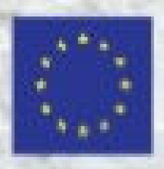
أمل جمّال | سماح بصول

هامشية خطاب حقوق الإنسان في الصحف العربية المحلية

مركز إعلام
مركز إعلامي للمجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل



هذا المشروع ممول من قبل الاتحاد الأوروبي

أمل جمّال | سماح بصول

هـامشية خطـاب حـقـوق الإنـسـان
في الصحف العربية المحلّية

Amal Jamal | Samah Bsoul

The Marginality of Human Rights Discourse in Local Arabic Newspapers

מסת"ב: 978-965-7538-04-3





إعــــــلام – مركز إعلاميّ للمجتمع العربيّ الفلسطينيّ في إسرائيل
الناصرة 2631, ميكود 16100
هاتف: 04-6001370, فاكس: 04-6001418
ILAM - Media Center for Arab Palestinians in Israel
POB 2631, 16100 Nazareth
www.ilam-center.org | ilam@ilam-center.org

تدقيق لغوي: حنا حاج
تصميم وطباعة: ريم جرافيك ديزاين | حمدان hamdan.68@gmail.com

" متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمّهاتهم أحرارًا "

عمر بن الخطاب

تم إعداد هذه النشرة بمساعدة من الاتحاد الأوروبي. محتويات هذه النشرة من مسؤولية مركز إعلام ولا تعكس بأي حال من الأحوال وجهات نظر أو آراء الاتحاد الأوروبي.

ملخّص تنفيذيّ

يقدّم هذا البحث المعطيات الأساسيّة لكيفيّة تعامل الصحافة العربيّة الأسبوعيّة مع قضايا حقوق الإنسان متسائلاً عن نوعيّة الحقوق التي تُطرح في الخطاب الإعلاميّ وماهيّة ارتباطها بالسياقَيْن الاجتماعيّ والسياسيّ اللذين يحيطان بها. التركيز على قضايا حقوق الإنسان ينبع من مركزيّة خطاب الحقوق وأهمّيّته بعامّة، ولا سيّما عند الحديث عن حقوق الأقلّيّات الأصلانيّة مثلما هو الحال عند الحديث عن الأقلّيّة العربيّة الفلسطينيّة في إسرائيل، التي تعاني من سياسات تمسّ بمكانتها وبحقوقها في المجالات الحياتيّة المختلفة.

هدف هذا البحث هو فحص وتحليل وفهم خصائص تغطية حقوق الإنسان في عيّنة من الصحف الأكثر انتشارًا لدى الأقلّيّة العربيّة. في مقدور هذا البحث أن يتيح الفرصة لفهم ماهيّة الخطاب الحقوقيّ من حيث نوعيّة الحقوق التي يجري التأكيد عليها ومدى إبرازها في الأجِنْدة الإعلاميّة، وكيفيّة قولبتها، ومدى الارتباط بينها هي ولغة حقوق الإنسان. كذلك في مقدور هذا البحث أن يفسح المجال للوقوف عند العلاقة بين التأكيد على الحقوق الجماعيّة للأقلّيّة العربيّة تجاه الدولة، من جهة، ومدى التطرّق إلى حقوق الإنسان داخل مجتمع الأقلّيّة نفسه، من جهة أخرى. وبما أنّه من الممكن أن يجري الفصل بين هذين المستويين، فشكل التناسب بينهما يمكن أن يعطي إمكانيّة فهم أعمق لماهيّة الخطاب الإعلاميّ ومدى اهتمامه بحقوق مجموعات وأفراد داخل المجتمع، خاصّة تلك التي تُهضم حقوقها؛ ليس من قبل الدولة فقط وإنما من قبل مجموعات أو أفراد داخل المجتمع نفسه. بعبارة أخرى، يحاول البحث فحص مدى التزام وسائل الإعلام العربيّة بخطاب حقوق الإنسان، وذلك ليس بالنظر إلى كمّ التغطية فحسب، وإنّما كذلك نوعيّتها ومدى استعداد وسائل الإعلام لتحدّي الواقع الصعب وإبراز التوجّهات اللازمة على

المجتمع من أجل تدعيم منظومة الحقوق الجمعيّة والفرديّة.

من معطيات البحث، يتبين أنّه بالرغم من وجود جوّ عامّ داعم لحقوق الإنسان في أغلبيّة الأخبار في الصحف التي شملتها العيّنة، في الوقت نفسه ليست ثمّة تأكيدات مباشرة أو مواقف فاعلة للصحف تحوّل هذا الجوّ إلى فلسفة عامّة لحقوق الإنسان.

ترمي إلى تثقيف جمهور القرّاء بثقافة حقوق الإنسان من خلال ربطها بالمواثيق والمعاهدات الدوليّة المتعلّقة بهذا الشأن. تستكفي الصحف بمجرّد رصد ظواهر اجتماعيّة يجري فيها المسّ بحقوق أشخاص أو مجموعات، وذلك من خلال خطاب وصفيّ تُذْكَر فيه مضامين تتعلّق بحقوق الإنسان دون الإشارة إلى العلاقة المبدئيّة بين الحدث وخطاب الحقوق، ودون اتّخاذ موقف داعم للحقوق التي يجري المسّ بها بصورة مباشرة. هذا النمط من التغطية والرصد صحيح في أغلب الأحيان، وهو النمط المهيمن حتّى عند الحديث عن المسّ بحقوق الأقلّيّة العربيّة على نحوٍ فاضح من قبل الدولة ومؤسّساتها. من معطيات البحث كذلك، يتبيّن أنّ موضوع العنف يبرز كسياق وكموضوع بحث في الأجِنْدة الإعلاميّة، وذلك انعكاسًا لظاهرة العنف المستشري في المجتمع العربيّ والذي يمسّ بحقوق أساسيّة لمجموعات اجتماعيّة واضحة تظهرها المعطيات –وعلى رأسها النساء–. بالرغم من وجود مجموعات محدّدة يجري التطرّق إليها في سياق حقوق الإنسان مثل النساء، والأسرى وضحايا هدم البيوت، إلاّ أنّ معظم الأخبار التي ترتبط بمضامين تتعلّق بحقوق الإنسان لا تحدّد مجموعة اجتماعيّة واضحة، بل تتحدّث عن ظواهر حقوقيّة مجتمعيّة عامّة. هذا النمط من التغطية يؤكّد أنّ الإطار الاجتماعيّ الجمعيّ، الذي يوحي بوجود مجموعة اجتماعيّة تُدعى الأقلّيّة الفلسطينيّة في الداخل، هو الغالب، وذاك من شأنه بناء مخيّلة جماعيّة خاصّة بهذه المجموعة الاجتماعيّة من جهة، ولكنّه يبقي موضوع الحقوق عامًّا وشاملاً وفيه نوع من الضبابيّة، وهو ما يخفّف من وزن الخطاب الحقوقيّ ويوحي بالتقبّل والاكتفاء بالإشارة إلى الموضوع. يُستنتج من معطيات البحث أيضًا أنّ الأجِنْدة الإعلاميّة المتعلّقة بحقوق الإنسان تخلو من ذاكرة تاريخيّة تتعلّق بالحقوق وكان من الممكن أن تشجّع على استذكار القرّاء لأحداث أو أشخاص ذوي ارتباط بموضوع الخبر، ولعلاقة هذا الموضوع بحقوق محدّدة من حقوق الإنسان. انعدام الربط بين أحداث مشابهة تحدث في فترات مختلفة، وعدم ربطها

مع نمط من السياسات أو السلوكيّات المجحفة بالحقوق الأساسيّة يساعد بصورة غير مباشرة على تقويض منظومة الحقوق كالإطار الأخلاقيّ الذي يحيط بالموضوع الذي يجري التطرّق إليه في الأخبار.

يُستنتج من معطيات البحث كذلك أنّ مؤشّرات البروز الكمّيّة والشكليّة لا تشير إلى اهتمام خاصّ بمضامين حقوق الإنسان، وهو ما يعني أنّه لا سياسة موجّهة بهذا الشأن، وأنّ التعبير عن موضوع الحقوق يجري كأيّ موضوع آخر في الأجِنْدة الإخباريّة. تُظهر معطيات البحث أنّ الحقوق الأكثر بروزًا في الأجِنْدة الإعلاميّة تتعلّق بالسياق المحلّيّ والقطْريّ للأقلّيّة العربيّة، وأنّ الحقّ في السلامة الشخصيّة والحقّ في الأمن والأمان (المترابطين على مستوى المضمون الاجتماعيّ) يشكّلان الحقَّيْن الأبرز ارتباطًا بسياق العنف المستشري في المجتمع العربيّ، بينما الحقّ في حرّيّة التعبير عن الرأي والحقّ في المساواة والحقّ في المسكن هي الحقوق الأكثر بروزًا والمرتبطة بالسياق السياسيّ الإسرائيليّ الذي يؤكّد على نحوٍ واضح على نوايا المسّ المبرمَج والممنهَج بالحقوق الأساسيّة للمجتمع العربيّ في الداخل. ثمّة تباين بين التأكيد على الحقوق الجماعيّة المتعلّقة بالعلاقات بين الأقلّيّة العربيّة الفلسطينيّة والدولة، من جهة، ومدى التأكيد على الحقوق الفرديّة المتعلّقة بالبنْية الاجتماعيّة وبالعادات والتقاليد المجتمعيّة، من جهة أخرى. بعبارة أخرى، ليس ثمّة تأكيد دائم من قبل الصحافيّين على خطورة المسّ بحقوق الإنسان داخل الأقلّيّة العربيّة نفسها، بينما هنالك توجُّه يتجلّى أكثر بروزًا، وبالرغم من أنّه غير ممنهج يتمثّل بالتأكيد على الحقوق المَنوطة بالمكانة السياسيّة والقانونيّة للأقلّيّة العربيّة الفلسطينيّة في الدولة. قصارى القول، يمكن التعميم بالقول إنّه قد يُلمس توجُّه عامّ مُفادُه أنّ هنالك جوًّا عامًّا إيجابيًّا تجاه حقوق الإنسان ومعترضًا على المسّ بالحقوق، ولا سيّما حين يتعلّق الموضوع بحقوق الأقلّيّة الفلسطينيّة في الداخل، ولكن لا يجري التأكيد على الحقوق تأكيدًا مباشرًا ومتعمّدًا، ولا يجري ربط موضوع الأخبار بلغة حقوق الإنسان بشكل عامّ، ولا يجري البناء لثقافة حقوق واضحة ترتبط بعلاقة الأقلّيّة الفلسطينيّة بالدولة وبالظواهر التي تمسّ بحقوق الإنسان داخل الأقلّيّة العربيّة نفسها.

مقدّمة

يَعتبر الإعلام العربيّ نفســه المشكِّلَ الأساســيَّ للحيّز العامّ العربيّ في إسرائيل، إذ عَبْرَه يجـري الســجال والنقاشــات وإبداء المواقـف المختلفـة المتعلّقة بـكلّ ما يُعنى بـه المجتمع العربيّ. هذا التوجّه يتجلّى بمحاولات وسائل الإعلام المختلفة للتحدّث في أغلب الأحيان باســم المجتمع، وبخاصّة حين يتعلّق الموضوع بالعلاقات مع الدولة ومؤسّســاتها. ترى وســائل الإعـلام العربيّة أنّها مســؤولة عن الصالــح العامّ العربيّ، ويُعبِّـر عن تحمّل هذه المســؤوليّة مـن خلال خطابها المبنيّ على المســؤوليّة الاجتماعيّة. ويبـرز هذا الخطاب من خـلال مقـالات الرأي والافتتاحيّات التي يكتبها محرّرو الصحـف، أو يتفوّه بها القائمون على البرامج الإخباريّة في وســائل الإعـلام الإلكترونيّة. يتعلّق هذا الموقف بمصالح هذه المؤسّســات الإعلاميّــة التي تريـد أن يكون لها رواج في المجتمع وتخلق الإحســاس بأنّها منتمية إليه. إضافة إلى ذلك، تتحدّث وسائل الإعلام العربيّة باسْم المجتمع لكونه مجتمع أقلّيّة يواجه سياســات تمييز وتضييق وإهمال تواجهها وسائل الإعلام نفسـها وبأشكال متشابهة، وبالتالي تعبّر عن وضعها عندما تتحدّث باسْم المجتمع العربيّ ككلّ.

يقـع موقف المســؤوليّة الاجتماعيّــة للإعلام العربيّ ضمـن نظريّات الإعـلام الاجتماعيّة التي تميّز بين إعلامَيْن: إعلام مســتقلّ وحرّ إلى مدى واسع، وإعلام تابع يخضع للسلطة السياســيّة والأمنيّــة في الدولـة أو لإعلام حزبيّ، ويشــكّل بوقًا للمواقـف الحزبيّة فقط. ويأتـي الموقـف النظريّ المتحدّث عن المســؤوليّة الاجتماعيّة كموقف بَيْنـيّ، مدّعيًا أنّه من واجـب الإعلام –بوصفه مؤسّســة اجتماعيّة مركزيّة– أن يدافـع عن حقوق المجتمع وأن يقـوم بـدور فاعل في الدفاع عـن قيمه ومصالحه. ويأتـي هذا الموقف بنـاءً على فرضيّة مُفادُها أنّ القوى الفاعلة في الإعلام تُشكِّل جزءًا لا يتجزّأ من المجتمع والمتأثّر من حيثيّاته الطبقيّة والسياسيّة والاجتماعيّة. فالصحافيّون والمالكون ينتمون إلى مجتمعهم، وعملهم

الصحافيّ متأثّر جدًّا بهذا الانتماء.

بَيْدَ أنّ موقفًا تحليليًا كهذا يتحدّى الواقع المتمثّل في أنّ وسائل الإعلام والإعلاميّين والمالكين هم أصحاب توجّهات أيديولوجيّة خاصّة، وأنّ لهم مصالح، وأنّ سلوكهم المهنيّ نفعيّ –في أغلب الأحيان–. فكيف من الممكن أن نوفّق بين الخطاب الإعلاميّ العامّ الذي يتحدّث عن كونه يمثّل الجمهور ومصالحه، من جهة، والمصالح المادّيّة والمواقف القيميّة للقائمين على وسائل الإعلام، من جهة أخرى؟ كيف من الممكن أن نعلّل الخطاب الغالب في الإعلام، المبنيّ على تمثيل المصلحة العامّة والذي يشرّع الصفة التمثيليّة للقائمين على وسائل الإعلام، من جهة، والمنفعة الشخصيّة والمؤسّساتيّة، من جهة أخرى؟ هذا الالتباس يوجِب تحليلاً يوفّر جوابًا واضحًا على مدى تماشي هذين الموقفين معًا، ويقدّم دلائل حول حقيقة ومدى التزام المؤسّسات الإعلاميّة بالمواقف التمثيليّة للصالح العامّ المجتمعيّ والحقوق الأساسيّة للمجتمع الذي ينتمون إليه.

يأتي هذا البحث للوقوف عند خصائص هذه العلاقة متسائلاً: كيف يمكن للخطاب الإعلاميّ مماهاة المصلحة العامّة مع المصالح الخاصّة بالقائمين على وسائل الإعلام، ولا سيّما حين نأخذ بعين الاعتبار أنّ الإعلام مؤسّسة اجتماعيّة متأثّرة من العوامل الطبقيّة والأيديولوجيّة والقِيَميّة والاقتصاديّة في المجتمع، وأنّنا نتحدّث عن مجتمع غير متجانس على هذه المستويات كلّها؟ إلى أيّ مدى يلتزم الإعلام بمقوّمات الخطاب التمثيليّ العامّ وبأيّ شكل يعبّر عن ذلك؟ تصبح هذه تساؤلات شرعيّة مهمّة في هذا السياق. وإذا قبلنا الفرضيّة القائلة بأنّ الإعلام يمثّل مصلحة المجتمع بأكمله، كما يصوّر نفسَه، فكيف يمكن أن نعلّل التباينات القائمة بين وسائل الإعلام المختلفة؟ الإجابة عن هذه التساؤلات هي هدف هذا البحث.

ابتغاءَ القيام بذلك، اختيرَ مدى التزام الإعلام بخطاب حقوق الإنسان محورًا أساسيًّا لهذا البحث. وفرضيّتنا تقول إنّه إذا كانت وسائل الإعلام تتحدّث باسْم مصلحة المجتمع العامّة من منطلق حقوق هذا المجتمع المتنوّعة، ولا سيّما تجاه محيطه السياسيّ الإسرائيليّ، وإذا كانت تعبّر عن مسؤوليّتها تجاه هذا المجتمع في كلّ ما يتعلّق بالتجاوزات الحقوقيّة بين مركّباته المختلفة، فعلى هذا الموقف أن ينعكس في الخطاب الإعلاميّ، وأن تهيمن

لغة الحقوق في هذا الخطاب. لذا يتحوّل السؤال عن مدى الاهتمام بلغة حقوق الإنسان داخل المجتمع العربيّ وفي علاقاته الخارجيّة مع الدولة في الخطاب الإعلاميّ لوسائل الإعلام العربيّة، يتحوّل إلى سؤال وجيه ينبغي الوقوف عنده من أجل فهم مدى التطابق بين الخطابِ الإعلاميّ المعلَن وحقيقةِ التغطية الإعلاميّة لمنظومة الحقوق المجتمعيّة. يقوم البحث باستقصاء مركّبات الخطاب الإعلاميّ في نخبة من وسائل الإعلام العربيّة، ولا سيّما تلك التي ينطبق عليها التوصيف أنّها تتحدّث باسْم المجتمع العربيّ وتضع نفسها في موقع الممثّل الأحسن له. لقد قام البحث بالتعمّق في الخطاب الحقوقيّ في عيّنة تمثيليّة لخمس وسائل إعلام مركزيّة في المجتمع العربيّ. توصيف هذه التغطية لخطاب حقوق الإنسان يمكن أن يفتح المجال لفهم ميزات وتوجّهات وحقيقة كون وسائل الإعلام تتحدّث باسْم المجتمع العربيّ. إذا كانت الوجهة الأساسيّة للإعلام العربيّ أنّ مجتمع انتمائها هو مجتمع أقلّيّة يعاني الإجحاف بحقّه، وأنّ هناك انتقاصًا لمكانته، وهو ما ينعكس في ظواهر اجتماعيّة وسياسيّة تمسّ بالأسس والقوائم المركزيّة لهذا المجتمع وتجذُّر عادات وتقاليد مجحفة بحقّ مجموعات وأفراد مختلفين في هذا المجتمع، فمن المتوقّع (أو حتّى من الواجب) أن يعجّ الخطاب الإعلاميّ بلغة الحقوق والتأكيد على أهمّيّة منظومة حقوق الإنسان وربطها باللغة الحقوقيّة المألوفة في المعاهدات والمواثيق الدوليّة المعنيّة بهذا الشأن. كذلك إذا كان الإعلام ملتزمًا بالصالح العامّ المجتمعيّ، فعليه الإشارة على نحوٍ منهجيّ ودائم إلى الإجحاف اللاحق بحقوق مجموعات أو أفراد في المجتمع.

من المنصف أن نتحرّى خطاب وسائل الإعلام العربيّة، وأن نتلمّس الميّزات الكمّيّة والنوعيّة لخطاب الحقوق السائد فيه. يمكن لهذا التحرّي أن يمنح الفرصة لفهم ماهيّة الخطاب الحقوقيّ من حيث نوعيّة الحقوق التي يجري التأكيد عليها، ومدى إبرازها في الأجِنْدة الإعلاميّة، وكيفيّة قَوْلَبتها، وإلى أيّ مدى يجري الربط بينها هي ولغة حقوق الإنسان المألوفة في السياق الدوليّ. كذلك يمكن لهذا التحرّي أن يفسح المجال للوقوف عند العلاقة بين التأكيد على الحقوق الجماعيّة للمجتمع العربيّ تجاه الدولة، من جهة، ومدى التطرّق إلى حقوق الإنسان داخل المجتمع العربيّ نفسه، من جهة أخرى. وبما أنّه من الممكن أن يجري الفصل بين هذين المستويين، فشكل التناسب بينهما يمكن أن يوفّر إمكانيّة فهم أعمق لماهيّة الخطاب الإعلاميّ ومدى اهتمامه بحقوق مجموعات

وأفراد داخل المجتمع، ولا سيّما تلك التي تُهضم حقوقها لا من قِبل الدولة فحسب، وإنّما كذلك من قِبل مجموعات أو أفراد داخل المجتمع نفسه. يحاول البحث فحص مدى التزام وسائل الإعلام العربيّة بخطاب حقوق الإنسان، وذلك ليس فقط بالنظر إلى كمّ التغطية، بل كذلك بالنظر إلى نوعيّتها ومدى استعداد وسائل الإعلام لتحدّي الواقع الصعب وإبراز التوجّهات اللازمة على المجتمع من أجل تدعيم منظومة الحقوق الجمعيّة والفرديّة.

قبل الدخول في حيثيّات البحث، وقبل شرح منهجيّته، لا بدّ من التطرّق إلى السياق النظريّ والتاريخيّ لخطاب حقوق الإنسان ومدى أهمّيّته في رقيّ المجتمع. لذا يتطرّق القسم القادم إلى تطوّر خطاب حقوق الإنسان على المستوى التاريخيّ، وإلى التوجّهات والصراعات التي تميّزه.

السياق النظريّ والتاريخيّ

يحتلّ موضوع حقوق الإنسان حيّزًا آخذًا في التوسّع في جميع مجالات الحياة. فمنظومة حقوق الإنسان التي تبلورت على خلفيّة الأحداث المأساويّة في الحرب العالميّة الثانية، وتمثّلت بالإعلان العالميّ لحقوق الإنسان، ومِن ثَمّ بمعاهدات ووثائق دوليّة، تحوّلت إلى مرجعيّة محوريّة في النقاشات الدائرة في المؤسّسات الدوليّة كما في الدول المختلفة. الحديث يجري عن توجُّه أكثر ممّا حول حقّ هذا أو آخر، ومن الممكن أن نستعرض ثلاثة مواقف في هذا السياق، إذ إنّ الموقف الأوّل يتمثّل في كون منظومة حقوق الإنسان فلسفة سياسيّة واجتماعيّة وثقافيّة تتمثّل في جميع نواحي الحياة ويجري التأكيد عليها من خلال الممارسات والأنظمة. يشكّل هذا الموقفُ الرؤيةَ المبدئيّة لمؤسّسات دوليّة، وعلى رأسها مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتّحدة، والمحكمة الدوليّة ومن ثَمّ مؤسّسات تابعة لدول مختلفة ومنظّمات مدنيّة تعمل على نطاق عالميّ (كمنظّمة العفو الدوليّة والمنظّمة العالميّة لحقوق الإنسان ومنظّمات أخرى).

الموقف الثاني في هذا السياق يتولّد عن نقد مفاهيم حقوق الإنسان المهيمنة في الموقف الأوّل، فيجري اعتبار منظومة حقوق الإنسان هذه ذاتَ بُعد ثقافيّ يعكس الثقافة الغربيّة الفردانيّة والعَلمانيّة، وبالتالي فإنّ أيّ دعم لهذه المنظومة من يقدّم دفعة للهيمنة الغربيّة على الساحة الدوليّة، ويُخضع ثقافات غير غربيّة ودولاً لا تنتمي إلى الديمقراطيّات الليبراليّة الغربيّة لرقابة أخلاقيّة خارجيّة. ويدّعي أصحاب هذا الموقف أنّ خطاب حقوق الإنسان ما هو إلاّ آليّة ذكيّة ومَصوغة صياغة جيّدة للهيمنة والسيطرة والتدخّل في شؤون دول مستضعَفة من قِبل الدول القويّة في العالم، على رأسها الولايات المتّحدة. كذلك يشير أصحاب هذا الموقف إلى ازدواجيّة المعايير عند الدول المتحدِّثة بحقوق الإنسان كمنظومة قِيَميّة كونيّة، وإلى أنّ هذه الدول تدعم أنظمة لا تحترم حقوقَ الإنسان، بل

تحتقر هذه الحقوق وتهين حرمتها على نحوٍ يوميّ (مثلما في دعم الولايات المتّحدة لحكم بينوشيه في تشيلي، وللحكم الملكيّ في السعوديّة)، كما أنّ هذه الدول لا تحترم حقوق الإنسان عندما لا تتماشى هذه الحقوق مع مصالح الطبقات الاجتماعيّة المهيمنة فيها، ومن ذلك عدمُ احترام المهاجرين من دول العالم الثالث في فرنسا وألمانيا وبريطانيا، وعدمُ احترام الحقوق الاجتماعيّة والاقتصاديّة للفقراء في الدول الرأسماليّة. هذا الموقف لا ينفي أهمّيّةَ حقوق الإنسان، ولا الحاجةَ إلى الدفاع عن حقوق مجموعات وأفراد في الدول المختلفة، وإنّما يضيف بعض الملابسات الناتجة عن كيفيّة استغلال حقوق الإنسان لمصالح سياسيّة واقتصاديّة من قِبل الدول المحتكِرة لخطاب حقوق الإنسان. كذلك يبيِّن هذا الموقفُ تصادُمَ حقوق الإنسان الليبراليّة مع عقائد وثقافات بعض المجموعات غير الليبراليّة في الدول الغربيّة (Douzinas, 2010). من هذاالباب، يضيف هذا الموقف مبادئ يعتبرها جزءًا لا يتجزّأ من حقوق الإنسان، بالرغم من أنّها تتعارض مع بعض المبادئ المقبولة في الموقف الأوّل، مثل الحقوق الجماعيّة أو الاجتماعيّة والثقافيّة والاقتصاديّة.

الموقف الثالث هو الموقف البَيْنيّ الذي يدّعي عدم وجود تصادم بين حقوق الإنسان والثقافات غير الغربيّة، إذ إنّ رؤيته لا تتقبّل كونيّة حقوق الإنسان الغربيّة، من جهة، ولكن لا تقبل نقض بعض حقوق الإنسان الأساسيّة بذريعة الخصوصيّة الثقافيّة أو الاجتماعيّة. يدّعي هذا الموقف أنّ حقوق الإنسان ليست منظومة أحاديّة متماسكة تخضع للرؤيا الثقافيّة الغربيّة، بل هي تَوجُّه إنسانيّ شموليّ ينعكس بأشكال مختلفة، وله تفسيرات متعدّدة في سياقات متنوّعة.

تدور نقاشات وحوارات لا نهائيّة بين أصحاب المواقف المختلفة، وهذا ممّا يُثري ثقافة حقوق الإنسان ويحوّلها إلى منظومة فكريّة تتجاوز الأُطُر المحلّيّة، حيثما تتمأسس حقوق الإنسان في سياقات سياسيّة متباينة وتتحوّل إلى دستور عامّ تحتكم له المجتمعات المختلفة. إنّ حقيقة وجود شرائع حمورابي كمستند مكتوب أوّل يتحدّث عن حقوق إنسان –وإن كانت مَصوغة بشكل سلبيّ– تعكس عدم دقّة الادّعاء الذي مُفادُهُ أنّ حقوق الإنسان هي أيديولوجيّة غربيّة عَلمانيّة. لا يمكن التغاضي عن الحقيقة التاريخيّة التي ملخَّصُها أنّ قواعد حقوق الإنسان تجلّت في شرائع مختلفة في جميع

أقطـاب العالـم، وعلى وجه الخصوص في الديانات السـماوية التي –وإن كانت محدودة من حيث الحقوق– شـرّعت بعض الجوانب من الحياة الاجتماعيّة والسياسـيّة والثقافيّة والتي يمكن اعتبارها بدايات فلسفة حقوق الإنسان. فإذا نظرنا إلى الوصايا العشر، نجد أنّهـا تعكس حقوقًا أساسـيّة مركزيّة، صِيغت على هيئـة قوانين، مثلما فـي الوصيّة " لا تقتل " التي تؤسّس للحق في الحياة، أو " لا تسرق " التي أسّست للحقّ في الملْكيّة. كذلك إنّ الديانة المسيحيّة شجّعت على تغيير مكانة النساء والعبيد قياسًا إلى ما كان مألوفًا في المجتمع الرومانيّ في بدايات تطوّر الديانة (Bogdan,2005).

إنّ مقولة عمر بن الخطاب " متى استعبدتم الناس وقد ولدتهم أمّهاتهم أحرارًا " (وهاجسه الأساسيّ بتنظيمٍ لشؤون الأمّة يجري لخلق توازن ما بين سلطة أذرع الدولة وبين الحيّز الخـاصّ الـذي يمارس الأفراد فيـه حرّيّاتهم)، تعكس مصادرَ غيرَ غربيّة لحقوق إنســان أساسيّة، صيغت على هيئة قوانين ملزمة في حقب تاريخيّة قديمة. كذلك إنّ قضيّة حقوق الإنسان تثار بشكل واسع في إطار النقاشات والأبحاث الفلسفيّة والفقهيّة منذ إقامة بيت الحكمة حتّى الاحتلال التركيّ للمشرق العربيّ.

تُعتبر منظومة حقوق الإنسان جزءًا من مسيرة إنسانيّة لها خصوصيّات بحسب الزمان والمكان الذي نشـأت فيه. وقد ظهرت الخلافات حول معنــى الحقوق وأصولها وماهيّتها منـذ الحقبة اليونانيّة، وتشـكّلت مـدارس ذات مواقـف مختلفة في هذا المجـال[1]. تطوّرت منظومة الحقوق على نحوٍ أكثر وضوحًا منذ أن بدأ الحديث عن حقوق أساسيّة تُدافِعُ عن جوانب معيّنة من الحياة الإنسـانيّة، كالحقّ في الحرّيّة، أو الحقّ في الملكيّة. هذه الحقوق – كمـا حقوق أخـرى– لم تكن مقبولة بنفس المفهوم أو المعنى فـي كلّ أقطاب الدنيا، ولم تنشـأ من لا شـيء في العالـم الغربيّ وبدون التأثّـر بالقواعد القانونيّـة والأخلاقيّة التي تطـوّرت فـي الإمبراطوريـات الشـرقيّة ولكنها لم تأخـذ مَنْحًى شـاملاً هنـاك. إنّ معنى الحرّيّة والحقّ في الملْكيّة جرت مَأْسَسَـتهما ونُظّمتا بأشـكال مختلفة في سـياقات ثقافيّة وسياسـيّة وجغرافيّة مختلفة. ولا يمكن التغاضي عن الاهتمام بالحقوق الاجتماعيّة في

---

1. "Each human being is primarily a citizen of his own commonwealth، but he is also a member of the great city of gods and men، where of the city political is only a copy." Epictetus، *Discourses* 1.15.2، Robin Hard revised translation.

الثقافات الشرقيّة والتي اهتمّت اهتمامًا خاصًا بالفقراء واليتامى والمجموعات المستضعَفة المختلفة. بناءً على ذلك، يمكن الإجمال بالقول إنّ مسيرة حقوق الإنسان تطوّرت مع مرور الزمن وشُرّعت على نحوٍ واضح وكجزء لا يتجزّأ من تطوّرات البنى السياسيّة منذ القدم حتّى اليوم. فإذا نظرنا إلى "الماغنا كارتا" (وهي تعود إلى العام 1215 م.) كعلامة تاريخيّة فارقة، نرى أنّ الثقافة السياسيّة الأوروبية بدأت تركّز على أهمّيّة المشارَكة السياسيّة كحقّ مشروع ينضاف إلى بعض الحقوق التي كانت تُعتبر امتيازات طبقيّة محدودة للطبقة الأرستقراطيّة في تلك الفترة (Dunn, 1992). لا يمكن التغاضي عن الصراع العنيف الذي نشب بين منظّرين دينيّين أتَوْا ليدافعوا عن مكانة الكنيسة والإيمان الدينيّ الأعمى، من جهة، وأولئك الذين حاولوا المزج ما بين الفكر الدينيّ وفكر إنسانيّ شامل (مثلما فعل توماس الأكوينيّ)، من جهة أخرى.

تُعتبر حركة الإصلاح اللوثريّة في بدايات القرن السادس عشر دفعة مهمّة في إضفاء الشرعية الدينيّة على بعض الممارسات الفرديّة التي تحوّلت إلى عمود فقريّ في تطوُّر النزعات الليبراليّة الفردانيّة لاحقًا (Weber,1958). كذلك ساهم تطوّر البروتستانتيّة في الفصل بين السلطة الدينيّة والسلطة السياسيّة، ممّا أعاد إلى النقاش السياسيّ قضيّةَ مصادر السلطة، وذلك بعد أن أُنهكت مؤسّسة الملْكيّة جرّاء نزاع طويل مع السلطة البابويّة من جهة ومع الارستقراطية المحلّيّة من جهة أخرى (Wuthnow,1989). ولا شك أنّه كان للحركة الإصلاحيّة تأثير عميق على المجتمع الأوروبيّ، الذي غرق في صراعات دينيّة وعقائديّة أدّت إلى موت الآلاف، ممّا ألزم الوصول إلى تهادنات واتّفاقات أسّست لبعض حقوق الإنسان وعلى رأسها حرّيّة العقيدة والضمير، كما ساهمت مساهمة واسعة في دفع أهمّيّة حرّيّة التعبير إلى مقدّمة المنصة السياسيّة في تلك الفترة.

إنّ بوادر نشأة الدولة الحديثة، منذ أواسط القرن السادس عشر، أدّت إلى نشوء صراعات بين سلطة الملك المطلَقة وتدخُّل الأرستقراطيّة بشؤون الدولة، وبخاصّة على مستوى المصروفات الماديّة. تُعتبر الثورة الإنجليزيّة في أواخر القرن السابع عشر (الثورة التي تمخّضت عن وثيقة الحقوق من العام 1689 وشملت بعض المبادئ التي ربطت بين سلطة الملك والبرلمان) فاتحة مهمّة في تطوُّر منظومة حقوق الإنسان (Dunn, 1992). تطوّر مؤسّسة البرلمان أدّى إلى التأكيد على أهمّيّة ووظائفيّة بعض الحقوق المركزيّة، وعلى

رأسـها الحـقّ فـي الملْكيّة والحـقّ في التعبيـر عـن الـرأي (Locke,1956). صحيح أنّ منظومـة الحقـوق هذه اقتصرت على مجموعة صغيرة مـن المتنفّذين في المجتمع، إلاّ أنّها كانت النواةَ التي حَوّلت قضيّةَ حقوق الإنسان إلى قضيّة مبدئيّة وهاجس ينبغي التعامل معه على نحوٍ موسّـع. إنّ الصراعات على النفوذ بين السـلطة المَلَكيّة والأرستقراطيّة أدّت إلـى تعاقُداتٍ سياسـيّة واجتماعيّة جديدة أعطـت البرجوازيّةَ الصاعـدةَ الحقَّ في دخول البرلمانات في بعض الدول الأوروبيّة، وبالتالي أدّت إلى توسيع رقعة الحقوق السياسيّة. وفي تلك الفترة بالضبط، بدأ بعض المفكّرين بتوسيع إطار فكرة الحقوق لتشمل كلَّ أفراد المجتمع وذلك بناء على المنطق القائل بأنّه إذا كان المجتمع الإنسـانيّ مركَّبًا من أشـخاص يولدون سواسية، فلا بدّ أن يَعكس التنظيمُ السياسيُّ هذا المبدأَ.

كان مفكّـرو الحقـوق الطبيعيّة، ومن ثَمّ بعـض أصحاب فكرة العَقـد الاجتماعيّ، أوّلَ مَن تحدّث عن حقوق الإنسـان كجزء من طبيعة البشر الذين يولدون ومعهم حقوقهم التي لا يمكن أن تُسلَب، ولذلك هنالك حاجة لتأطيرها في القانون والدفاع عنها من قِبل مؤسّسات الدولة. وقد جرى تأسـيس علاقة إلزاميّة بين مجرّد الوجود الإنسـانيّ والحقوق المتعلّقة بالطبيعـة وليـس بالاتّفاق. قد أسّـس هؤلاء المفكّرون لفكـرة فردانيّة المجتمع والمسـاواة السياسيّة وحصانة الأفراد من سطوة السلطة السياسيّة. ركّز هؤلاء المفكّرون على فكرة السـيادة السياسـيّة المتمثّلة بالشـعب كمجمل الأفـراد الذي يتكوّن منـه المجتمع، وهو ما تحدّى الانتماء الطبقيّ وقضايا الملْكيّة بصورة حادّة (Hobbes,1909). كذلك إنّ الربط الـذي كان قائمًا بين الملْكيّة والحقوق السياسـيّة بدأ ينهار مـع دخول قطاعات جديدة إلى السـاحة السياسيّة والتي كان من المستحيل الإبقاء على محدوديّتها كما كان سابقًا. نشأ مفهوم المواطَنة ليعكس التعاقد القانونيّ والسياسيّ بين الدولة وأفراد المجتمع وليؤسّس لمسـاحة من الحقوق تمنح الأفراد الحقّ في تحديد ماهيّة الإطار السياسيّ الذي يعيشون فيه(Pocock, 1996). إنّ مفهوم المواطَنة الذي شـمل المشـاركة السياسـيّة في تحديد ماهيّـة الدولـة تحوّل مع الوقت إلـى منظومة قانونيّـة كان من المسـتحيل التغاضي عنها كأفق أخلاقيّ وسياسيّ وقانونيّ لا بدّ من أخذه على محمل الجِدّ، ولا سيّما عند الحديث عن قضيّة العدل الاجتماعيّ (Marshall,1964). وفي هذا السـياق، بدأت عمليّة الفرز بين الحقوق السياسيّة والقانونيّة وقضايا الملْكيّة، وذلك من أجل خلق الانطباع أنّ القدرة علـى التأثير السياسـيّ يجب أن تُسـتمَدّ مـن مبدأ المسـاواة المدنيّة وليس قياسًـا بالقدرة

المادّيّة للأفراد.

بالرغم من أنّ هذا الفصل أتى للدفاع عن تحكُّم قطاعات صغيرة بالموارد المادّيّة الأكبر، فأنّه أسَّسَ لمنظومة سياسيّة وقانونيّة جديدة مبنيّة على مبدأ المساواة والحرّيّة. أعطت الثورة الأمريكيّة زخمًا لهذا التطوّر، وجرت قَوْنَنَة منظومة الحقوق في دستور قانونيّ ملزم (تخضع له جميع مؤسّسات الدولة) تَحَوّل إلى ثقافة سياسيّة شاملة لها فعلها حتّى يومنا هذا. إنّ التبايُنات في المشاركات السياسيّة والقيمة الإنسانيّة لأعضاء المجتمع الأمريكيّ المختلفين كشفت النقاب عن فوقيّة الدستور وانقطاعه عن الواقع السياسيّ في الولايات المتّحدة في تلك الفترة، إلاّ أنّه فتح المجال أمام تطوّرات أدخلت مجموعات متوالية إلى منظومة الحقوق التي جرى توسيعها لتشمل أغلبيّةَ قطاعات المجتمع (Smith, 1997). إنّ الفترة الأكثر وقعًا على تطوّر منظومة حقوق الإنسان كانت الثورة الفرنسيّة التي يمكن اعتبارها مفصلاً أساسيًّا في تطوُّر عالميّة ثقافة حقوق الإنسان التي تمثّلت بإعلان حقوق الإنسان والمواطن في العام 1789، الإعلان الذي عرّف مفهوم الحقوق الفرديّة والجماعيّة مستمدًّا إيحاءاته وروحه من فكر التنوير والحداثة (Rousseau, 1957). كان هذا الإعلان، وما زال، لافتًا للأنظار، وذلك لجرأته ولغته المباشرة ومضمونه العالميّ، بمفهوم أنّ المقصود بحقوق الإنسان هو كلّ إنسان وفي كلّ ثقافة، وكون الأمّة مصدر كلّ سلطة وأكّد على حقوق الأفراد، مشيرًا إلى أهمّيّة الربط بين هذه الحقوقِ (وعلى رأسها الحرّيّة والمساواة والأخوّة) وممارساتِ السلطة التي أُخضعت لإرادة الشعب وانحصرت وظيفتها في المحافظة على استتباب الأمن وتمكين المجتمع من ممارسة حقوقه إلى أقصى الحدود.

ارتبطت هذه التطوّرات في منظومة حقوق الإنسان مع تطوّرات أخرى، منها الدينيّة والثقافيّة والاجتماعيّة، والتي صبغت هذه الحقوق بصبغة ثقافيّة محدّدة تعكس الثقافة الغربيّة. إلاّ أنّ المبدأ الأساسيّ في الحقوق كان، وما زال، كونيًّا يشكّل أفقًا إنسانيًّا تصبو إليه أغلبيّة المجتمعات الإنسانيّة دون الخضوع للتبِعات الثقافيّة المحدّدة للثقافة الغربيّة، وعلى رأسها الفردانيّة المطلقة ودَور الدين في المجتمع. إنّ السجال القائم في العالم الغربيّ –وبخاصّة في تلك الدول التي كانت رائدة في تطوّر منظومة حقوق الإنسان (ولا سيّما الولايات المتّحدة الأمريكية وفرنسا)– يدلّ على أنّ الفصل المزعوم بين الدين

والدولة والتأكيد على فردانيّة الفرد هما نموذج مثاليّ منسلخ عن الواقع، ومع ذلك شكّل مقياسًا جرى استعماله من أجل التأكيد على أحاديّة معنى منظومة حقوق الإنسان. تُبيّنُ النقاشات الجارية في العقود الأخيرة أنّ منظومة حقوق الإنسان لا تمتثل لثقافة أو دولة واحدة –وإن كان ثمّة من يدّعي هذا–. كذلك يتبيّن أنّ الدول التي تدّعي زعامّة حقوق الإنسان تستغلّ تفسيرًا انتقائيًا لهذه المنظومة من أجل دفع مصالحها وتحقيق مآربها على الساحة الدوليّة والمحلّيّة.

إذا عدنا إلى المواقف الثلاثة الأساسيّة التي ذكرت سابقًا، نرى أنّ الموقف الثالث (أي البَيْنيّ) هو الموقف الأكثر اعتدالاً والذي لا يقع في شِباك إمبرياليّة حقوق الإنسان من جهة، أو في أتون الخصوصيّة الثقافيّة من جهة أخرى. هذا الموقف هو الذي يحذو البحثُ حذوه، والمعادلة الوسطيّة التي تأخذ بعين الاعتبار مركزيّة حقوق الإنسان الفرديّة والجماعيّة هي التي وَجّهت عمليّةَ الاستقصاء بأكملها. إنّ التطوّرات الجارية على خطاب حقوق الإنسان في العالم تدلّ على أنّ القيم الإنسانيّة الأساسيّة تحوّلت إلى قيم شاملة تلتزم بها أغلبيّة الدول في العالم، بالرغم من أنّ التجاوزات التي تقوم بها دول معيّنة ومجموعات سياسيّة مختلفة ما زالت جزءًا من الظاهرة السياسيّة العالميّة.

لقد نجحت منظومة حقوق الإنسان في أن تتحوّل إلى سلطة لا يمكن التغاضي عنها كمنظومة قِيَميّة في السياسة الدوليّة. انعكس هذا الوضع في الخطاب السياسيّ لحقوق الإنسان، وفي المكانة الخاصّة لمؤسّسات حقوق الإنسان الدوليّة؛ نحو: "منظّمة العفو الدوليّة"؛ "أطباء بلا حدود"؛ "مراسلون بلا حدود"؛ "هيومن رايتس ووتش". لهذه المؤسّسات مكانة محترمة في الساحة الدوليّة، وهي تضع مقاييس أمام الدول المختلفة، بما في ذلك الدول الغربيّة. يعني هذا التطوّر أنّه حتّى الدول التي تُعتبر غير ملتزمة بهذه القيم تأخذ بعين الاعتبار إسقاطاتها (أي القيم) على مكانتها في الساحة الدوليّة. لا شكّ أنّ التوجّهات الأساسيّة في السياسات الدوليّة تعبّر عن تجانس آخِذٍ بالازدياد في كلّ ما يتعلّق بالالتزام بحقوق الإنسان، ممّا يحدّد إمكانيّات حِراك قوى سياسيّة على مستوى الدول أو التنظيمات، ويُلزمها بالانتظام والالتزام بهذه المعايير أو محاولة الالتفاف عليها بشكل لا يضعها أمام مراقبة دوليّة.

توسّعت منظومة حقوق الإنسان لتشمل جوانب لم تكن محوريّة في السابق. فإذا نظرنا

إلـى نشـأة الحقوق، نـرى أنّ الحقوق المدنيّة والسياسـيّة هي التي تصـدّرت القائمة، كما نـرى أنّ الحقـوق الاجتماعيّة لم تؤخـذ بنفس القيمة منذ البداية. مـع مرور الوقت، جرى توسيع رقعة الحقوق لتشمل حقوقًا اجتماعيّة واقتصاديّة أساسيّة (مع تفاوت في المكانة بـين حقّ وآخـر)، مثل الحقّ في المسـكن، والحـقّ في كرامـة العيش، والحقّ فـي التعليم، والصحّـة، ومجموعة طويلة أخرى من الحقوق. كذلك توسّـعت رقعـة الحقوق مع مرور الزمـن، لتتجاوز الرجالَ أصحاب المِلْكيّة، ولتشـمل جميع طبقـات المجتمع –بمن في ذلك النساء والأطفال.

إنّ النظرة التحليليّة للإعلان العالميّ لحقوق الإنسان تعكس جليًّا شموليّة الحقوق، بالرغم مـن أنّهـا بقيت حقوقًـا فردانيّة فقـط. إلاّ أنّ المعاهـدات الدوليّة التي تحدّثـت عن الحقوق المدنيّـة والسياسـيّة من جهـة، والحقـوق الاقتصاديّـة والاجتماعيّـة والثقافيّـة من جهة أخرى، أكّدت أنّ حقوق الإنسان لا بدّ أن تكون كذلك جمعيّة، إذ إنّ بعض الحقوق لا يمكن أن تتحقّـق إلاّ مـن خلال وجود المجموعـة التي ينتمي إليها الأفراد (كحـقّ تقرير المصير، والحقّ في الانتماء الثقافيّ، والحقّ في العيش بكرامة). واسـتمرّت عمليّة توسـيع حقوق الإنسان لتشمل جوانب إضافيّة انعكست في الاتّفاقيّة الدوليّة للقضاء على جميع أشكال التمييـز العنصريّ واتّفاقيّة القضاء على جميع أشـكال التمييز ضـدّ المرأة والبروتوكول الاختيـاريّ لاتّفاقيّـة حقوق الطفـل، واتّفاقيّة مناهضـة التعذيب، والعهـد الدوليّ لحقوق الشـعوب الأصلانيّـة، والاتّفاقيّة الدوليّـة لحماية حقوق جميع العمّـال المهاجرين وأفراد أُسَـرهم. عمليّـة التطوّر هـذه ما زالت مسـتمرّة، ولم تكتمـل بعد؛ حيث هناك مشـاورات مسـتمرّة في ما يتعلّق بتوسـيع دائرة الحقوق (كالحقّ بالمعرفـة، وحرّيّة نقل المعلومات، وحقوق النشر، وما إلى ذلك).

جدليّة حقوق الإنسان في إسرائيل

إنّ حقوق الإنسان في السياق الإسرائيليّ موضوع شائك، وذلك لأسباب تتعلّق بتاريخ الدولة منذ نشأتها؛ فقد قامت على التمييز الأساسيّ بين شموليّة حقوق الإنسان وخصوصيّة الانتماء القوميّ (Akram, 2011; Kretzmer, 2002). لقد أقيمت إسرائيل على أنقاض الشعب الفلسطينيّ الذي هُجّر منه مئات الآلاف، وانتُهكت حقوقه الوطنيّة الأساسيّة في حرب الأعوام 1947 – 1949، وإنّ الكيان القوميّ اليهوديّ الذي أقيم جرّاء هذه الحرب أَسَّسَ لمنظومة قانونيّة ودستوريّة مبنيّة على التمييز الجذريّ بين الذين انتمَوْا إلى الهُويّة اليهوديّة كما عرّفتها الدولة الإسرائيليّة، والتي بقيت فضفاضة تخدم سياسات توسّعيّة كجزء ممّا اعتُبِر حقّ الشعب اليهوديّ على الأرض وحقّه في الدفاع عن نفسه، وبين حقوق الشعب الفلسطينيّ الذي لم يُنتزع منه حقّه في تقرير المصير فحسب، وإنّما كذلك حقّه في البقاء في وطنه التاريخيّ كشعب سياديّ وصاحب حقّ كسائر الشعوب (Pappe, 2011; Masalha, 1997).

إذا نظرنا إلى القوانين الأساسيّة التي اهتمّت الدولة الإسرائيليّة بسَنّها منذ أيامها الأولى، رأينا أنّ منظومة الحقوق التي روّجت لها الدولة مبنيّة على تمييز قسريّ. فقانون العودة، وبالمقابل قانون "أملاك الغائبين" الذي عُرف في ما بعد باسم قانون "الحاضر الغائب"، يدلّان بشكل واضح على التمييز المبدئيّ بين مجموعتين أساسيّتين من السكّان، الأولى هي اليهوديّة ولها حقوق كاملة دون تساؤلات، ومجموعة أخرى يجري تقويض كلّ الأسس التي تثبت حقوقها كمجموعة سكّانيّة أصلانيّة تنتمي إلى وطنها الذي سُلب بغطاء الشرعيّة الدوليّة (Kretzmer, 1990 ;Jamal, 2011). هذا التمييز هو أساس منظومة الحقوق التي نمت في إسرائيل منذ قيامها حتّى اليوم، فإنّ حقوق الأغلبيّة اليهوديّة تعتبر المنظومة الملزمة والتي تشكّل السقف الأساسيّ لكلّ ما يتبعها من حقوق. يعني هذا أنّ منظومة

حقوق الإنسـان الإسـرائيليّة مرهونة ومشروطة بأسـبقيّة قوميّة تحدّد معالمها وتضع لها حـدودًا مَآلُهـا الحفاظُ على الهيمنـة اليهوديّة في جميع مجالات الحيـاة، وأنّ هُويّة الأغلبيّة اليهوديّة تستبق منظومة الحقوق (Jabareen, 2002; Jamal, 2009). وجرى تجيير لغة الحقوق لترسـيخ الهيمنـة اليهوديّة التي أخضعـت كلّ المنظومة السياسـيّة والقانونيّة لحقّ الشعب اليهوديّ.

تحدّثـت وثيقة الاسـتقلال الإسـرائيليّة عـن أشـكال مختلفة من الحقـوق، إلاّ أنّهـا رهنتها بالبنْيـة القوميّـة التي لا تعطي الأغلبيّة اليهوديّة فقط، وإنّما الشـعب اليهوديّ بأكمله داخل وخـارج إسـرائيل، الحقَّ الكامل فـي التحكّم بمنظومة الحقوق داخـل الدولة وفي علاقاتها مـع محيطها الدولـيّ. إذا أكّدنا نقطة الانطـلاق هذه، نرى أنّ منظومة حقوق الإنسـان التي تطوّرت على مجرى الوقت في إسـرائيل أكّدت على أنّ حقّ الإنسـان يجب أن يبقى مرهونًا بالانتمـاء القوميّ، وبسـلّم الأسـبقيّات الإسـتراتيجيّ الذي يحظى بدعم كبيـر عند جمهور الأغلبيّـة اليهوديّـة في الدولة. على سـبيل المثال، إنّ قانون الطوارئ الـذي فُرض منذ العام 1948 ما زال قائمًا حتّى اليوم، ويجري تمديده بشـكل متواصل دون طرح تحدّيات جِدّيّة علـى اسـتمراريته، كما أنّ قوانين الطـوارئ التي وضعتها حكومة الانتـداب البريطانيّة في العام 1945 ما زالت سارية المفعول في إسرائيل 2012. كذلك إنّ حقوق الملْكيّة والتخطيط والبناء (التي تعكس حقوقًا أساسيّة في كلّ المعاهدات الدوليّة) ما زالت مرهونة باعتبارات منافيـة لهـذه الحقوق، وعنـد النظر إلى عمليّة بناء الدسـتور الإسـرائيليّ المرحليّ بحسـب اتّفـاق هـراري من العام 1950، نـرى أنّ أغلبيّة هذه الحقوق أتت لتنظّم مؤسّسـات الدولة، ولتؤكّد على الجوانب المادّيّة (لا سـيّما قضايا الأرض)، إذ إنّ قانون الأسـاس الثاني الذي سُـنّ في العام 1960 كان قانون أسـاس أراضي إسـرائيل الذي وضـع الأسس المركزيّة لِما سُمّي لاحقًا "نظام ملْكيّة أراضي إسرائيل". وينصّ هذا القانون على أنّ أراضـي إسرائيل (وهي أراضـي الدولة، وأراضـي سـلطة التطوير أو أراضـي الـ "كيرن كيميت") هي أراضٍ غيـر قابلة للمتاجرة، وتتبع للشـعب اليهـوديّ فقـط (Yiftachel and Meir, 1998). وإذا أخذنـا بعـين الاعتبار أنّ الدولة الإسـرائيليّة قامت بمصادرة أغلبيّـة الأراضـي العربيّة التي كانت بملْكيّة خاصّـة، وأنّ الدولة الإسـرائيليّة أصبحت المالك الأكبر للأراضـي (إذ هي تسـيطر على ما يفوق الـ 92% من الأراضي في الدولة)، فإنّ الحقّ الأسـاسـيّ بالملكيّة –لا سـيّما لهـؤلاء الذين خسـروا أرضـهم جـرّاء عمليّات مصادَرة سُـنّت لها قوانـين متعدّدة–

يصبح عديم المعنى (Kedar, 1998). ما زال هذا الحقّ ("الحقّ في الملكيّة على الأرض") يشكّل الامتحان الأساسيّ لمنظومة الحقوق الإسرائيليّة، التي تُظهر بوضوح ودون التباس أنّ حقوق الإنسان الأساسيّة لا تزال رهينة اعتبارات خارجة عن حقوق الإنسان كما تعبّر عنها المواثيق الدوليّة المختلفة. في هذا السياق، يظهر أنّ هذه الاعتبارات هي التي تهيمن على مبادئ حقوق الإنسان في سياقات أخرى، وعلى رأسها الحقوق السياسيّة والاجتماعيّة والاقتصاديّة. إنّ الكثير من القوانين الإسرائيليّة التي تؤسّس لحقوق مدنيّة وسياسيّة واجتماعيّة تتحايل على مبدأ المساواة في الحقوق، وتخلق تراتُبًا قِيَميًا يتنافى مع روح هذه الحقوق، وهو ما ينعكس في الاعتراض الكبير على سَنّ قانون أساس: المساواة، وحذف كلّ ما يتعلّق بذلك المبدأ من قوانين أساس أخرى وعلى رأسها قانون: كرامة الإنسان وحرّيّته. على رأس هذه المجموعة من الحقوق هو تعريف الدولة كدولة يهوديّة بالرغم من كون ما لا يقل عن خُمس المواطنين فلسطينيّين وهم أصحاب الوطن الأصليّون والذين تخضع حقوقهم الأساسيّة لاعتبارات تتعلّق بهُويّة الدولة الإثنيّة. لقد انعكس هذا التراتب البنيويّ في منظومة الحقوق الأساسيّة. إنّ الحيّز السياسيّ المتاح لتحدّي هذه المنظومة آخذ بالانحسار، وما عمليّة القَوْنَنة الجارية منذ قيام الدولة حتّى الآن، وخصوصًا بعد العام 2002، إلاّ مرآة لتقويض الحقوق السياسيّة والمدنيّة للأقلّيّة الفلسطينيّة (Jamal, 2011). هذه العمليّات التي تتجلّى في قوانين متنوّعة تظهر في الحيّز الاقتصاديّ؛ إذ إنّ سحب المورد الاقتصاديّ الأساسيّ لهذه الأقلّيّة –وهو الأرض– يؤسّس لعمليّة الإفقار التي تعلّل وجود ما يفوق الـ 50% من المواطنين العرب تحت خطّ الفقر (المسح الاجتماعيّ، 2010). كما أنّها تعلّل نسبة البطالة العالية في المجتمع العربيّ وتفسّر أسباب الضائقة السكنيّة التي يواجهها هذا المجتمع. إنّ الاستثمار الرسميّ للدولة في المجتمع العربيّ لا يتناسب مع نسبة هذا المجتمع في التعداد السكّانيّ في الدولة، وليس ثمّة أيّ مجال لا يتجلّى فيه الإجحاف في الحقوق الأساسيّة للمجتمع العربيّ. لا يعني هذا التحليل إلاّ أنّ المجتمع العربيّ يقع على هوامش المجتمع الإسرائيليّ، وأنّ تمتّعه ببعض الحقوق ما هو إلاّ ارتدادات لا يمكن اعتبارها مبدئيّة عند الحديث عن منظومة حقوق الإنسان. فالحقوق السياسيّة والمدنيّة والاجتماعيّة والثقافيّة، التي لا تزال منقوصة، تشكّل مؤشّرًا لعمليّات التمويه التي تتضمّنها منظومة حقوق الإنسان الإسرائيليّة (Or, 2003). من هذا المنطلق، يمكن اعتبار منظومة حقوق الإنسان الإسرائيليّة منظومة انتقائيّة وجزئيّة، فإنّ ما يتمتّع به المجتمع اليهوديّ – الإسرائيليّ من حيث المبادئ والحقوق يخضع لحدود إثنيّة وقوميّة

لا تعكس شموليّة حقوق الإنسان بمحض طبيعتها.

إنّ الخطاب الإسرائيليّ السياسيّ والقانونيّ يتغنّى بمركزيّة حقوق الإنسان كمنظومة قيميّة مركزيّة في إسرائيل، لكن انتقائيّة هذه المنظومة، التي تظهر في التراتُب القِيَميّ الذي طرحناه سابقًا، تُظهر أنّ عامل الانتماء القوميّ يقوِّض ركائز هذه المنظومة، ويجعل مركّباتها آليّات تخدم عمليّات فرض الهيمنة اليهوديّة على جميع مناحي الحياة. كذلك إنّ ظواهر العنصريّة الآخذة بالانكشاف والانتشار في المجتمع اليهوديّ نفسه تعكس جزئيّة هذه المنظومة وخضوعها لاعتبارات سياسيّة، وتحافظ على موازين القوى الاجتماعيّة والثقافيّة المهيمنة في المجتمع اليهوديّ – الإسرائيليّ. وتعكس هذه الجزئيّة والتوجّهات المقوّضة لها في استطلاعات الرأي المختلفة في المجتمع الإسرائيليّ، تعكس أنّ الأغلبيّة اليهوديّة تمنح الشرعيّة للحدّ من حقوق إنسان أساسيّة للمواطنين العرب، وتعكس كذلك مواقفَ تتنافى مع مبادئ حقوق الإنسان داخل المجتمع اليهوديّ – الإسرائيليّ نفسه[2]. هذه الاستطلاعات تؤكّد أنّ عمليّات القَوْنَنة الجارية في السنوات الأخيرة، مثل قانون النكبة، وقانون المواطنة، وقانون منع المقاطعة وقوانين أخرى، تتغذّى من أرضيّة خصبة تمنحها الشرعيّة من قِبل الأغلبيّة اليهوديّة المهيمنة. جدليّة عمليّات القَوْنَنة والمواقف المتجلّية في استطلاعات الرأي هي الأساس في الحكم على منظومة حقوق الإنسان في إسرائيل، وتعكس التأزّم الآخذ بالتعمق بين أقلّيّةٍ في المجتمع اليهوديّ تحاول الحفاظ على قناع إنسانيّ، وأغلبيّةٍ في نفس المجتمع تَعتبر هذا القناع عقبة في تحقيق مخطّطات سياسيّة تنفي شموليّة حقوق الإنسان وتُخضعها لمشروع قومجيّ شوفينيّ. تتماشى هذه الجدليّة مع عقليّة الاحتلال الذي يسلب ما يقارب 4 ملايين فلسطينيّ حقوقهم الأساسيّة (ناهيك عن سلب حقوق 5 ملايين فلسطينيّ في الشتات)، وتُظهر أنّ محاولات الدولة الإسرائيليّة الفصل ما بينها وبين واقع الاحتلال ما هو إلاّ تحايل آخر على منظومة حقوق الإنسان. فكيف يمكن الحديث عن حقوق إنسان داخل المدن الإسرائيليّة التي يتمتّع بها المواطنون الإسرائيليّون اليهود، عندما يقوم هؤلاء أنفسهم بعمليّات القمع والتقويض لمبادئ حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة؟! هذه البنْية السياسيّة والحقوقيّة تتناقض تناقضًا مباشرًا مع منظومة حقوق الإنسان كمنظومة شاملة مبنيّة على فكرة المساواة بين أبناء البشر ومنزّهة عن انتماءاتهم وهُويّاتهم المختلفة.

---

2. The Israeli Democracy Index 2011. Available at: http://www.idi.org.il/events1/Events The President%27s Conference/2011/Documents/democracy%20english.pdf. (شوهد آخر مرة في: 24.2.2012)

هامشيّة حقوق الإنسان في المجتمع العربيّ

الأقلّيّة العربيّة الفلسطينيّة تخضع للقانون الإسرائيليّ، وبالتالي فهي لا تسنّ قواعدها القانونيّة بشكل مستقلّ، والمنظومة القانونيّة التي تؤسّس لحقوق الإنسان (والتي بحسبها تتحدّد قيم المجتمع) هي منظومة إسرائيليّة لا يمكن من خلالها الوقوف عند مدى احترام المجتمع العربيّ لحقوق الإنسان. لذا يجب تطوير آليّات بديلة لفهم تعامُل المجتمع العربيّ مع مبادئ حقوق الإنسان، ولكن قبل الدخول في ذلك يجب التمييز بين أمرين: نضالِ المجتمع العربيّ لنيل حقوقه والاستماتة في بعض الأحيان من أجل ذلك، وتطوُّرِ وعي وخطابٍ يعكسان محوريّة منظومة حقوق الإنسان في المجتمع العربيّ لا تجاه الدولة ومؤسّساتها فحسب، وإنّما كذلك داخل المجتمع العربيّ نفسه. فلا شكّ أنّ الدفاع عن حقوق الأقلّيّة العربيّة الفلسطينيّة هو جزء لا يتجزّأ من تدعيم منظومة حقوق الإنسان، لأنّ حقوق هذه الأقلّيّة هي حقوق إنسان تهضمها المؤسّسات الإسرائيليّة المختلفة. بالرغم من ذلك، يجب التأكيد على أنّ منظومة حقوق الإنسان تشمل الحقوق داخل المجتمع العربيّ نفسه، بما في ذلك حقوق المرأة والطفل والمسنّين ومجموعات مستضعَفة أخرى. لذلك من الواجب تطوير آليّات خاصّة لاستقصاء الوعي المجتمعيّ لمنظومة حقوق الإنسان، والوقوف عند الممارسات المتعلّقة بهذه المنظومة داخل المجتمع نفسه، إضافة إلى نضاله مقابل ممارسات مؤسّسات الدولة.

استطلاعات الرأي هي إحدى الآليّات التي من الممكن أن تعطي لمحة عن المواقف السائدة في المجتمع حول حقوق الإنسان، إلاّ أنّه –للأسف– ليس ثمّة استطلاعات رأي حول مبادئ حقوق الإنسان والمواقف منها في المجتمع العربيّ، وذاك ما يُعتبر في حدّ ذاته مقولة ينبغي أخذها على محمل الجِدّ في هذا السياق. إنّ استطلاع الرأي الوحيد الذي نُشر مؤخّرًا ويمكن من خلاله اشتقاقُ بعض المواقف المتعلّقة بمبادئ حقوق الإنسان هو

" مقياس الديمقراطيّة " الذي ينشره المعهد الإسرائيليّ للديمقراطيّة[3]. ضمن أسئلة عديدة، يطرح المقياس سؤالاً حول مفهوم الديمقراطيّة، وجرت تجزئة مفهوم الديمقراطيّة[3] إلى قيم ومبادئ مختلفة وهي: الحرّيّة، مؤسّسات وآليّات، سيادة الشعب واستجابة السلطة، المساواة، التعدّديّة والاهتمام بالأقلّيّات، حقوق الإنسان والمواطن، العدل، مفاهيم سلبيّة للديمقراطيّة، مفاهيم منافية للديمقراطيّة. عند الاطّلاع على إجابات المواطنين العرب في كلّ ما يتعلّق بهذه المقاييس، نرى أنّ منظومة حقوق الإنسان والمواطن حظيت بنسبة 2.4% من إجابات المشتركين في الاستطلاع الذين بلغت نسبتهم 15% من مجمل الاستطلاع. لقد اعتبر 8.9% من المستطلَعين العرب معنى التعدّديّة والاهتمام بالأقلّيّات المعنى الأساسيَّ للديمقراطيّة؛ 12.1% اعتبروا المساواةَ المعنى الأساسيّ للديمقراطيّة؛ بينما 59.7% اعتبروا الحرّيّةَ المعنى الأساسيَّ للديمقراطيّة. 3.2% فقط رأوا أنّ العدل هو المعنى الأساسيّ للديمقراطيّة. تُظهر هذه المعطيات أنّ حقوق الإنسان والمواطن تحظى بنسبة منخفضة جدًّا، ممّا يعكس الوعي المنخفض لقضايا حقوق الإنسان والمواطن كجزء محوريّ في النظام السياسيّ الديمقراطيّ. كذلك تعكس هذه المعطيات المفهوم الأكثر انتشارًا في المجتمع الإسرائيليّ بشكل عامّ، حيث حرّيّة التعبير عن الرأي وحرّيّة الحركة وحرّيّة التنظيم تُعتبر المبادئ الأساسيّة في الخطاب الرسميّ الإسرائيليّ، وهو ما يتمتّع به المواطنون العرب بشكل عامّ، ما دام ذلك يتماشى مع ما تتيحه المؤسّسة الإسرائيليّة ولا يتعارض مع ما تراه تجاوزًا للمنظومة الحقوقيّة التي وضعتها –كما هو الحال في مظاهرات يوم الأرض أو مسيرات العودة.

إنّ عدم التأكيد على مبادئ حقوق الإنسان والمواطن وعلى العدل والمساواة والتعدّديّة والاهتمام بالأقلّيّات (وتلك كلّها بمجملها لا تبلغ نسبة 50% من أولئك الذين أكّدوا على الحرّيّة كالمعنى الأساسيّ للديمقراطيّة) يعكس الوعي الاجتزائيّ والمشوّه لواقع المجتمع العربيّ ووعيه لمكانته في السياق الإسرائيليّ. في نفس البحث، هنالك دلالات أخرى على مدى الوعي لحقوق الإنسان في المجتمع العربيّ؛ فقد سُئل المستطلَعون عن مدى ثقتهم بمؤسّسات ووظائف عامّة مختلفة، منها الأحزاب ورجال الدين والحكومة والكنيست والإعلام والمحكمة العليا ومراقب الدولة. تظهر المعطيات أنّ مدى الثقة الأكبر

3. نفس المصدر

في المجتمع العربيّ يُمنح لرجال الدين، ويحظى هؤلاء بثقة 80% من المستطلَعين (وهي الأعلى –قياسًا بالثقة الممنوحة للمؤسّسات والوظائف الأخرى). تأتي المحكمة العليا في المرتبة الثانية بنسبة 69.4%، ومن ثَمّ يأتي الإعلام بنسبة 62.7%. تدلّ هذه المعطيات على تقبُّل المجتمع العربيّ لتلك السلطات أو المؤسّسات التي تُعتبر جزءًا من منظومة الدفاع عن حقوق المواطن، التي بحسب الآراء التي عُبِّرَ عنها تمثّل مصالح المستضعَفين في المجتمع –بما في ذلك المجتمع العربيّ.

ثمّة مدخل آخر لقضيّة حقوق الإنسان في المجتمع العربيّ، هو وجود مؤسّسات حقوقيّة تدعم هذه المبادئ. تعكس الصورة المنظّماتيّة في المجتمع العربيّ مدى الالتزام بمنظومة حقوق الإنسان على مستوى النُّخَب على الأقلّ. وإذا نظرنا إلى الواقع التنظيميّ للمجتمع العربيّ، نلاحظ أنّ المنظّمات الحقوقيّة المعنيّة بمنظومة حقوق الإنسان بشكل كامل ظهرت في أواخر سنوات الثمانين، عندما أقيمت المؤسّسة العربيّة لحقوق الإنسان التي بقيت يتيمة إلى نهاية التسعينيّات، إذّاك أقيم مركز "عدالة" – المركز القانونيّ للأقلّيّة العربيّة في إسرائيل، ومركز "مساواة" لحقوق المواطنين العرب في إسرائيل. كذلك أقيمت المنظّمات المعنيّة بحقوق المرأة، التي لا تدافع عن هذه الحقوق مقابل مؤسّسات الدولة فحسب، وإنّما تناضل من أجل المساواة والحريّة داخل المجتمع العربيّ نفسه. وقد أقيمت مؤسّسة "نساء ضدّ العنف" في العام 1992، ممّا يؤكّد الإجمال بأنّ منظّمات حقوق الإنسان العربيّة أقيمت في أواخر الثمانينيّات وفي التسعينيّات.

تعكس إقامة هذه المؤسّسات المدنيّة ظاهرة تطوّر المجتمع المدنيّ العربيّ في السنوات الأخيرة، تلك التي تحوّلت إلى مؤسّسات تخدم منظومة حقوق الإنسان، وتستعمل خطاب الحقوق المبنيّ على الوثائق والمعاهدات الدوليّة لحقوق الإنسان من أجل الدفاع والترويج لحقوق الأقلّيّة الفلسطينيّة في إسرائيل. لا شكّ أنّ خطاب هذه المؤسّسات تَحَوَّل إلى خطاب مألوف عند النُّخَب العربيّة، إلاّ أنّ هذا الخطاب بقي نخبويًا ولم يتغلغل في قطاعات المجتمع المختلفة، والذي يمكن استقصاؤه من خلال استطلاع للرأي أُجْرِيَ في العام 2008–2007، فيه طُرحت أسئلة على عيّنة عشوائيّة من الجمهور العربيّ حول مدى وعيهم لعمل مؤسّسات المجتمع المدنيّ العربيّ –بما في ذلك مؤسّسات حقوق الإنسان.

تُبيِّنُ معطيات هذا البحث أنّ معرفة المجتمع العربيّ بمؤسّسات حقوق الإنسان محدودة وشديدة السطحيّة، وتعكس عدم الاطّلاع على عمل هذه المؤسّسات، وعلى خطاب حقوق الإنسان كما هو مألوف من خلال المواثيق والمعاهدات الدوليّة. وبالرغم من أنّ منظّمات حقوق الإنسان (نحو: "عدالة" وَ "نساء ضدّ العنف") هي من المؤسّسات الأكثر بروزًا في وعي الجمهور العربيّ، حسب عيّنة البحث، يتبيّن أنّ هذه المعرفة ليست إلاّ سطحيّة ومتأثّرة من الصورة الإعلاميّة وعمليّات الترويج التي تقوم بها هذه المؤسّسات فقط. إنّ الاطّلاع على فعّاليّات هذه المؤسّسات وما تقوم به يقتصر على ما يشاع حولها دون أيّ استقصاء لعملها على مستوى المضمون. كما تُبرز معطيات البحث أنّ مدى ثقة الجمهور العربيّ بعمل هذه المؤسّسات مرتبط بدفاعها عن حقوق هذا المجتمع مقابل مؤسّسات الدولة، ولا ترتبط بالدفاع عن حقوق الفرد داخل مجتمع الأقلّيّة العربيّة نفسه. يرتبط هذا الاستنتاج بمعطى آخر يتعلّق بمدى اعتماد المواطنين العرب على هذه المؤسّسات من أجل الحصول على متطلّباتهم من مؤسّسات الدولة. تعكس هذه المعطيات المعرفة الضئيلة والاعتماد القليل على مؤسّسات حقوق الإنسان عند المواطن العربيّ المتوسّط، بالرغم من أنّ اللجوء إلى "عدالة" في قضايا المصادرة وهدم البيوت والتخطيط تَحوّل إلى مَلاذٍ للكثيرين، وبخاصّة حين يكون الحديث عن قضايا جمعيّة لها انعكاسات على حقوق الأقلّيّة العربيّة ككلّ.

ثمّة آليّة أخرى لفحص مدى الوعي الجماهيريّ لمنظومة حقوق الإنسان لدى المجتمع العربيّ هي الخطاب الإعلاميّ، فالإعلام يعكس اهتمامات المجتمع المختلفة، ويعمل على تأطير توجّهات مجتمعيّة وثقافيّة وسياسيّة واقتصاديّة تُعتبر مركزيّة في المجتمع. من هذا الباب، يضيف هذا البحث جانبًا مُهمًّا عن حيثيّات حقوق الإنسان في المجتمع العربيّ آخذين بعين الاعتبار أنّ الإعلام لا ينقل صورة حياديّة عمّا يدور في المجتمع. بالرغم من ذلك، لا شكّ أنّ الإعلام العربيّ يشكّل مدخلاً لتعامل المجتمع العربيّ مع قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك التأكيد على أهمّيّة الحقوق كنقطة انطلاق مبدئيّة لا كآليّة ذرائعيّة تخدم حقوق الأقلّيّة تجاه الدولة فقط. فالخطاب الإعلاميّ العربيّ يُعنَى بالشؤون الداخليّة للمجتمع العربيّ، وبالتالي في المستطاع استقراء التعامل مع حقوق الإنسان من خلال تحليل خطاباته وكيفيّة تغطيته لِما يُعنَى به المجتمع العربيّ بشكل عامّ.

شرح العيّنة

عند تحليل مضامين الصحف على المستوى الكمّيّ، هنالك ثلاث فرضيّات ينبغي أخذها بعين الاعتبار، بالرغم من عدم التأكّد منها على نحوٍ قاطع. الفرضيّة الأولى هي أنّ ما يظهر على صفحات الصحف هو انعكاس لإرادة واعية أو مبطّنة للقائمين على تحرير الصحف؛ إذ إنّ التعمّق في الظواهر الكمّيّة للمضامين الصحفيّة قد يؤدّي إلى فهم أكثر دقّة للمقاصد المرادة أو غير المرادة لهيئات التحرير. الفرضيّة الثانية هي أنّ هناك علاقة بين ما يظهر على صفحات الصحف والواقعِ المحيط بالصحف والذي يشكّل مرجعيّتها الأساسيّة. التحليل الكمّيّ يمكن أن يساعد في فهم مجريات الأحداث في الواقع المحيط، ويؤدّي إلى الوقوف عند معالم الظواهر الأكثر بروزًا في الواقع. الفرضيّة الثالثة هي أنّ الأخبار التي تظهر على صفحات الصحف هي ذات طابع عشوائيّ يتعلّق بعمليّات تنظيميّة تتعلّق بإمكانيّات جمع المعلومات والموارد البشريّة والمادّيّة المستثمرة في هذه العمليّة، بحيث إنّ عمليّة صفّ المعلومات هي عمليّة تنظيميّة تتعلّق بزمن وصول المعلومات إلى طاولة التحرير، آخذين بعين الاعتبار أنّ هناك ساعة صفر يجري خلالها حسم ما تشمله الصحف وما يبقى خارجها.

لا شكّ أنّ هذه الفرضيّات لا ينفي بعضها بعضًا، ويمكن أن نراها بتكامل؛ إذ إنّ مجملها العامّ صحيح. ولذا، إنّ أيّ تحليل كمّيّ لمركّبات أخبار الصحف المختلفة –على صعيد مساحة النشر أو موضعه– قد يعكس العلاقة بين هذه الفرضيّات المختلفة ويؤدّي إلى فهم عميق لعمليّات إنتاج الخطاب الصحفيّ والوعي المعرفيّ والمقولات الثقافيّة والاجتماعيّة والسياسيّة البارزة فيه.

بما أنّ عدد صفحات الصحف مختلف ومتنوّع، حتى في نفس الصحيفة الواحدة، قمنا

بعـرض مقالات حقوق الإنسـان بحسـب معدّلها فـي كلّ صحيفة، وقمنا باحتسـاب عدد المقـالات بالنسـبة لعـدد الصفحات فـي الصحف. مـن الواضـح أنّ هناك تبايُنًـا بين عدد الأخبـار المتعلّـق بحقوق الإنسـان في الصحـف المختلفة، ولهـذا فإنّ عـرض المعدّلات قد ينصف كلّ الصحف أُدرِجت في البحث على نحوٍ متساوٍ.

شـملت العيّنة أربع صحف أسـبوعيّة: "كلّ العرب"؛ "الصنّارة"؛ "بانوراما"؛ "حديث النـاس". وجـرى فحص أربعة أعداد كاملة من كلّ صحيفة فـي فترات مختلفة كما يظهر في القائمة التالية.

تاريخ النشر / اسم الصحيفة	بانوراما	حديث الناس	الصنّارة	كلّ العرب
4.3.11	20/140 %14.2	9/66 %13.6	13/76 %17.1	19/86 %22
25.3.11	16/150 %10.6			17/115 %14.7
15.4.11		14/57 %24.5	10/110 %9	
6.5.11	12/124 %9.6			17/97 %17.5
27.5.11		7/50 %14	8/94 %8.5	
17.6.11	17/122 %13.9			16/89 %17.9
8.7.11		15/45 %33.3	14/83 %16.8	

العدد الكلّيّ للأخبار في الصحيفة/ عدد الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان

جرى بناء مفتاح ترميز خاصّ لاستقصاء الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان، حيث عُرِّف كلّ خبر يرتبط بالمسّ أو الداعم لحقوق الإنسان كجزء لا يتجزّأ من العيّنة، حتّى في الحالات التي لم يُطرح فيها مصطلح حقوق الإنسان بتاتًا. وقد طُرحت الأسئلة الوصفيّة في البداية من أجل الحصول على المعطيات الأوّليّة بالنسبة لنوعيّة التغطية الغالبة في الصحف. بعد ذلك، طُرِحت الأسئلة المتعلّقة بأنماط التأطير والقَوْلَبَة، وذلك بغية تقصّي مواقف الصحافيّ أو الصحيفة من الأخبار التي تنقلها. وبناءً على ذلك، جرى تحديد الأخبار التي تدخل التحليل ومن ثَمّ تصنيفها بحسب الميّزات الطاغية عليها وفيها. وابتغاءَ التأكّد من دقّة انتقاء الأخبار التي تقع ضمن عيّنة البحث، اختيرت عيّنة استباقيّة (pilot) وأُجْرِيَ تحليل من قبل شخصين عليها. جرى التأكّد من تطابق يفوق 80% بين الشخصين في اختيار الأخبار التي تقع ضمن مجال اهتمام البحث، وفي كيفيّة تطبيق المعايير التحليليّة التي جرى تطويرها للبحث.

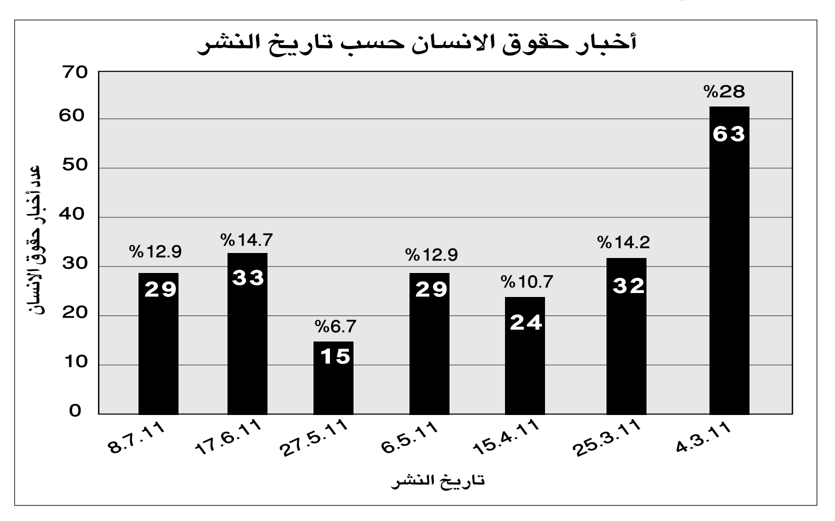
جرى التحليل الكمّي لمعطيات العيّنة بواسطة برنامج إحصائيّ (SPSS)، ورُبطت المعطيات المختلفة بعضها ببعض لتعميق فهم المعطيات الكمّيّة ومحاولة استخلاص أنماط التغطية البارزة والتأكّد من الاستنتاجات، من خلال فحص مدى مصداقيّة المعطيات بصورة إحصائيّة. وجرت عمليّات ربط بين عوامل متنوّعة أفسحت المجال للوقوف على ظواهر لم يكن في المستطاع استقصاؤها بدون التعمّق في التحليل الإحصائيّ.

أتى التحليل النوعيّ بغية التعمّق في خصائص الخطاب، وفحص مدى تجانُسه أو عدمه في كلّ ما يتعلّق بالظاهرة التي يجري تحليلها. وقد حُلّلت بعض الأخبار في سبيل تفحّص اللا وعي المبطَّن في النصّ والمقولات التي تتردّد أو يجري تأطيرها كانعكاس لا لِما هو ظاهر فحسب، وإنّما كذلك لِما هو مغيَّب من النصّ. فالظاهر يعكس نفسه كمقولة معيّنة واضحة، ولكنّه يعكس ما لا يقوله بشكل مباشر أو ما يحاول أن يخفيه بوعي أو بغير وعي أيضًا (Foucault, 1972). لهذا، يساعد التحليل النوعيّ في اكتشاف جوانب إضافيّة للأخبار كان من الصعب الوقوف عندها من خلال التحليل الكمّيّ.

عرض المعطيات

يتبيّن من فحص عيّنة البحث أنّ معدّل الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنســان في صحيفة "كلّ العـرب" هو 17.8%، ومعدّل الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنســان في صحيفة "بانوراما" هـو 12.1%، كمـا أنّ معـدّل الأخبـار المتعلّقة بحقوق الإنســان في صحيفـة "الصنّارة" هـو 12.3%، ومعـدّل الأخبـار المتعلّقـة بحقوق الإنســان فـي صحيفة "حديـث الناس" هـو 20.6%. وبالرغـم من أنّ صحيفة "حديث الناس" هـي صحيفة محلّيّة، فإنّ عرض معـدّلات الأخبـار فـي مواضيـع حقـوق الإنســان يتجاوز هـذا العامـل، وبالتالـي يمكن مقارنتهـا مع معدّلات الأخبار في الصحف القطْريّة، وتبيّن أنّ معدّل عدد الأخبار (العامّ) فـي صحيفة "حديـث الناس" هـو 54.5 من الأخبار. لقـد أُخذت العيّنة من أعـداد الأيّام الاعتياديّـة التـي لا تتضمّـن تنـاولاً لأحـداث أو مناسـبات خاصّـة (كيـوم الأرض أو يوم النكبة)، وذلك للوقوف عند تغطية موضـوع حقوق الإنســان دون أن تكون هنالك عوامل مؤثّـرة قـد ترفع أو تؤدّي إلى انخفاض كمّيّة التغطية. أتى هذا الاختيار ابتغاءَ التحقّق من تغطيـة مواضيع تتعلّق بحقوق الإنســان بشـكل عام، دون علاقة بحـدث وطنيّ قد يؤدّي إلى ارتفاع مؤقّت في عدد الأخبار المتعلّقة بالموضـوع. لهذا شـملت العيّنة سـبعة أســابيع امتـدّت مـن الرابع من آذار عام 2011 حتّـى الثامن من تمـوز 2011. وكان من الواضح أنّ الأسـبوع الأقـلّ تغطيـة لمواضيـع تتعلّق بحقوق الإنســان هـو المنتهي باليوم السـابع والعشرين من أيّار.

الرسم البيانيّ 1



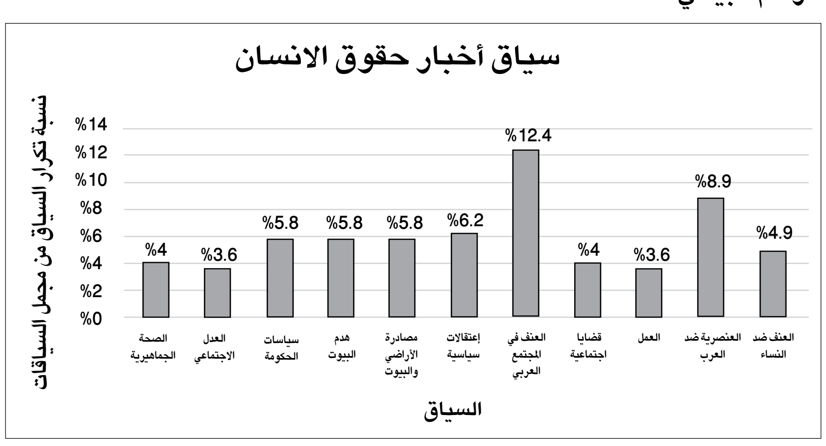
تَبَيَّن من معطيات عيّنة البحث أنّ 86.6% من الأخبار المتعلّقة بقضايا حقوق الإنسان كتبها صحافيّون ذكور، وأنّ 13.4% من الأخبار كتبتها إناث، علمًا أنّ نسبة النساء العاملات في الصحافة العربيّة بشكل عامّ تصل إلى 28.8% (55 من بين 177). تطرح هذه المعطيات تساؤلاً كبيرًا حول الجوانب الاجتماعيّة والجندريّة للصحافة العربيّة، حيث إنّ نظرة سريعة على أسماء الصحافيّين الذين يكتبون في صفحات الصحف المختلفة تبيّن أنّ الذكوريّة تطغى على البنْية الاجتماعيّة للصحف، وهو ما يتمثّل في تغطية المواضيع المختلفة التي تتطرّق إليها الصحف. لا بدّ من التنويه أنّ أبحاث الإعلام المختلفة كشف أنّ الجانب الجندريّ في العمل الصحفيّ يقوم بدور مهمّ في كيفيّة عرض مضامين الأخبار، ويحدّد الرؤية المعرفيّة والقيميّة المهيمنة في وسائل الإعلام، بحيث إنّ دخول نساء إلى العمل الصحفيّ لا يعني تبديل بنْية الخطاب المُجَنْدَر في الإعلام بالرغم من كونه عاملاً مهمًّا، لا بدّ أن يؤخذ تأثيره بعين الاعتبار على المدى البعيد (Sreberny, van Zoonen 2000).

كذلك يتّضح من عيّنة البحث –كما كان متوقّعًا– أنّ أغلبيّة المقالات المتعلّقة بحقوق الإنسان تظهر في الصفحات الإخباريّة أكثر ممّا في صفحات المَلاحق (الترفيه والرياضة). حيث

إنّ 88.9% من الأخبار نُشـرت في الصفحات الإخباريّة، وَ 11.1% من الأخبار نُشـرت في صفحات المَلاحق.

من المعطيات المتعلّقة بالسـياق الذي يطرح فيه موضوع حقوق الإنسـان (الرسم البيانيّ 2)، يتكشّـف أنّ هناك تنوّعًا واسعًا في السياقات، وأنّ هنالك فروقًا كبيرة بينها. السياق الأكثـر شـيوعًا في موضوع حقوق الإنسـان هـو العنف في المجتمع العربـيّ في الداخل، حيـث بلغـت نسـبته 12.4%، أمّا السـياق الثانـي فهو العنصريّـة ضدّ المواطنـين العرب وبلغت نسبتها 8.9%، وأتى سياق الاعتقالات السياسيّة في المرتبة الثالثة بنسبة 6.2% من مُجْمَل السياقات المطروحة. وتبيّن من المعطيات أنّ هنالك ثلاثة سياقات حظيت بنسب متشـابهة (5.8%)، وهـي: مصـادرة الأراضي؛ هـدم البيوت؛ سياسـات الحكومة تجاه الأقلّيّة الفلسطينيّة. وتجدر الإشارة إلى أنّ سياق العنف ضدّ النساء ظهر بنسبة 4.9%، بالرغـم مـن أنّ هذه الظاهرة المؤسـفة وصلت إلـى عناوين الصحف بكثرة في السـنوات الأخيرة. أمّا سائر السياقات، فقد ظهرت بنسب قليلة كما يظهر في الرسم البيانيّ. ويتبيّن من هذه السـياقات أنّ الصحف تعطي الأولويّة في التغطية لموضوعات تتعلّق بسياسـات المؤسّسـة الإسـرائيليّة تجاه المواطنين العرب، حيث إنّ مجمل نسبة الأخبار المتعلّقة بهذه السـياقات هـي 32.5%، ومـن ثَمّ تتطرّق إلى قضايـا داخليّة في المجتمـع العربيّ، وعلى رأسـها قضايا العنف، حيث إنّ مُجْمَل نسبة الأخبار المتعلّقة بالعنف تبلغ 17.3%

الرسم البيانيّ 2

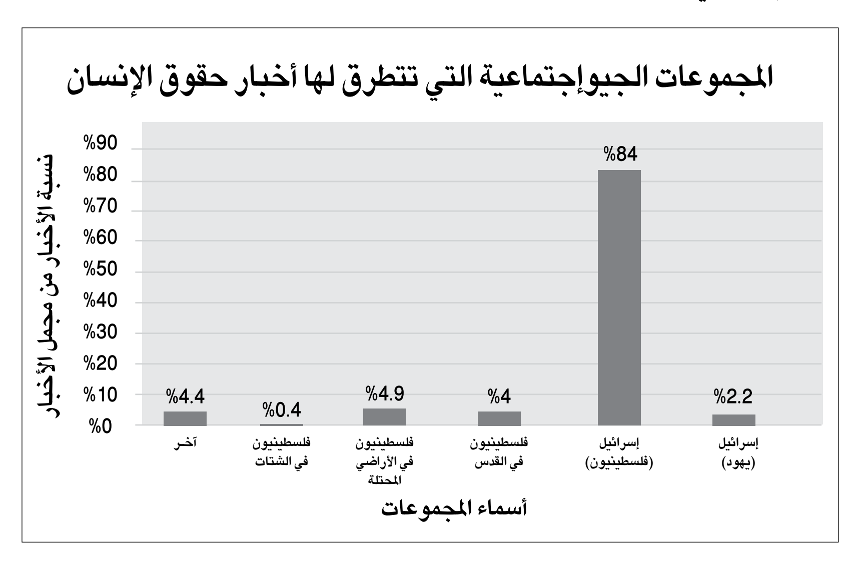


من معطيات العيّنة، يتبيّن أنّ هنالك 225 خبرًا يتعلّق بحقوق الإنسان من مُجْمَل 1،504 أخبار في كلّ الصحف، أي ما يقارب 15% من الأخبار، وهذه تُعتبر نسبة قليلة على المستوى العدديّ، ولكنّها مفاجئة على المستوى النسبيّ، إذ إنّ توجّهات الصحف العربيّة –كما أشير إليها في أبحاث سابقة– تؤكّد على الانشغال في مضامين صاخبة (أغلبها صفراء) وفي الأخبار الاجتماعيّة الترفيهيّة. لا يعني هذا أنّ هذا المقدار من المقالات المتعلّقة بحقوق الإنسان في سياق أقلّيّة قوميّة أصلانيّة تواجه التمييز والتغريب والتهميش على المستوى اليوميّ هو مقدار كافٍ، إذ إنّ الأقلّيّة العربيّة تواجه يوميًّا سياسات لا تحظى بتغطية في الصحف ولا في الإعلام العبريّ، وفي ظلّ وجود صحيفة يوميّة عربيّة واحدة ذات صبغة حزبية تحدّ من انتشارها، فإنّ الدور الذي من المتوقّع أن تقوم به الصحف الأسبوعيّة، بناء على خطابها التمثيليّ للمجتمع العربيّ في تغطية قضايا الحقوق على المستوى الداخليّ لهذا المجتمع، وعلى مستوى العلاقات مع الدولة، ومؤسّساتها هو دور كبير. من هذا الباب، النسبة 15% تُعتبر ضئيلة، ولا تكفي للتعبير عن مدى الغبن ومقدار التحدّي الذي يواجهه المجتمع العربيّ بشكل يوميّ، سواء في مواجهة سياسات الدولة أم في مواجهة المَظالم الداخليّة في المجتمع العربيّ نفسه، حيث إنّ انتهاكات حقوق الإنسان تتمثّل في قضايا مكانة المرأة وحقوق الأطفال والمسنّين.

لا شكّ أنّ النسبة 15% من الأخبار التي تتعامل مع قضايا حقوق الإنسان تعكس توجُّهًا إيجابيًّا، ولكن هذه النسبة تعكس أيضًا بُعدًا واضحًا بين الخطاب الوطنيّ التمثيليّ العامّ لهذه الصحف (فهي تتحدّث باسم المجتمع وتخلق حالة من التماهي مع مَصالحِهِ)، ومدى انشغالها بالحقوق الاجتماعيّة والسياسيّة والثقافيّة والاقتصاديّة للمجتمع العربيّ.

حاول البحث تحديد السياقات الجيو–اجتماعيّة التي تُعنى بها الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان، وقد بُنيت تقسيمة جيو–اجتماعيّة تتشكّل من سبعة سياقات، وتلك هي: الفلسطينيّون في الداخل؛ الفلسطينيّون في القدس؛ الفلسطينيّون في الضفّة الغربيّة؛ والفلسطينيّون في قطاع غزّة؛ الفلسطينيّون في الشتات؛ الإسرائيليّون اليهود؛ وسياق عامّ (وهذا الأخير قد لا يتطرّق إلى السياقات المذكورة، أو قد يتناول أكثر من سياق في آن). وقد قمنا بهذه التقسيمة بغية الوقوف عند التباينات القائمة بين تغطية المجموعات الأساسيّة التي تشكّل المحيط الاجتماعيّ الأساسيّ للصحف العربيّة التي شملها البحث.

الرسم البيانيّ 3

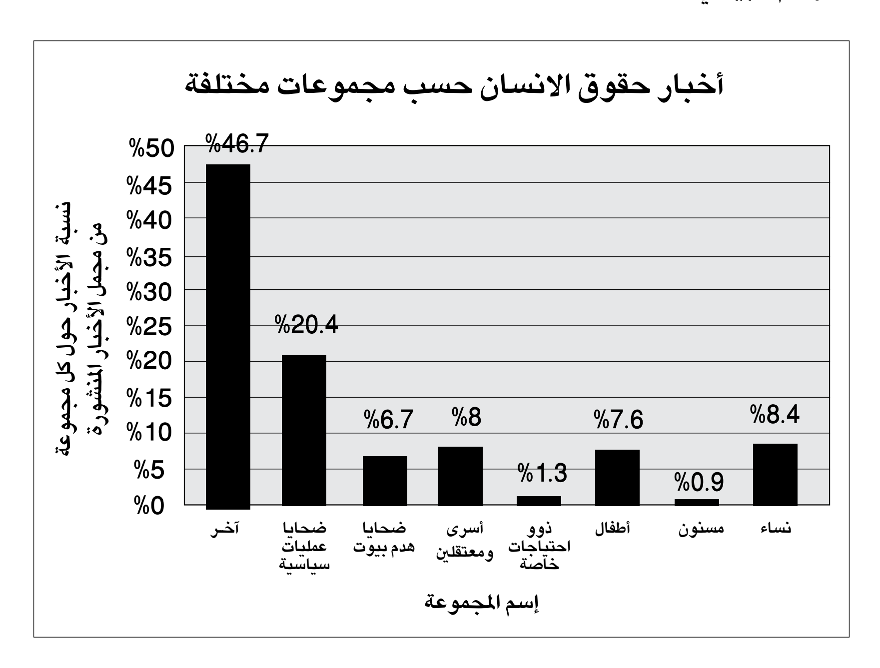


تبيّن من المعطيات –على نحوٍ غير مفاجئ– أنّ الأغلبيّة العظمى من الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان تُعنَى بشأن الفلسطينيّين في الداخل بنسبة 84%، بينما حظِيَ الفلسطينيّون في الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة على نسبة 4.9%، وحظِيَ الفلسطينيّون في القدس على نسبة 4%. وتبيّن من المعطيات أنّ الصحف العربيّة تتطرّق بنسبة 2.2% إلى مواضيع حقوق الإنسان في المجتمع اليهوديّ، وهو ما يعكس الاهتمام المتميّز للصحافة العربيّة بشؤون المجتمع الفلسطينيّ في الداخل وفي الأراضي الفلسطينيّة المحتلّة (الرسم البيانيّ 3). وتعكس هذه المعطيات حقيقة أنّ الصحف العربيّة ترى بنفسها كمتحدّثة باسْم المجتمع الفلسطينيّ في الداخل، تُعنَى بهمومه مؤكِّدةً الفصل بين مدى اهتمامها بالسياسات الإسرائيليّة تجاه المجتمع العربيّ، ومدى اهتمامها بالمجتمع اليهوديّ. كما تُبيِّن هذه المعطيات الفرق بين حيّزين: الحيّز العامّ العربيّ المتمثّل في الخطاب الإعلاميّ الذي يعالج قضايا المجتمع العربيّ بكونه مجتمعًا منفصلاً، له شؤونه الخاصّة، والحيّز العامّ الإسرائيليّ الذي يُعنى بالمجتمع اليهوديّ ويمنح القليل من الاهتمام للمجتمع العربيّ[4].

4. للاطّلاع على مدى اهتمام الإعلام العبريّ بالمجتمع العربيّ في موضوع حقوق الإنسان، انظر: خلود مصالحة وأمل جمّال، 2012.

هنالك تلاؤُم بين التوجّه الجغرافيّ لهذه الصحف ومدى اهتمامها بحقوق الإنسان؛ فهي تهتمّ بالحقوق المتعلّقة بالمجتمع العربيّ في الداخل أكثر من غيرها، ممّا يؤكّد أنّ هذه الصحف ترى المجتمع العربيّ في الداخل مجتمعًا منفردًا وخاصًّا وبالتالي تكرّس هُويّته الخاصّة.

الرسم البيانيّ 4



كذلك تطرّق البحث إلى المجموعات الاجتماعيّة التي تمحورت حولها الأخبار، وذلك بغيةَ الوقوف عند المجموعات الأكثر بروزًا في سياق تغطية قضايا حقوق الإنسان في الصحف العربيّة، وقد جرى تحديد هذه المجموعات بناء على نتائج العيّنة الاستباقيّة ("Pilot") التي أُجْرِيَت قبل إجراء البحث. وتبيّن من المعطيات أنّ هنالك سبع مجموعات اجتماعيّة مختلفة تستحوذ على النسبة الأكبر من التغطية بشكل مباشر، وقبل عرض هذه المجموعات ونسب تغطيتها من المهمّ التنويه أنّ 46.7% (n=105) من الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان تطرّقت إلى المجتمع العربيّ بشكل عامّ، حيث لم يكن الحديث

عـن مجموعة اجتماعيّة محـدّدة بالرغم من أنّ المضمون تطرّق إلـى قضايا الحقوق. على سبيل المثال، جرى في هذه الحالات الحديثُ عن ظاهرة انتشار العنف في المجتمع العربيّ أو ظواهر أخرى بشـكل عامّ. وتكشـف المعطَيات أنّ تركيبة هذه المجموعات حسـب نسبة تغطيتهـا هــي: مواطنون عـرب ضحايا سياسـات حكوميّـة مختلفـة 20.4% (n=46)، ومن ثَمّ نسـاء 8.4% (n=19)، ومن ثَمّ الأسـرى 8% (n=18)، ومن ثَمّ أطفال 7.6% (n=17). ومـن الجديـر بالذكر أنّ ذوي الاحتياجات الخاصّـة حصلوا على نسـبة 1.3% (n=3) فقـط، كمـا حصل المسـنّون على أقلّ مـن 1% (n=2) من مجمـل الأخبار، وهذا مـا يعكـس هامشـيّة هذه المجموعـات في التغطيـة الصحفيّـة، بالرغم من أنّ هنالك مسًّـا بحقوق هذه المجموعات بشكل أكبر بكثير حسب إحصائيّات حوادث الأطفال في المجتمع (أيبنكوفسكي وكاسلو 2011)– (الرسم البيانيّ 4). ولا بدّ من إثارة إمكانيّة العلاقة بين هـذه المعطيات وهُويّة المجموعات الاجتماعيّة التي تتوجّه إليها الصحف كهدف أساسـيّ، ذات قيمة شرائيّة عالية مستثنِيةً المجموعاتِ الضعيفةَ اقتصاديًّا.

مؤشّرات بروز الخبر

من خلال المعطيات، تَبيَّنَ أنّ النسـبة الأكبر من الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنســان تَظهر في الصفحات الستّ الأولى، حيث إنّ معدّل الأخبار في الصفحات من 1 إلى 6 هو 11%، لكن من المثير للاهتمام أنّ نسبة تغطية قضايا حقوق الإنسان على الصفحة الأولى لا تتجاوز 2.7% مـن مجمـل الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنســان. كذلك تجدر الإشــارة إلى أنّ قضايا حقوق الإنســان تتوزّع على مجمل صفحات الصحف بشكل متباين، وهو ما يعكس عدم توجيـه أنظـار القارئ إلى خصوصيّة هذه المواضيع وعـدم حصرها في صفحات معيّنة، أو –بعبارة أخرى– هنالك عشوائيّة في توزيع أخبار متعلّقة بقضايا حقوق الإنسان.

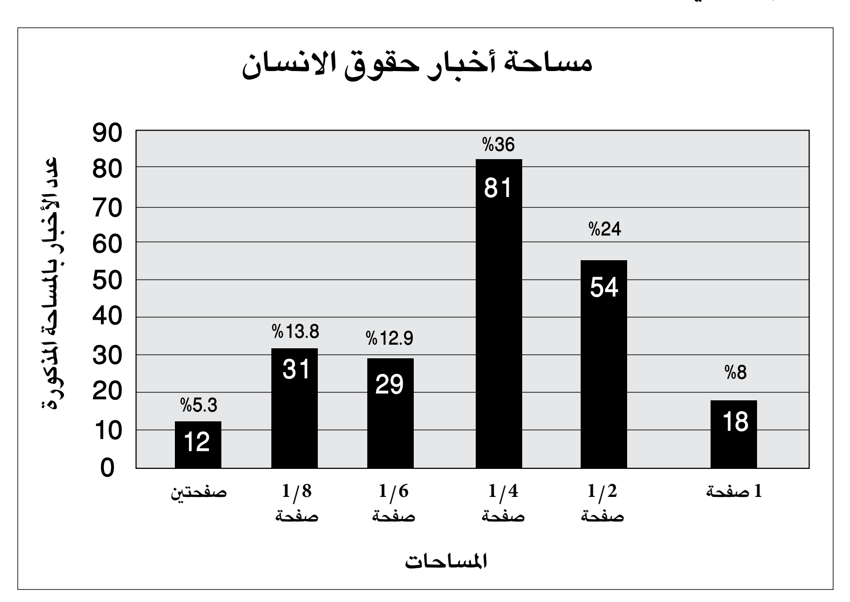
بغيـة الوقـوف عند بروز أخبـار قضايا حقوق الإنســان، فحص البحث مســاحة الأخبار المتعلّقـة بهـذا الموضوع، وتَبـيَّنَ أنّ النسـبة الأعلى من الأخبـار المتعلّقة بحقوق الإنســان حظيت بمســاحة ربع صفحة 36% (n=81)، كما أنّ 24% من الأخبار حظيت بمساحة نصـف صفحة (n=54)، وهـذا ما يعني أنّ ما يقارب 60% مـن الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان تحظى باهتمام وتُمنح مساحة واضحة في الصفحات (الرسم البيانيّ 5).

متوسط عدد الكلمات في الخبر

ابتغـاءَ توســيع رقعة المعطيات الكمّيّـة حول خصائص الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنســان، فُحِـص متوسّـط عدد الكلمات الكلّيّ للأخبـار التي تتعلّق بحقوق الإنســان، وتبيّن أنّ هذا العـدد بلـغ 421.8 كلمة. جُزّئـت أخبار العيّنة إلى خمس مجموعات حسـب عدد الكلمات

داخـل كلّ خبـر، بحيث شـملت المجموعة الأولى الأخبـار التي تَراوح عـدد كلماتها بين 1 وَ 100 كلمـة، والتـي تمثلـت ب 5.3% مـن العيّنـة، والمجموعة الثانية والتـي تراوح عدد كلماتها بين 101 وَ 300 كلمة وتمثّلت بِـ 47% من العيّنة، والمجموعة الثالثة والتي تراوح عـدد كلماتهـا بين 301 وَ 600 كلمة وتمثّلت بـ 27%، والمجموعة الرابعة التي تراوح عدد كلماتها بين 601 وَ 1000 كلمة وتمثّلت بِـ 13%، أمّا المجموعة الخامسـة فقد تراوح عدد كلماتها بين 1001 وَ 4000 وتمثّلت بِـ 7.6%.

الرسم البيانيّ 5



يبـدو جليًا أنّ نوعيّـة الأخبار الأكثر بروزًا هي التي يتراوح عدد كلماتها بين 100 وَ 300 كلمـة، ممّـا يعني أنّ ما يقارب نصف الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسـان هي أخبار قصيرة نسـبيًا. عند التعمّق في هذا المعطى بالنظر إلى الحقـوق الأكثر بروزًا، يتّضـح أنّ مجموعة الحقـوق الثلاثـة التاليـة هي الأكثر بـروزًا ضمن مجموعة عـدد الكلمـات الثانية (100– 300 كلمة): الحقّ في الحياة؛ الحقّ في التعبير عن الرأي؛ الحقّ في السـلامة الشخصيّة. أمّـا مجموعـة الأخبار التي يتجاوز عدد كلمـات كلّ منها ألف كلمة، فـإنّ الحقّ في الحياة

(27.3%) هو الحقّ الأكثر بروزًا، ومن ثَمّ يأتي الحقّ في المساواة، والحقّ في الهُويّة الجماعيّة، والحقّ في السلامة الشخصيّة (حصل كلّ منها 18.2%).

فُحصت العلاقة بين عدد الكلمات في الأخبار التي تتطرّق إلى حقوق الإنسان الأكثر بروزًا وعددها تسعة –كما فُصّلت آنفًا– والمجموعات الجيو–اجتماعيّة. عند النظر إلى توزيعة عدد الكلمات، نرى أنّ 40% من الأخبار المتعلّقة بالفلسطينيّين في إسرائيل تقع ضمن المجموعة الثانية التي يقتصر عدد كلماتها على 100 إلى 300 كلمة. كما أنّ 21.8% من الأخبار عن نفس المجموعة الجيو–اجتماعيّة تقع ضمن المجموعة الثالثة وعدد كلماتها 300 إلى 600 كلمة.

موقع الخبر في الصفحة

عند فحص العلاقة بين عدد الكلمات في الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان الأكثر بروزًا، والفئاتِ الاجتماعيّة، يتّضح أنّ النمط السائد عند كلّ هذه الفئات أنّ مجموعة عدد الكلمات الأكثر شيوعًا هي المجموعة الثانية –وعدد كلماتها يتراوح بين 100 وَ 300 كلمة.

اللون في الخبر

إنّ موقع الخبر في الصفحة يشير إلى أهميّته. إنّ الأبحاث التي تُعنَى بنظريّات تحديد الأجِنْدة الإعلاميّة وعلى وجه الخصوص جانب بروز الأخبار وموقعها على صفحات الصحف أو في المجرى الزمنيّ في الإعلام الإلكترونيّ، تؤكّد أنّ الموقع يعكس مدى أهمّيّة الخبر من منظور وسيلة الإعلام، كما أنّ الموقع له تأثير على مدى اهتمام وجذب أنظار قرّاء الصحف (Berger, 2012). لقد قام هذا البحث بإعارة اهتمام لموقع الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان في الصحف التي شملتها عيّنة البحث، وتَبيّن من خلال البحث أنّه قد جرى نشر 48.4% (n=109) من الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان في النصف العلويّ من الصفحة، بينما نُشرت 20.9% (n=47) من الأخبار في النصف السفليّ من

الصفحة، واحتلّت 18.7% (n=42) من الأخبار الصفحة كاملة. أمّا ما تبقّى من الأخبار –12% (n=27)– فقد نُشرت في منتصف الصفحة.

وفي الإشارة إلى بروز الأخبار من خلال استخدام الألوان، يتبيّن من خلال النتائج أنّ العدد الأكبر من الأخبار لم يُبرَز بواسطة لون خاصّ، إذ إنّ 59.6% من الأخبار (n=134) لم تحظَ بلون خاصّ، بينما حظيت 40.4% من الأخبار (N=91) بلون خاصّ. أمّا الـ 40.4% المتبقّية من الأخبار، تلك التي جرى فيها استخدام اللون لإبراز الأخبار، فقد كان اللون الرماديّ هو الأكثر استخدامًا (29.7%)، ومن ثَمّ اللون الأسود (23.1%)، يليه اللون الأحمر (22%)، ومن ثَمّ الأزرق (14.3%). تجدر الإشارة هنا إلى أنّ استخدام اللون لإبراز الخبر كان عبارة عن خلفيّة ملوّنة للخبر كلّه، أو إطار ملوّن وبارز للخبر، وقد كان واضحًا أنّ الأخبار التي تحدّثت عن ضحايا أُبرزت باستخدام اللون الأسود عمومًا، بينما استُخدم الأحمر كثيرًا في الأخبار التي تحوي مضمونًا سياسيًّا (كالأخبار عن التهويد والاستيطان). في هذا الصدد، فُحص ما إذا كانت هناك علاقة بين نوع الحقوق ووجود لون خاصّ للأخبار المتعلّقة بهذه الحقوق، فأظهرت المعطيات أنّه لا توجُّهَ واضح في هذه العلاقة، بالرغم من أنّ هناك تبايُنات من الممكن ذكرها في هذا السياق. فالحقّ في التعبير عن الرأي حصل على 17% من الأخبار التي شملت لونًا خاصًّا، كما أنّ الحقّ في السلامة الشخصيّة حصل على 14.5% من الأخبار ذات اللون الخاصّ، والحقّ في الحياة والحقّ في المسكن حصل كلّ منهما على 12%. من الصعب استخلاص استنتاجات محدّدة من هذه التقاطعات بالرغم من أنّه من الممكن أن تكون دليلاً على توجّهات مبطّنة في الصحف.

الصورة في الخبر

ضمن مؤشّرات بروز الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان، فُحص مدى وجود الصور في الأخبار، وتبيّن من المعطيات أنّ 72.4% (n=163) من الأخبار تحتوي صورًا ترتبط بمضمون الخبر، بينما كانت 4% من الأخبار (n=9) تحتوي صورًا غير مرتبطة بمضمون الخبر. أمّا الأخبار التي لم تحتوِ على صور، فبلغت نسبتها

23.6% (n=53). في الأخبار التي ظهرت فيها صور (n=172)، كان معدّل مساحة الصور هو 11 سم2.

لقد فُحصت العلاقة بين نوعيّة الصور والحقوق الأكثر بروزًا في الأخبار. وهنا ينبغي التوضيح أنّ عدد الأخبار التي شملت صورًا مرتبطة بمضمون الخبر، والتي ارتبطت بالحقوق التسعة الأكثر بروزًا هي 151 خبرًا. تضمّنت هذه الأخبار توزيعة متباينة للحقوق الأكثر بروزًا بحيث إنّ الأخبار المتعلّقة بالحقّ في المسكن هي التي شملت كمّ الصور الأكبر 15.2%، بعد ذلك أتت الأخبار المتعلّقة بالحقّ في المساواة والحقّ في السلامة الشخصيّة، والتي شملت 13.2% كلّ منها من مجمل الصور المرتبطة بالمضمون. أمّا الأخبار التي تطرّقت إلى الحقّ في المحاكمة العادلة، فهي التي شملت أقلّ عدد من الصور المرتبطة بالمضمون ونسبتها 5.3%.

ينبغي التنويه أنّ الربط بين الحقّ المذكور في الخبر وصورة مرتبطة بمضمون الخبر تؤدّي إلى تعزيزه، بينما الصور البعيدة عن المضمون تؤدّي إلى تشتّت الرسالة المقصودة في الخبر. لذا، إنّ التباين بين الحقّ في المسكن والحقّ في المحاكمة العادلة، من حيث الارتباط بالصورة المرافقة للخبر، يُظهر بشكل واضح أنّ الحقّ الأوّل (الحقّ في المسكن) أكثر بروزًا على مستوى الرسالة الإعلاميّة.

عنوان على الصفحة الأولى

66.7% من الأخبار لم تحظَ بعنوان على الصفحة الرئيسيّة للصحيفة (n=150)، أمّا سائر الأخبار 33.3% (n=75)، فقد حظيت بعنوان على الصفحة الرئيسيّة. تجدر الإشارة هنا إلى أنّ الأخبار التي أشير إليها عن طريق عنوان على الصفحة الرئيسيّة هي أخبار تحظى باهتمام خاصّ تريد هيئة التحرير في الصحف أن تلفت الأنظار إليها، لا سيّما أنّ أكثر المواضيع التي حظيت بعنوان على الصفحة الرئيسيّة هي التالية: سياسات الحكومة تجاه الأقلّيّة الفلسطينيّة (n=10)؛ قضايا العنف والجريمة (n=9)؛ موضوع الفقر والإسكان (n=6)؛ قضايا العمّال (n=5)؛ رهاب الأجانب والصراعات الإثنيّة؛ النظام القضائيّ؛ قضايا اجتماعيّة وقضائيّة (n=4).

موضوع الخبر

أحد المقاييس التي حاول البحث الوقوف من خلالها عند أنماط تغطية مواضيع حقوق الإنسان في الصحف التي دخلت العيّنة هو "موضوع الخبر". لقد جرى تحديد المواضيع بحسب قائمة GMMP؛ المرافقة لهذا البحث (الملحق 1)؛ والتي تشير إلى المضامين التي تظهر في الأخبار الصحفيّة. بما أنّ الأخبار التي دخلت العيّنة قد تتضمّن أكثر من موضوع واحد، فقد جرى تحديد الموضوعات الثلاثة الأكثر وقعًا في كلّ واحد من الأخبار التي دخلت العيّنة. ويُستدَلّ من النتائج أنّ المجموعة الأولى من المواضيع جاءت على النحو التالي:

12% من الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان كانت في صدد العنف والجريمة؛ 6.7% القضاء والمحاكم؛ 6.2% الفقر والإسكان والرعاية الاجتماعيّة؛ 5.8% التربية والتعليم؛ 4.9% كانت في المواضيع التالية: القضايا العمّاليّة؛ الإضرابات؛ أعمال الشغب؛ حماية المستهلك وقضايا الاستهلاك. أمّا في المجموعة الثانية من المواضيع، فقد برزت بنفس الدرجة موضوعات العنف والجريمة، والقانون العائليّ، والتشريعات العائليّة: 15.4% (n=9)، بينما لم يكن هناك موضوع ثالث للأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان.

كيفيّة طرح حقوق الإنسان

لقد جرى تقسيم أسلوب التغطية لموضوع حقوق الإنسان إلى قسمين: "مضامينيّ"؛ ويعني ذلك أنّ الخبر يتطرّق إلى حقّ معيّن من حقوق الإنسان بشكل مباشر ويذكره بشكل عينيّ. والقسم الثاني هو "التقني"؛ ويعني ذلك أنّ الخبر يتطرّق إلى موضوع حقوق الإنسان بشكل إجرائيّ دون ذكر أنّ المضمون يتعلّق بمبادئ حقوق الإنسان. أهمّيّة هذا الفصل تنبع من محاولة البحث الوقوفَ عند الفرق بين الاعتناء والربط المباشر بين مضمون الخبر وحقوق الإنسان، حيث تُوَجَّه أنظار القرّاء إلى أنّ هناك علاقة جوهريّة بين الموضوع الذي يتطرّق إليه الخبر وحقوق المجموعة أو الأشخاص الذين يجري الحديث عنهم. التعريف التقنيّ أتى من أجل الإشارة إلى أنّ مضمون الخبر

يتحدّث عن حدث له علاقة بحقوق إنسان أو بأشخاص جرى المسّ بحقوقهم دون الربط المباشر أو غير المباشر بين هذا المضمون وحقوق الإنسان. ويظهر من خلال العيّنة أنّ 73.3% من الأخبار (n=165) طرحت حقوق الإنسان بصورة مضمون مباشر، بينما طرح 16% من الأخبار (n=36) موضوع حقوق الإنسان كمضمون غير مباشر، وَ 7.6% من الأخبار طرحت حقوق الإنسان بصورة تقنيّة مباشرة (n=17)، بينما طُرح موضوع حقوق الإنسان بصورة تقنيّة غير مباشرة في 3.1% من الأخبار (n=7). وفي الإمكان الربط بين هذه المعطيات واحتمال عدم وعي الصحافيّين لقضايا حقوق الإنسان أو عدم معرفتهم العميقة بالموضوع.

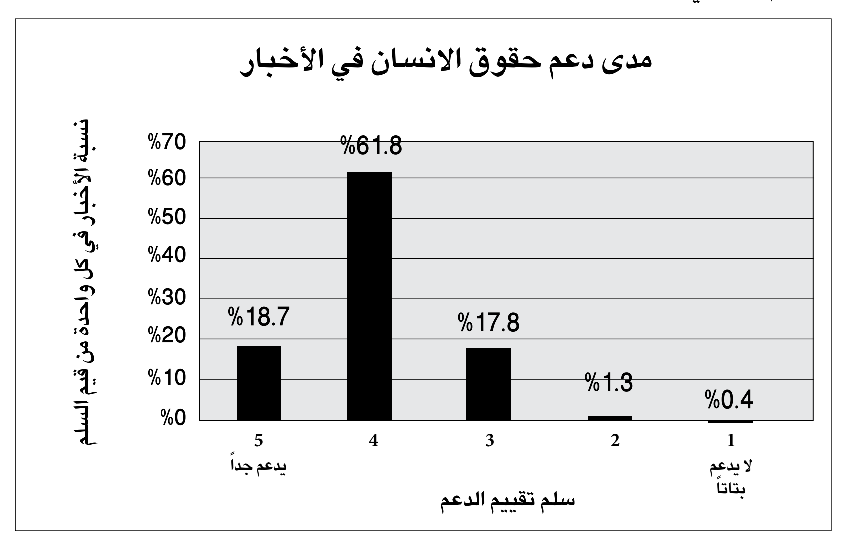
بغية عدم الاكتفاء بالطرح الكمّيّ لمضامين حقوق الإنسان والتحرّي عن الجانب النوعيّ والقِيَميّ لتغطية حقوق الإنسان، قام البحث بتطوير سلّم معياريّ يرتبط بقَوْلَبة مضامين حقوق الإنسان على المستوى القِيَميّ. أتى هذا السلّم بناء على الأدبيّات المتعلّقة بالتحليل النوعيّ للمضامين الإعلاميّة التي تشير إلى أهمّيّة القيم التي يعبّر عنها الخطاب الإعلاميّ تعبيرًا مباشرًا أو غير مباشر (Fisher,1997). بما أنّ هذا البحث هو بحث كمّيّ في ماهيّته، جرت محاولة استقراء التوجّهات القِيَميّة بآليّات كمّيّة، حيث عُرّفت متغيّرات البحث بشكل يمكّن من حصر توجّهات مضامين الأخبار التي دخلت العيّنة بشكل واضح. بناء على ذلك، عُرّف متغيّر الدعم لحقوق الإنسان على النحو التالي: استخدام توصيفات منبّهة تضاف إلى ذكْر الحقّ، وذلك بغية إظهاره بشكل واضح وربطه بنعوت تؤكّد على مركزيّته وأهمّيّته والتحذير من المسّ به، أو توجيه الأنظار إلى التجاوزات تجاه هذا الحقّ.

من خلال معطيات البحث، يبدو جليًّا أنّ الأغلبيّة الساحقة من الأخبار التي ذكرت موضوع حقوق الإنسان (98%) دعمته بشكل مباشر أو غير مباشر من خلال استعمال نعوت أو إيحاءات إيجابيّة، نحو: أهمّيّة الحقّ، مركزيّة الحقّ، عدم تَقادُم الحقّ، الحقوق غير القابلة للتجزئة، أو من خلال إرفاق نعوت مؤشّرة للخطر أو للتجاوز المتعلّق بالمسّ بالحقّ المذكور في الخبر، نحو: اعتداء غاشم؛ سياسات التفرقة العنصريّة؛ تفاقم العنف.

من الجدير بالذكر أنّه بالرغم من أغلبيّة الأخبار التي تتطرّق إلى مضامين حقوق الإنسان

توحـي بدعم هـذه الحقوق، فإنّ المقـدار الأكبر من الإيحـاءات هـي إيحـاءات تتعلّق بالمسّ بالحقـوق وتجاوز متعلّق بالمسّ بالحقّ أكثر ممّا هو متعلّق بدعم إيجابيّ يؤكّد على الحقّ. بغية التأكّد من هذه المعطيات، قام البحث بتطوير سلّم يتعلّق بمدى الدعم أو المسّ بحقوق الإنسـان في الأخبار التي دخلت العيّنة. هذا السلّم مركّب من خمس درجات، فيه الدرجة الأولى تعني: " لا يدعم الحقّ بتاتًا " ، والدرجة الخامسة تعني: " يدعم الحقّ جدًّا " . يشير الرسم البيانيّ 6 إلى أنّ أغلبيّة الأخبار تقع في الدرجة الرابعة (61.8%)، وإلى أنّ 98% من مدى دعم حقوق الإنسان يقع فوق المتوسّط.

الرسم البيانيّ 6



تؤكّـد هذه المعطيات أنّ مجرّد ذكْر مضامين تتعلّق بحقوق الإنسـان يعني دعم قويّ لهذه الحقوق بشـكل مباشـر أو غير مباشر. التعمّق في هذا التحليل أتى بنا للربط بين الحقوق الأكثر بروزًا في أخبار العيّنة ونوعيّة التغطية على المستوى المضامينيّ أو التقنيّ المباشر وغير المباشر. وقد فُحِصَ ما إذا كان هناك تراتُب واضح بين الحقوق المختلفة على مستوى المضمون المباشـر أو غير المباشـر. معطيات التحليل تُظهر أنّ هنالك مجموعتين متباينتين من الحقوق نجد بينها تفاوتًا على مستوى التغطية المضامينيّة المباشرة. تتكوّن المجموعة

الأولى من الحقّ في المساواة (15.7%)، الحقّ في التعبير عن الرأي (15%) والحقّ في المسكن (15%)، حيث إنّ المضامين المرتبطة بهذه الحقوق تطرح بشكل مباشر أكثر من مجموعة الحقوق الثانية والتي شملت الحقوق التالية: الحقّ في الحياة (9.2%)؛ الحقّ في العدل الاجتماعيّ (11%)؛ الحقّ في الهُويّة الجماعيّة (8.5%)؛ الحقّ في السلامة الشخصيّة (9.2%)، الحقّ في الأمن والأمان (9.8%).

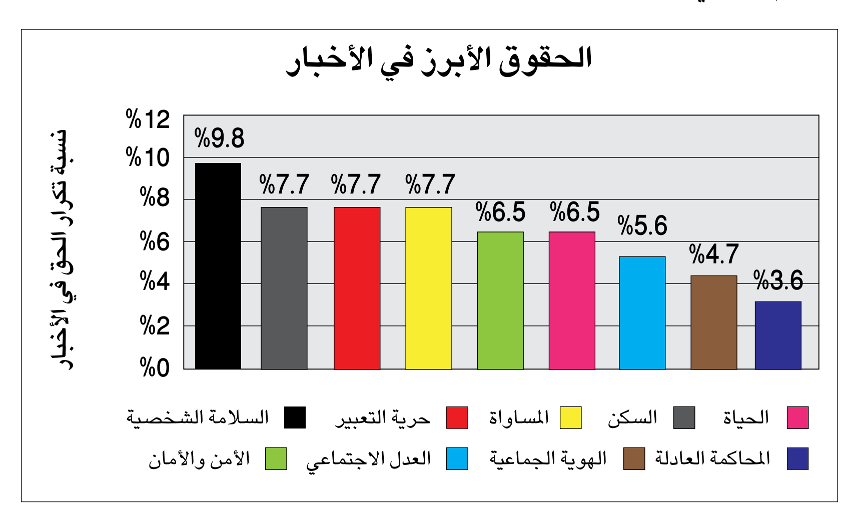
مصطلحات تدعم حقوق الإنسان

تشير 76.4% من الحالات التي ذُكر فيها موضوع حقوق الإنسان إلى استعمال مصطلحات واضحة تدعم الحقوق. في 15.6% من الحالات، لم يجرِ استعمال مصطلحات مباشرة، كما أنّ 8% من الحالات لم يكن واضحًا فيها استخدام مصطلحات تدعم الحقوق. من الممكن الادّعاء أنّ الفرق بين معطيات هذا السلّم ومعطيات السلّم السابق، والتي تعلّقت بمدى دعم حقوق الإنسان، يتعلّق بإيحاءات مضامينيّة لا يمكن أن نستمدّها من مصطلح أو كلمة أو نعت أو توصيف محدّد، وإنّما يمكن استشفافها من السياق العامّ للخبر. من بين المصطلحات المستخدَمة في الأخبار والداعمة لحقوق الإنسان: "مع أهل العراقيب لتثبيت حقّهم بالبقاء والتطوّر فوق أرض العراقيب"؛ "تحسين الخدمات الطبّيّة يضمن جودة الحياة وهذا ما نطالب به"؛ "محاولة لكتم صوت إعلاميّ فلسطينيّ حرّ"؛ "هناك جماهير عربيّة متشبّثة وراسخة في أرضها"؛ "رغم محاولات المؤسّسات الإسرائيليّة والحركات الصهيونيّة طمس معالم وآثار القرى المهجرة".

نوعيّة حقوق الإنسان

تطرّق البحث إلى نوعيّة الحقوق المطروحة في أخبار الصحف التي شملتها العيّنة، وذلك بحسب قائمة حقوق الإنسان التي جرى تطويرها لصالح البحث، والمبنيّة على

الرسم البيانيّ 7



المواثيق والمعاهدات والأعـــراف الدوليّة المختلفة لحقـــوق الإنسان والتي تغطّي كـــافّة الحقـوق (الملحـق 2). وقـد قـام البحث باسـتخلاص حقّين على الأقلّ مـن المقالات التي طُرح فيها موضوع حـقـوق الإنسـان، بحيث إنّ ســؤال البحث فـسح المجال للاختيار بحسب مدى بروز/ وضـــوح كلّ واحـد من الحقّيْن. وبعد جمع الحقوق، تبيَّن أنّ هـنالك 74 حقّ إنسـان مختلفًا ذُكرت في المكان الأوّل والـثـاني في الأخبار التي شملتها العيّنة. توزّعت هذه الحقوق بنسب مختلفة في المـقـالات، بحيث إنّ جزءًا منها حصل على نسبة تمثيل تـقـلّ عـن 1%، ومنها ما حصـل على مـا يـقارب 10%. للوقـوف عند الحقوق الأسـاسـيّة والأكثـر تمثيلاً فـي العيّنـة، اخـتصرنا المعطيـات إلى قـائمـة الحقوق التي تجاوزت 3.5%. وكمـا يُظهر الـرسـم 7، إنّ الحقّ في السلامة الشخصيّة حصل على 9.8%، من ثمّ الحقّ في حـرّيّة التعبير والحقّ في المساواة والحقّ في المسكن وحصلت كلّ منها على 7.7%، يليه الحقّ في الحياة والحقّ في الأمن والأمـان (وحصل كلّ منهما علـى 6.5%)، ومـن ثَـمّ الحقّ فـي العدل الاجتماعـيّ (5.6%)، يليـه الحقّ فـي الهُويّــة الجماعيّة (4.7%)، ومن ثَمَّ الحقّ في المحاكمة العادلة (3.6%). وتُظهر معطيات البحث أنّ 21 خبرًا فقط من مجمل الأخبار طُرِح فـيها أكثر من حقّ واحد.

يتّضـح مـن المعطيات أنّ هنالك بروزًا واضحًا في المرتبـة الأولى والثانية (كلاً على حدة) للحقّ في الأمن والأمان، وهو ما يعكس بروز ظاهرة العنف لدى الأقلّيّة العربيّة، ويجري الحديـث عـن هـذا الموضـوع على نحـو مكثّـف (من خـلال تغطية أحـداث العنـف وليس بمضمـون يرمـي إلـى التوعيـة). إذا أضفنـا إلى الحـقّ بالأمـن والأمانِ الحقَّ بالسـلامة الشـخصيّة، نرى أنّ هذين الحقَّين برزا بشـكل خاصّ، وذاك مـا لا يمكن فصله عن بروز موضـوع العنـف كموضوع أساسـيّ في الأخبـار الصحفيّة التـي شـملتها العيّنة، حيث إنّ ظاهـرة العنف أصبحت تشـغل بـال كلّ القوى السياسـيّة والاجتماعيّة في السـنوات الأخيـرة. مـن اللافت للنظـر كذلك أنّ الحقّ فـي التعبير عن الرأي برز في المكانين بشـكل واضـح مقارنـة بحقوق أخرى. ومن الممكـن ربط ذلك بعمليّات القَوْنَنَـة الآخذة بالازدياد والتـي ترمي إلـى المسّ بحقّ التعبير عن الـرأي من أجل إزاحة مضامـين معيّنة من الحيّز العامّ الإسرائيليّ (Jamal, 2011).

كمـا كـان متـوقّعًا، يظهـر أنّ الأخـبـار الصحفيّـة المختلفة تعبّر عن حقوق إنسـان مختلفة، ممّا يسـتوجب لفت الانتباه إلى العـلاقـة بين أنـواع الحقوق ومتغيّرات أخرى مهمّة في البحث، نحو: المجموعات الجيو–اجتماعيّة التي برزت في البحث. عند النظر إلى الروابط القائمة بين أنواع الحقوق المختلفة ومتغيّر المجموعة الجيو–اجتماعيّة، يظهر أنّ الحـقّ الأكثـر بروزًا عنـد الحـديث عن الأقـلّيّة الفلسـطينيّة في الداخـل (وهي المجموعة الأكثر تمثيلاً في الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسـان) هو الحقّ في السـلامة الشـخصيّة، حيث إنّ 15% من الأخـبار المتعلّقة بحقوق الإنسان تتطرّق إلى هذا الحقّ بشكل واضح، ممّا يعكس كما أسـلفنا قضيّة العنف المستشـري في المجتمع العربيّ، الذي يشكّل تحدّيًا كبيرًا بدأت جميع القوى الاجتماعيّة توجّه الأنـظار إليه كخطر إستراتيجيّ يجب اتّقاؤه والتصدّي له. الحقّ الثاني الأكثر بروزًا عند الحديث عن الأقلّيّة الفلسـطينيّة في الداخل هـو الحقّ في المسـكن، الذي من شـأنه أن يعكـس الواقع الصعب الـذي يواجهه المجتمع الفلسـطينيّ فـي الداخل في كلّ مـا يتعلّق بالتخطيط والبناء؛ ففي العـام 2000، اعترفت الحكومـة بـأنّ المـواطنين العرب يحتاجون إلى بناء 10 آلاف وحدة سـكنيّة في كلّ عام لمـدّة 4 سـنوات. أضف إلى ذلك أنّ مناطق نفوذ السـلطات المحلّيّـة العربيّة لا تغطّي أكثر من 2.5% من مسـاحة الدولة[5]. مجموعة الحقوق التي تأتي في المرتبة الثالثة في سـياق الحديـث عن الفلسـطينيّين في إسـرائيل هي: الحـقّ في المسـاواة (12.8%)، والحقّ في

حرّيّة التعبير عن الرأي (12.8%)، والحقّ في الأمن والأمان (12.3%).

كما ربط البحث بين الحقوق الأكثر بروزًا في الأخبار والفئات الاجتماعيّة المختلفة، حيث بدا واضحًا أنّ فئة المسنّين وفئة ذوي الاحتياجات الخاصّة هما الأقلّ اهتمامًا على مستوى الأخبار التي تتضمّن تطرُّقًا لحقوق الإنسان. من جهة أخرى، بدا واضحًا أنّ الحقّ في المسكن هو الأكثر بروزًا عند الحديث عن فئة ضحايا السياسات الحكوميّة، حيث وصل تمثيل هذا الحقّ إلى 22.7% من مجمل الأخبار المتعلّقة بهذه الفئة، ممّا يؤكّد أنّ قضيّة الأرض والمسكن هي القضيّة الأكثر إلحاحًا على مستوى حقوق المجتمع الفلسطينيّ في الداخل في علاقته مع الدولة. يتأكّد هذا المعطى عند النظر إلى فئة ضحايا هدم البيوت والتي برزت كذلك كمجموعة ذات اهتمام خاصّ في الصحافة، وقد برز الحقّ في المسكن كالحقّ الأكثر ظهورًا عند الحديث عن هذه الفئة، حيث ظهر في 73.7% من الحالات.

من المثير للاهتمام أنّ المعطيات المتعلّقة بالعلاقة بين فئة النساء ونوع الحقوق المتعلّقة بهنّ، تظهر بشكل واضح أنّ الحقّ في السلامة الشخصيّة هو الأكثر بروزًا، ونسبته 43%، ومن ثَمّ الحقّ في الأمن والأمان، ونسبته 28.6%. إن دلّت هذه المعطيات على شيء، فإنّها تدلّ على ظاهرة تعنيف النساء (وبالذات جرائم القتل على خلفيّة ما يسمّى " شرف العائلة ") التي ما زالت قائمة في المجتمع بشكل واسع وهنالك حديث عنها.

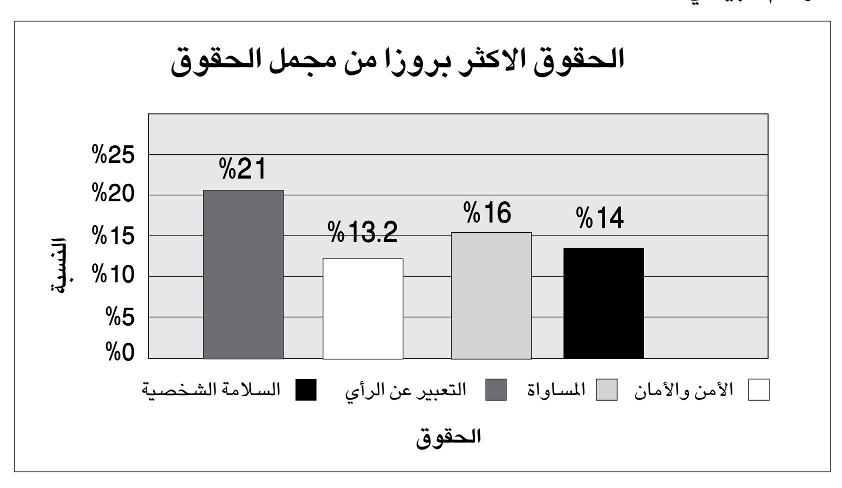
شمل تحليل الفئات الاجتماعيّة فئة عامّة ظهرت في كلّ الأخبار التي لم تتطرّق إلى مجموعة عينيّة واحدة، وإنّما إلى مجموعة من الفئات المختلفة في نفس الخبر. كانت هذه الفئة الأكثر بروزًا في التصنيف؛ كما يُظهر الرسم البيانيّ 8. عند تحليل الحقوق التسعة الأكثر بروزًا لهذه الفئة، يتبيّن أنّ الحقّ في السلامة الشخصيّة هو أيضًا الحقّ الأقوى، والذي تمثّلَ بـِ 21%. إذا نظرنا إلى المعطى حول الحقّ في الأمن والأمان، الذي بلغ 13.2%، رأينا أنّ قضايا الأمن والأمان الشخصيّ والجماعيّ هي الأكثر اهتمامًا في أخبار الصحف المتعلّقة بحقوق الإنسان. ما تؤكّده معطيات البحث حتّى الآن هو أنّ

---

5. تنعكس ضائقة السكن في المجتمع العربيّ بأشكال مختلفة، أهمّها: عدم توافر أراض للبناء بسبب مصادرة الأراضي وتصنيفها كأراض خضراء أو مفتوحة وَفق قانون التخطيط والبناء من سنة 1966، الأمر الذي يحدّ من استعمالها؛ عدم توزيع أراض معرّفة كأراضي الدولة على المواطنين العرب (الكثير من الأراضي تدار عن طريق الكيرن كيميت التي توزّع الأراضي لليهود فقط وَفق ميثاقها الداخليّ)؛ عدم المصادَقة على خرائط هيكليّة حديثة تخصّ البلدات العربيّة والعمل وَفق خرائط هيكليّة مصادَق عليها منذ عشرات السنين؛ عدم توافر استثمارات حكوميّة في بناء شقق للسكن؛ عدم توافر استثمارات لمقاولين عرب للسكن بالإيجار، إلخ... لتفاصيل أوفر، انظر: حمدان، علاء وياسر عوّاد (2009).

قضيّة العنف هي قضيّة مركزيّة في الحيّز العامّ العربيّ. يجب أن نضيف في هذا السياق أنّ الحقّين، الحقّ في المساواة والحقّ في التعبير عن الرأي، احتلاّ المرتبة الثالثة والرابعة على التوالي (16% وَ 14.2%). تُظهر هذه المعطيات أنّ التحدّي الثاني الذي يواجهه المجتمع العربيّ هو العلاقة مع الدولة، وهو ما يمكن إضافته إلى المعطيات التي أظهرناها عند الحديث عن قضايا المسكن وهدم البيوت. تدلّ هذه المعطيات على أنّ أخبار حقوق الإنسان في الصحافة العربيّة تعكس واقع المجتمع بشكل عامّ والتحدّيات التي تواجهه، بالرغم من التباينات والتفاوت القائم بين الفئات الاجتماعيّة المختلفة.

الرسم البيانيّ 8



في ما يتعلّق بموقع الأخبار التي تظهر فيها هذه الحقوق في الصحيفة، يتّضح أنّ الحقوق التسعة الأكثر بروزًا هي أكثر كثافة في الصفحات العشر الأولى من الصحيفة. ومن ضمن الصفحات العشر الأولى، يظهر أنّ الصفحة الأكثر بروزًا هي الصفحة الرابعة التي يمكن اعتبارها صفحة الأخبار في الصحف. بالرغم من ذلك، من الصعب القول بناء على معطيات البحث إنّ هناك سياسة واضحة ومعتمَدة من قبل هيئات التحرير في كلّ ما يتعلّق بموقع قضايا حقوق الإنسان على صفحات الصحيفة. بشكل عامّ، تتوزّع الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان على كلّ الصفحات، ممّا يصعّب ملاحظتها بشكل واضح ويُضيع تأثيرها على وعي القرّاء، وبخاصّة إذا أخذنا بعين الاعتبار أنّ صفحات الصحف

مليئة بالإعلانات الملوّنة، التي ترمي إلى شدّ اهتمام القارئ وتُفقِد الأخبارَ وَقْعَها الخاصَّ.

عند فحص العلاقة بين الحقوق الأكثر بروزًا ومساحة الأخبار في الصحف، يظهر أنّه من الصعب الإشارة إلى سياسة تحريريّة واضحة بهذا الشأن، وذلك أنّ الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان الأكثر بروزًا توزّعت على أحجام متباينة وغير منهجيّة في الصحف. عند النظر إلى العلاقة بين الحجم الأكثر شيوعًا لأخبار حقوق الإنسان –وهو ربع صفحة–، يجري توزيع الأخبار على ستّة مواضيع متساوية تقريبًا من ناحية نسبتها، وهي: الحقّ في التعبير عن الرأي (14%)؛ الحقّ في المسكن (14%)؛ الحقّ في المساواة (12.8%)؛ الحقّ في العدل الاجتماعيّ (12.8%)؛ الحقّ في السلامة الشخصيّة (12.8%)؛ الحقّ في الأمن والأمان (12.8%). هذا التوزيع يؤكّد بروزًا متساويًا لكلّ هذه الحقوق، ويعكس عدم وجود تراتُبٍ أيّ كان بينها.

تتمّة لهذه المعطيات، فحص البحث العلاقة بين الحقوق الأكثر بروزًا وموضع الأخبار في صفحات الصحف، حيث جرى بناء سلّم من أربع درجات: النصف الأعلى؛ النصف الأسفل؛ وسط الصفحة؛ صفحة كاملة. كما ذُكر سابقًا، إنّ النصف الأعلى من الصفحة هو الأكثر شيوعًا عند الحديث عن حقوق الإنسان مقارنة مع سائر الدرجات. وعند النظر إلى الحقوق المختلفة في الأخبار التي جرت مَوَقَعتُها في النصف الأعلى من الصفحة، يأتي الحقّ في المسكن في المكان الأوّل بنسبة 18%، من ثَمّ يأتي الحقّ في المساواة في المكان الثاني (16%)، يليه الحقّ في الأمن والأمان في المكان الثالث (13.8%)، ومن ثَمّ الحقّان العدل الاجتماعيّ والسلامة الشخصيّة (12.8%). عند النظر إلى الحقوق التي احتلّت صفحة كاملة، نرى أنّ الحقّ في الحياة والحقّ في حرّيّة التعبير عن الرأي احتلاّ المكان الأوّل بنسبة 16.7% لكلّ منهما. في المكان الثاني، ظهرت الحقوق الثلاثة: المساواة، العدل الاجتماعيّ، والهُويّة الجماعيّة (نسبة كلّ منها 13.9%). بما أنّ التباينات بين هذه المجموعة من الحقوق ليست كبيرة، يبدو أنّ جميعها تحظى باهتمام خاصّ من قِبَل أخبار الصحف، بالرغم من أنّ نسبة أخبار الحقوق التي تحصل على صفحة كاملة في الصحف ليست النسبة الأكبر.

بما أنّه من الممكن أن تتطرّق أخبار الصحف إلى أكثر من حقّ في نفس الخبر، حاول

البحـث التوقّف عنـد التوازنات التي تتضمّنهـا الأخبار بين الحقـوق المختلفة، لهذا وُضـع السـؤال: ما هي الحقوق التي يوازن بينها مضمون الخبر؟ حيث إنّ هذه الحقوق المختلفة هــي في علاقة تكامل ويغـذّي بعضـها بعضًـا، يتبيّن أنّه في 36.4% من الأخبار (n=82) هنالـك تطـرّق لأكثر من حقّ يحاول الخبر أن يـوازن بينها. بينما في 58.7% من الأخبار (n=132)، هنالـك تطـرُّق إلـى حقّ واحد. كما حـاول البحث فحص الأخبـار التي دخلت العيّنة وما إذا كانت تتضمّن إشارة إلى تضارب بين حقوق إنسان مختلفة، وذلك من أجل التحقّق من مدى تكريس اهتمام الصحف لإمكانيّة وقوع تناقضات بين حقوق مجموعات مختلفـة. تَبيَّنَ مـن معطيات البحث أنّ جزءًا ضئيلاً من الأخبار 3 .6% (n=8)– شـملت إشارة لتناقض ممكن بين حقوق مختلفة بحيث إنّ هناك تضاربًا بين الحقوق المذكورة في الخبر، وعلى رأسـها الحقّ في الحياة، والحقّ في التعبير عن الرأي، والحقّ في المسـاواة، والحقّ في المسكن، والحقّ في محاكمة عادلة، والحقّ في السلامة الشخصيّة، والحقّ في حرّيّة الدين.

تدلّ معطيات البحث على أنّ نسبة الأخبار التي تستخدم مصطلحات تمسّ بشكل واضح بحقوق الإنسـان هي ضئيلة ولا تتعدّى نسـبة 2.7% (n=6). هذا المعطى المنخفض يدلّ على أنّ الصحف التي شـملتها عيّنة البحث حذرة من المسّ بمبادئ حقوق الإنسـان –وإن كانت لا تتطرّق إلى هذه الحقوق تطرُّقًا واضحًا ومباشرًا كلّ الوقت.

الاعتراض على المسّ بحقوق الإنسان

عنـد تدقيـق النظر فـي إمكانيّة اعتـراض أو نقد الأخبـار للمسّ بحقوق الإنسـان، نجد أنّ الأغلبيّة السـاحقة من الأخبار اعترضت أو نقدت إمكانيّة المسّ بالحقوق بنسـبة 86.2% (n= 194). تدلّ هذه المعطيات على أنّ الأغلبيّة الساحقة من الأخبار لا تتهاود مع إمكانيّة المـسّ بحقـوق الإنسـان، بل على العكس مـن هذا، هي تواجـه هذه الإمكانيّـة معبّرة بذلك عـن توفيـر جوّ حاضن لحقوق الإنسـان، ولا سـيّما حين يتعلّق الموضـوع بالمسّ بحقوق المواطنـين العـرب أو النسـاء. للتأكيد علـى هذا الاسـتنتاج، تُظهر المعطيـات أنّه في 51% (n=115) من الأخبار هناك اقتباسـات مباشـرة من شـخصيّات داعمة لحقوق الإنسان. ولا بدّ من الإشارة أنّ نهج الاقتباسات يشكّل دلالة على مدى اهتمام الصحف بمضامين

معيّنة، وهو ما ينعكس في المضامين المتعلّقة بحقوق الإنسان في هذه الحالة العينيّة.

في المقابل، يمكن أن نرى المعطى المتعلّق باقتباسات مباشرة من شخصيّات تعارض حقوق الإنسان بلغت 5.8% (n=13) مؤشّرًا واضحًا على الحذر من إبداء موقف غير متقبّل لحقوق الإنسان.

بالرغم من هذه المعطيات، الأغلبيّة الساحقة من الأخبار التي شملتها العيّنة –ونسبتها 90.2% (n=203)– لا تتطرق إلى معاهدات أو إعلانات دوليّة لحقوق الإنسان، ممّا يبقي الجوّ الداعم لحقوق الإنسان منسلخًا عن المصادر القانونيّة والأخلاقيّة لخطاب حقوق الإنسان. هذه الظاهرة تعكس دعم الصحف الفطريّ لمضامين حقوق الإنسان دون تحويل هذا الدعم إلى منهج مدروس ومبرمج له بُعدٌ تراكميّ وتثقيفيّ واضح. الإبقاء على ثقافة تدعيم حقوق الإنسان الفطريّة تحوّل هذه الحقوق إلى مجرّد تطلّع عامّ. ويتأكّد هذا التحليل من نسبة الأخبار التي تتضمّن قَوْلَبَة إيجابيّة داعمة بشكل عامّ لحقوق الإنسان، والتي بلغت نسبتها 62.2% (n=140) مقابل 37.8% (n=85) من الأخبار التي اتّخذت موقفًا وسطيًا من مسألة حقوق الإنسان. هذا النمط من القَوْلَبة يدعّم الجوّ العامّ الداعم لحقوق الإنسان، دون أن يكون هناك التزام بتحويل هذا النمط إلى فلسفة مقصودة لدى الصحف.

مصادر الأخبار

فحص البحث مصادر الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان من أجل استيضاح مصادر المعلومات المتعلّقة بوضع حقوق الإنسان على الأجِنْدة الإعلاميّة. يتّضح من المعطيات أنّ 24.9% من أخبار حقوق الإنسان تأتي من مصادر رسميّة، نحو: المكاتب الحكوميّة؛ السلطات المحلّيّة؛ أعضاء الكنيست. المصدر الثاني الأكثر شيوعًا كان الصحافيّين (19%)، وهنا تجدر الإشارة إلى الأخبار التي قام الصحافيّون بكتابتها دون الإشارة إلى المصادر التي استقوا منها أخبارهم. ومن ثَمّ يأتي المصدر الثالث: شهود عيان؛ وبلغت نسبتهم 16%. أمّا الأخبار التي اعتمدت على المؤسّسات الأهليّة ومؤسّسات حقوق الإنسان، فقد بلغت نسبتها هي كذلك 16%. الشرطة كمصدر معلومات في الأخبار المتعلّقة بحقوق الإنسان بلغت نسبة 7.6%. وتجدر الإشارة هنا

إلـى أنّ الشـرطة كانـت تَظهر كمصـدر معلومات إلى جانـب المصادر الأخـرى المذكورة، لا كمصـدر وحيـد؛ وذلك من خـلال بياناتها الصحفيّـة أو ردود فعل بِنـاءً على توجّهات الصحافيّين.

نماذج تحليل نوعيّ

مــن أجــل تعميـق التحليل لمضامـين الصحف المتعلّقـة بحقـوق الإنسـان، أُخِـذت عيّنة صغيـرة مـن الأخبـار والمقـالات التـي دخلـت عيّنـة التحليـل الكمّـيّ، لإجـراء تحليل نــوعـيّ يفكّك الخطـاب الصحفيّ ويتعمّق فـي الجـوانب الظاهريّـة والمعاني المبطّنة في هـذه الأخبـار. من ميزات التحليل النوعيّ قدرته على التبحّر في كلّ خبر بشـكل مسـتقلّ في سـبيل الوصول إلى فهم عميق للّغة المسـتعملة ولمركّبات القـولبـة والتـأطير القائمة فيـه (Fairclough, 2003). منهج التحليل المتّبع في هذا السـياق هو مزيج من تحليل الخطـاب النقديّ الـذي ينظر إلى الخبر كمنظومة فكريّة متماسـكة من خلال المصطلحات والصياغات وآليّات التعبير المختلفة الأخـرى، ومــن التحليل النقديّ للاّ وعي السياسيّ فـي الخطـاب الإعلاميّ، حيـث إنّ ما يـظـهر في الخبـر الإعـلاميّ يخفـي مـا هو مغيَّب فيـه والذي فـي كثير من الأحيان يمنح الخطاب الظاهر معناه ووقعه على نفسـيّة القارئ (Jameson, 1981;Fairclough, 1995).

إنّ تحليـل الخطـاب النقديّ يفتـرض أنّ الخطاب يبتلـع داخله عقيـدة أيديولوجيّة تعكس علاقات قوّة عمليّة في الواقع الاجتماعيّ، فالخطاب ليس منسلخًا عن محيطه الاجتماعيّ والسياسـيّ والثقافـيّ، وإنمـا هو تعبيـر عنه يتأتّى من خـلال الاسـتعمالات المصطلحيّة والمفاهيم والتأكيدات الضمنيّة في النصّ (Foucault,1972). لذا، عند تحليل الخطاب، يجب توجيه الأنظار إلى هذه المركّبات وماهيّة وقع العلاقات في ما بينها من أجل إيصال مَغازٍ ومَعانٍ محدّدة، والتأكيد على سلّم الأسبقيّات القِيَميّة ومنظومة السلوكيّات المفضّلة.

أمّا بالنسـبة إلى منهج اسـتخلاص اللا وعي السياسـيّ، فإنّه مبنيّ على العلاقة الجدليّة بـين البنْيـة الفوقيّـة للنصّ والدوافع القاعديّـة المبطَّنة فيه بناء على الادّعـاء أنّ النصّ له لا وعـي مغيَّب معناه هو الأهـمّ من الظاهر الذي يدحضه. يعني هذا أنّ عمليّات تأويل النصّ يجـب أن تسـتخرج مـا لا يقولـه النصّ من خـلال ما يقولـه، لأنّ ما يقوله يبقـى منقوصًا

بسبب دحضه لِمَا لم يبتغِ أن يقوله على نحوٍ واضح (Jameson, 1981).

لقد تم انتقاء 5 أخبار أساسيّة من الصحف الأربع التي دخلت البحث، وذلك بشكل عشوائيّ من أجل الابتعاد عن المقارنة والتأكيد على تحليل نوعيّ للخطاب. الخبر الأول من صحيفة "كلّ العرب" نُشِر في 25.3.2011، وعنوانه "**النكبة تتواصل بتشريع الكنيست لقانون يحظر على المواطنين العرب إحياء الذكرى**" (الملحق 3). يطرح هذا الخبر إقرار الكنيست لقانون النكبة الذي يمنح وزير الماليّة صلاحيّة بتقليص ميزانيّات المؤسّسات التي تحصل على دعم حكوميّ إذا قامت بأيّ فعّاليّة تحْيي ذكرى النكبة، وذلك بحجّة أنّ إحياء ذكرى النكبة كحدث مؤسف في يوم استقلال دولة إسرائيل يمسّ بأمن الدولة وبمبادئها. وبعد أن يطرح الخبر عدد أعضاء الكنيست الذين صوّتوا مع أو ضدّ القانون، يقوم بعرض كلمات ألقاها أعضاء كنيست عرب مختلفون خلال المداولات حول هذا القانون في الكنيست، إضافة إلى رأي رئيسة لجنة متابعة قضايا التعليم العربيّ. يقع هذا الخبر على صفحة كاملة، ويشمل نحو 900 كلمة ما يقارب 800 منها تتطرّق إلى كلمات أعضاء الكنيست الخمسة الذين نُشرت صورهم ضمن الخبر.

لا شكّ أنّ الاقتباسات من أعضاء الكنيست العرب ومن رئيسة لجنة متابعة قضايا التعليم تشير إلى أنّ الصحيفة تراهم القائمين على هذا الموضوع، حيث إنّنا نتحدّث عن قانون سُنَّ في الكنيست الإسرائيليّ وله أبعاد تربويّة واضحة، ولا سيّما في المدارس العربيّة التي تُعنَى بشأنها لجنة متابعة قضايا التعليم. إلاّ أنّ بنْية الخبر هي في حدّ ذاتها رسالة مهمّة لها أهمّيّة سياسيّة يجب التأكيد عليها قبل الدخول في تحليل مضامين الخبر نفسه، فقد قام الخبر بإعطاء تمثيل للأحزاب والحركات السياسيّة الممثّلة في الكنيست، وذلك من أجل تجاوز أيّ حساسيات قد تصدر إذا جرى غير ذلك، كما يحاول الخبر خلق توازنات بين عدد الكلمات المعطاة للمتحدّثين المختلفين مع أنّه يبتدئ من النائبة حنين زعبي عاكسًا بذلك الإيحاءَ بالرقيّ والاحترام لكونها امرأة.

على مستوى الخطاب الذي يتضمّنه الخبر، لا شكّ أنّ القائمين على الصحيفة يتضامنون مع توجّهات أعضاء الكنيست العرب في ذمّ إقرار قانون النكبة، ويفسح المجال أمامهم لطرح استيائهم من هذا القانون. ويتأكّد موقف الصحيفة من خلال العنوان الفرعيّ الذي

يقع على خلفيّة حمراء وينصّ: " عقابًا للمشاعر وخوفًا من الرواية التاريخيّة " . يضع هذا العنوان العنوان الرئيسي للخبر في سياق واضح، مؤكِّدًا أنّ إقرار قانون النكبة مُنافٍ لمبادئ حقوق الإنسان وعلى الأخص الحقّ في إبداء المشاعر والحفاظ على الهُويّة. كما يؤكّد هذا العنوانُ مصطلحَ " الرواية التاريخيّة " كعامل مهمّ تأتي الكنيست فرض العقاب عليه والحدّ من شرعيّته كجزء لا يتجزّأ من الكيان العربيّ الفلسطينيّ. وترى الصحيفة أنّ عمليّة التشريع للقانون هي استمرار للنكبة نفسها التي تتواصل منذ العام 1948 إلى اليوم. إنّ الربط بين الوعي التاريخيّ والمشاعر الوطنيّة يشكّل تأكيدًا على مركزيّة النكبة في المجتمع الفلسطينيّ كجزء من هُويّته يقع في مواجهة مباشرة مع المؤسّسة السياسيّة الإسرائيليّة. كما يؤكّد عنوان الخبر أنّ عمليّة التشريع في الكنيست لا يمكن أن تُعتبَر جزءًا من العمليّة الديمقراطيّة، وبخاصّة في الحالات التي يقوم بها الكنيست بتقويض ركائز الكيان الفلسطينيّ وامتداد وعيه ووعيه لذاته. علاوة إلى ذلك، يؤكّد العنوان أنّ عمليّة التشريع التي نتحدّث عنها تعكس خوفًا وعدمَ ثقة بالنفس أكثر ممّا تعكس قوّتها كمشرع. يبقي العنوان النكبة كجزء من الوعي الذاتيّ والتاريخيّ للشعب الفلسطينيّ، وذلك بواسطة الفصل بين النكبة ذاتها وعمليّة إحياء ذكراها. الكنيست تقوم –على حدّ تعبير الصحيفة– بالتهجّم على طقوس إحياء ذكرى النكبة، وبذلك تؤكّد النكبةَ بدل أن تمحوها، حيث إنّ النكبة أقوى بكثير من أن تستطيع الكنيست طمسها ومحوها من الوعي التاريخيّ .

يتبيّن من ترتيب أقوال أعضاء الكنيست المختلفين أنّ اختيار النائبة زعبي لتكون أولى المقتَبسين لم يكن عشوائيًا، كما أنّه لم يكن لأنّها امرأة فقط. تحليل النصّ يظهر أنّ هناك علاقة مباشرة وعميقة بين عنوان الخبر وأقوال النائبة زعبي التي تقول: " نحن بصدد قانون يشرّع التدخّل في مشاعر وأفكار ومعتقدات المواطنين... القانون يظهر أنّ الدولة ترى أنّ التاريخ، تاريخها هي، بحد ذاته هو خطر إستراتيجيّ ضدّها. القانون إضافة إلى أنّه يعاقب المشاعر، يُظهر مدى خوف الكنيست من الحقيقة، ومن ذاكرة الفلسطينيّين، إذ إنّ الخوف الحقيقيّ من النكبة يكمن في أنّها حقيقة تاريخيّة وليست مجرّد رواية الفلسطينيّين " . لا شكّ أن هذه الكلمات التي صدرت عن النائبة زعبي، والتي تختلف بطبيعتها عن أقوال أعضاء الكنيست الآخرين، هي الإيحاء المركزيّ للعنوان الذي أعطي لهذا الخبر. يجري التأكيد في هذه العلاقة على أهمّيّة التفرقة بين النكبة كواقع يوميّ

يواجهه الفلسطينيّون منذ العام 1948 حتّى اليوم، وبين الرواية والتي تعكس الرؤية القائلة إنّ النكبة حدثت في العام 1948 فقط.

تأكيد عنوان الخبر على تواصل النكبة وربطه بعمليّة التشريع القائمة في الكنيست يوحي بسحب الشرعيّة عن الكنيست كمشرّع يمكن أن ينصف الأقلّيّة الفلسطينيّة، وبالرغم من إفساح المجال أمام أعضاء الكنيست للإدلاء بدلوهم وإبداء موقفهم من عمليّة التشريع، فإنّ هذا الصوت الذي يسمعه أعضاء الكنيست العرب لا صدى له ولا تأثير، وهو مجرّد كلام عابر بحسب اللا وعي السياسيّ لعنوان الخبر ومضامينه. من هذا الباب في الإمكان رؤية أوجه الشبه العميقة بين لغة ومصطلحات أعضاء الكنيست العرب المختلفين والذين يؤكّدون على الربط بين إقرارِ قانون النكبة والتجربةِ اليهوديّة في الفترة النازيّة. وقد أكّد كلام النائب محمّد بركة والنائب أحمد طيبي هذه العلاقة، متوجّهين بذلك إلى الذاكرة التاريخيّة اليهوديّة من أجل التأكيد على خطورة ما يحدث في عمليّات التشريع في إسرائيل اليوم.

يأتي ذكر التاريخ اليهوديّ في الفترة النازيّة لإيصال رسالة إنسانيّة مبدئيّة تقرع ناقوس الخطر الذي تعنيه عمليّة تشريع قانون النكبة. وتوحي أقوال بركة وطيبي إلى أوجه الشبه بين ما يحدث للفلسطينيّين في إسرائيل اليوم وبين ما حدث لليهود في الفترة النازيّة، بالرغم من الفرق بين الحالتين. التأكيد على هذا التشابه يؤدّي إلى استنفار أعضاء الكنيست من الأحزاب اليهوديّة الصهيونيّة بالرغم من أنّها من الممكن أن تلقى آذانًا صاغية في المجتمع العربيّ وبعض الأطر الليبراليّة الإسرائيليّة وبعض المحافل الدوليّة. إنّ أعضاء الكنيست اليهود الذين يتحكّمون بعمليّات التشريع يرون في هذا التشبيه افتراءً يمسّ بمشاعر اليهود ويحطّ من تاريخهم.

أحد الموضوعات المركزيّة التي يؤكّد عليها الخبر هو قضيّة التهجير والتي تُعتبر مركّبًا مركزيًّا في الذاكرة الجماعيّة الفلسطينيّة والذي منح النكبة معناها الأساسيّ. ومقولة النائب بركة، "قوانينكم لن تمحو جريمة النكبة عام 1948 وأنا أحد ضحاياها"، تمثّل الربط بين أحداث 1948 وما يحدث في السنوات الأخيرة في إسرائيل، حيث إنّ مَهمّة المؤسّسة السياسيّة الأولى هي استمرار المحاولات لمحو الذاكرة الفلسطينيّة التي تذكّر

بالغـبن التاريخـيّ الذي افتعلته الحركـة الصـهيونيّة خلال إقامة دولة إسـرائيل والتي ما زال الفلسـطينيّون يدفعون ثمنها حتّى اليوم. كذلك ثمّة عمليّة ربط واضحة بين محفّزات التهجيـر والرؤيـة الأيديولوجيّـة التـي تشـرّع قانـون المواطَنـة المبنـيّ علـى العنصريّـة والكراهية، والتي تذكّر بتاريخ الشعب اليهوديّ. كلمة النائب مسعود غنايم، " هذه قوانين الخائفـين العاجزيـن عن مواجهـة تحدّي الحقّ الفلسـطينيّ فـي التجذّر بوطنـه وأرضه، وتحـدّي الرواية الفلسـطينيّة التي تفضح أسـطورة وأكذوبة الجيـش الأخلاقيّ "، تؤكّد على المواجهة بين الواقع القانونيّ والتشـريعيّ الإسـرائيليّ وحقوق الإنسـان الأساسيّة التي تهاجم وتقتلع بشكل يوميّ.

أقـوال أعضـاء الكنيسـت العـرب تؤطّر واقعًـا سياسـيًّا وتاريخيًّـا مبنيًّا علـى الإجحاف وإضعاف المبادئ الأساسـيّة لحقوق الإنسـان. يتعارض هذا مع لغة الحقوق الأساسـيّة التـي لـم يجرِ التأكيد عليها بشـكل مباشـر وواضـح أنّ إطـار الإجحـاف التاريخيّ بحقّ الشـعب الفلسـطينيّ وعمليّـات التشـريع الهادفة إلـى تقويض وجودهـم، ترتبط مع لغة حقوق الإنسـان، ولكن ليس بشـكل مباشـر، وليس بواسـطة صياغات مباشرة من عالم حقوق الإنسـان، وإنّما تتعلّق بسيكولوجيّة الضحيّة. بالرغم من أنّ صياغة الخبر لا تقلّل من مكانة الضحيّة، فإنّه يبقي هذه المكانة محدودة وردّ فعل على واقع مجحف. إنّ نقض عمليّة القَوْننة العنصريّة الإسـرائيليّة لا يواجه بواسطة الإشارة إلى الإجحاف التاريخيّ بحـقّ الشـعب اليهوديّ، والذي من شـأنه أن يسـدّ الطريق على إبـراز منظومة الإجحاف الإسـرائيليّة، وذلك بسـبب صورة الضحيّة المتجذّرة في العقليّة الإسـرائيليّة والتي ترى أيّ تذكير بتاريخها تأكيدًا على حاجتها لتأمين نفسـها بكلّ ثمن، وبخاصّـة من أولئك الذين يشـكّلون تذكيرًا دائمًا لعمليّـة الاضطهاد التي قامت بها الحركـة الصـهيونيّة منذ بدايتها حتّى اليوم.

تطرح لغة حقوق الإنسـان بشـكل مباشـر في نهاية الخبر من خلال نيّـة مركز " عدالة " تقـديم التمـاس ضدّ إقرار القانون بحجّة أنّه يمسّ بمبدأ المسـاواة وبحقّ المواطنين العرب بالحفـاظ علـى تاريخهم وثقافتهم، وبحجّـة المسّ الصارخ بحرّيّة التعبيـر عن الرأي التي تُعتبـر مـن أهـمّ الحقـوق الدسـتوريّة بحسـب المواثيـق والأعـراف الدوليّة التـي وقّعتها إسـرائيل. هـذا التذكيـر بلغة حقوق الإنسـان يضع كلّ الخبر في سـياق حقوقـيّ، ولكن

تبقى هـذه القولبـة هامشـيّة على مسـتوى حجم الخبـر وعدد الأشـخاص الممثّلـين فيه. هـذا النموذج مـن التغطية الإخباريّة يعكس اهتمام الصحيفة بالإجحـاف والمسّ بحقوق المجتمـع الفلسـطينيّ في إسـرائيل دون أن يصاغ بلغـة حقوقيّة واضحة ومباشـرة منذ البداية. هذا النوع من القَولبة لا يقلّل من أهمّيّة نشر أخبار من هذا القبيل وإفساح المجال أمـام مجموعـة كاملـة مـن القياديّين العـرب لإبـداء مواقفهم تجـاه الواقـع الصعب الذي تواجهه الأقلّيّة الفلسطينيّة. ومع ذلك، يفتقر الخبر إلى مصطلحات حقوقيّة أساسيّة كان من شـأنها أن تعطي الخبر زخمًا أقوى وتبعده عن ترديد مقولات؛ حتّى وإن كانت مهمّة للنوّاب العرب. إنّ الخبر لا يشـمل موقفًا حقوقيًّا واضح المعالم كان من الممكن أن يضفي عليه جانبًا مبدئيًّا يمنح الواقع الفلسـطينيّ في إسـرائيل إطارًا عامًّا يقع في إطار مواثيق وأعراف دوليّة واضحة تشرّع حقوق هذه الأقلّيّة وتمنح القارئ العربيّ معلومات تنقصه ومن شـأنها أن تدعم موقفه امام الواقع المجحف الذي يقوّض كيانه ويهدّد وجوده. فمن الواضـح أنّ المجتمـع العربـيّ يفتقـر للغـة مهنيّة تمنحه آليّـات الدفاع عن الـذات أكثر من مقولات تردّدها القيادات في كلّ مناسـبة. فالمقولات المقتبَسـة من القيادات تعيد نفسـها فـي أغلـب الأحيان ويبدو أنّ الصحيفة أرادت تجنّب الحساسـيات الحزبيّـة ولولا ذلك لما كانت هنالك حاجة إلى اقتباس خمسـة أعضاء كنيسـت، وكان من الممكن إضافة تعقيبات لقانونيّين أو مقتطفات من مواثيق ترسّـخ لغة الحقوق وتعمّق معرفة الجمهور العامّ لها، وبالتالي هنالك تغليب للخطاب السياسيّ على حساب الخطاب المهنيّ.

الخبر الثاني من صحيفة "بانوراما" بتاريخ 4.3.2011 وعنوانه "**إصابات ومواجهات خـلال هدم أساسـات لبيوت متنقّلة لعائلة أبو عيد في اللـدّ**" (الملحق 4). عدد كلمات هذا الخبر 206 كلمات، ومسـاحته بما يشـمل الصورة هو 23 سـم2، ومساحة الصورة التـي تقع وسـط الخبر 6سـم2. تجدر الإشـارة إلـى أنّ 148 كلمة من المقـال هي لجهات رسـميّة: المتحدّث باسـم بلديّة اللد، والناطقة بلسـان الشـرطة، وبذا بقيت 46 كلمة فقط لوصف الحدث وَ 29 كلمة لشـاهد عيان. يأتي هذا التقسـيم لعدد الكلمات ليعكس ماهيّة الخبـر والـذي يخصّص بأغلبيّتـه لتعقيبـات القائمين على تنفيـذ إحدى العمليّـات الأكثر إجحافًـا بحقـوق الإنسـان ألا وهـي المـسّ بالحـقّ بالمسـكن (الحقّ الـذي يُعتبر –حسـب المعاييـر الدوليّة والمعاهـدات الحقوقيّة– من أهمّ حقوق الإنسـان). ليس في الخبر خلفيّة عـن الحـدث، ولا توصيف لعمليّة الهـدم، ولا حديـث لأيّ كان مع أحد أفـراد العائلة التي

هُدّمت بيوتها. على خلفيّة غياب هذه المركّبات من الخبر، تأتي تعقيبات الجهات الرسميّة لتضفي الشرعيّة على المسّ بحقوق أساسيّة لعائلة فلسطينيّة في مدينة تواجه سياسات قمعيّة متعاقبة تهدف إلى تقويض الوجود العربيّ في المدينة. يؤكّد الخبر من خلال بنيته موقفًا إشكاليًا للصحيفة التي تتغاضى من خلال بنْية الخبر عن أنسنة الحدث وإفساح المجال أمام أحد أفراد العائلة للإفصاح عن حيثيّات سلوكيّات العائلة وشرح السياسات السلطويّة المجحفة ضدّ المواطنين العرب في اللدّ. ما هو مغيَّب من الخبر ليس بأقلّ أهمّيّة عما هو مذكور فيه، كما أنّ ما هو مبطَّن في الخبر أعمق ممّا هو ظاهر فيه. كمّ أفواه العائلة المنكوبة يوحي بشَرْعَنَة الحدث وأخذه على أنّه عمليّة يحكمها القانون وتنفيذ لإرادة الصالح العامّ. كما يوحي ما هو مبطَّن في الخبر أنّ القائمين على هدم البيوت هم إنسانيّون بمجرّد المحاولات التي منحوها للعائلات لتتراجع عن مخالفة القانون.

لا يقوم الخبر بربط هذا الحدث مع أحداث أخرى تقع في نفس المدينة، وبذلك تنزع الصحيفة الخبر من سياقه التاريخيّ، إضافة إلى عمليّة القطيعة التي يحدثها مع رمزيّة المكان؛ إذ إنّ مدينة اللدّ المنكوبة في العام 1948 ما زالت تواجه نفس السياسات القمعيّة غير الإنسانيّة. تغاضي الخبر عن رمزيّة المكان واستمراريّة التاريخ تأخذ مَنحًى خاصًا على خلفيّة إفساح المجال أمام متحدّثي الجهات الرسميّة للإدلاء برأيهم ورؤيتهم للحدث. لا يشمل الخبر لغة حقوقيّة بالرغم من أنّ مجرّد الحديث في موضوع هدم البيوت يُحْيي الذاكرة الفلسطينيّة ويذكّر بالمعاناة المستمرّة للكثير من العائلات التي ما زالت تناضل من أجل إحقاق حقوقها الأساسيّة. بالرغم من ذلك، لا يمكن التغاضي عن اللغة الفضفاضة التي لا تحدّد هُويّة المصابين في عنوانها الذي يتحدّث عن إصابات ومواجهات، ويوحي بتغييب عدم التوازن بين البلديّة والشرطة وبين العائلة المنكوبة. يتأكّد هذا الإيحاء من خلال لغة المتحدّثين باسم البلديّة والشرطة الذين يقلّصون الحالة إلى جنوح ومسّ بالقانون لا على مستوى بناء أساسات البيوت المتنقّلة فقط، وإنما كذلك باتّهام أفراد العائلة باستعمال القوّة والقيام بأعمال شغب تلزم الشرطة أخذ موقف البلديّة التي تنفّذ سياسات لا يمكن إلاّ أن نضعها في سياق عامّ يتمثّل في استمرار عمليّات هدم البيوت من أقصى الشمال حتّى النقب. لا يتحدّث الخبر عن هذا السياق بتاتًا، وكأنّه لا علاقة له بسياقه الأوسع، كما أنّ الخبر لا يستعمل لغة الحقوق الأساسيّة التي كان من الممكن أن تعبّر عن أنّ القانون لا يعني العدل والسياسة الصحيحة بل إنّ القانون وتطبيقه قد

يتضمّن إجحافًا يعكس عدم مَأْسسة المساواة في القانون –وليس أمام القانون فقط.

لا تضيف الصورة مقولة نوعيّة تغيّر المضمون الذي طُرح في الخبر، حيث إنّها تُظهر أفراد العائلة يواجهون أفراد الشرطة وتصطنع توازنًا بينهم، بالرغم من أنّ جانبًا أقلّ وضوحًا من الصورة يُظهر أفراد الشرطة يَجْثُون على أفراد عائلة آخرين وتظهر في الصورة أقدامهم فقط. بالرغم من أنّه من الممكن أن تكون هذه الصورة هي الأفضل التي توفّرت لدى الصحيفة، فإنّها مع ذلك تؤكّد على تهميش الإجحاف من خلال إظهار التوازن الذي انعكس كذلك على مستوى مضمون الخبر والتعليق على الصورة.

الخبر الثالث من صحيفة "الصنّارة" بتاريخ 8.7.2011 بعنوان "**تصدّينا لهذا الأمر بالسابق وسنتصدّى له مجدَّدًا**" (الملحق 5). هذا العنوان هو اقتباس من أقوال رئيس بلديّة الناصرة رامز جرايسي، وتأتي في سياق مقابلة معه على خلفيّة تشكيل لجنة وزاريّة للحكومة الإسرائيليّة للتصديق على نصّ موحّد لأسماء البلدات والمفارق والطرق والمواقع التاريخيّة في البلاد. يؤكّد هذا العنوان كون المجتمع الفلسطينيّ في إسرائيل وقيادته فاعلاً سياسيًّا يواجه الواقع المجحف بحقّه والمتمثّل في سياسات حكوميّة تهدف إلى عَبْرَنَة الأسماء وتهويد الأرض (Benvenisti, 2000). يعكس العنوان ثقة بالنفس بالرغم من كونه ردّ فعل فقط. بالرغم من الاقتباس المباشر من مقولة قياديّ عربيّ في عنوان الخبر، يعكس نمطَ تغطية إخباريّة لبعض ما يجري في العلاقة بين الدولة والأقلّيّة الفلسطينيّة، وهو الإبقاء على ردّ الفعل كالفعل الأساسيّ للقيادات العربيّة. فالفاعل الأساسيّ في هذا السياق هو الحكومة التي تتحدّى الواقع وتُعِدّ الخطط لتغييره لمصلحة هويّتها اليهوديّة والتي تفرض الغربة والاغتراب على المجتمع الفلسطينيّ برمته. العناوين الفرعيّة للخبر هي اقتباسات من أقوال مواطنين عرب من مدينتين عربيّتين مركزيّتين هما يافا وعكا، ويُعتبرون من قيادات هذه المدن. فالنائبة السابقة ناديا الحلو تقول: "لن نسمح بتحويل يافا إلى يافو"، وعضو بلدية عكّا أحمد عودة يقول: "يقومون بتغيير الأسماء كي يَشعروا بالانتماء". تعكس هذه الاقتباسات موقفًا إشكاليًّا، لا لأنّها تعبر عن نوايا ردّ فعل فقط، وإنما لأنّها تعكس قدرة منقوصة ليس في مقدورها أن تتصدّى بشكل حقيقيّ لسياسات تغيير الأسماء، فهذه السياسة التي تقصد تغيير الأسماء ليست بجديدة وتُطرح وكأنّها صُنعت بالأمس؛ فالكثير من

الأسـماء العربيّة قد عُبْرِنَت، وكلّ المفترقات الأساسيّة في البلاد تحوّلت من أسماء عربيّة إلـى عبريّـة، وكذلك المواقـع التاريخيّة، فردود فعـل القيادات العربيّة المقتبسـة في الخبر تؤكّـد علـى توجُّه الصحيفة وكأنّـه جرى ابتداع هذه السياسـة مؤخّرًا فقـط. عدم الربط بين هذا الاقتراح الذي طرحه وزير المواصلات يسـرائيل كاتس وبين السياسات السابقة المنعكسة في محو آثار القرى العربيّة التي هُدمت في فترة العامين 1948 وَ 1949، وفي تغيير معالم وتضاريس البلاد بشكل يتماشى مع الرؤية الصهيونيّة للواقع، يُبقي الخبر منقوصًا ومنقطعًا عن سياقه، وذلك بالرغم من تأكيد الاقتباسات الظاهرة في الخبر على أنّ أسـماء البلدات العربيّة هي جزء من تاريخ وانتماء لا يمكن المسـاومة عليهما. لا شـكّ أنّ مجـرّد طـرح الموضوع كجزء مـن الأَجِنْدة الإعلاميّة هـو في حد ذاته أمر مهـمّ، إلاّ أنّ اللغـة المسـتعمَلة لعرضه تبقى ضبابيّـة؛ كما يوحي العنوان الرئيسـيّ للخبر. إضافة إلى ذلك، إنّ الاقتباس " نحن ندرك النوايا المبيَّتة بهذا الشأن، وسيجري التصدّي مجدّدًا لأيّة محاولـة لتغيير الأسـماء التاريخيّة للبلدات والمواقع العربيّة وبكلّ الوسـائل، بما في ذلك التوجّه إلى محكمة العدل العليا ومؤسّسـات دوليّة، ومنها اليونسـكو ومؤسّسات حقوق الإنسـان المحلّيّة والدوليّة " يكشـف عـن التعويل على قوى خارج المجتمـع العربيّ، وهو صاحب الشـأن الأساسـيّ الذي يعاني جرّاء السياسـات الحكوميّة، بدلاً من الحديث عن رصّ الصفوف والدعوة إلى الحراك الجماهيريّ لمواجهة هذه السياسات. كذلك لا يتحدّى الخبـر أقـوال القيادات التي تعوِّل على قوى خارجيّـة موضّحًا عدم جدوى ذلك على مدار عقود مضت.

تأتـي كلمـات ناديا الحلو لتضيف إلى هـذا التوجّه عندما تقول: " يجـب أن نبدأ بخطوات عمليّة لمناهضة هذا المشـروع، ويجب علينا أن نبعث برسـالة لـوزارة المواصلات ولبلديّة تـل أبيب يافا ونحتجّ على هذه الخطوة ونطلب عدم التغيير، وأتمنّى أن نجد آذانًا صاغية، وفي حال عدم التجاوب سنبحث خطوات احتجاجية أخرى مثل مظاهرة أو أمور أخرى " . ما تعبّر عنه هذه الاقتباسات هو حالة الانتظار بدل العمل المباشر لأخذ زمام المبادرة بهذا الموضوع، كما أنّ هذه الاقتباسـات تشـير إلى السـذاجة المبطَّنة في مواقف القيادات التي تعوِّل على قوى خارجيّة بما فيها القائمون على سياسـات عَبْرَنَة الأسـماء، وعلى رأسـهم وزارة المواصلات، أو على المحكمة العليا الإسـرائيليّة التي شرّعت على مدار عقود طويلة سياسـات انتهكت الحقوق الأساسيّة للمجتمع الفلسـطينيّ، بما في ذلك حقّه في الانتماء

للأرض وتاريخها. بالرغم من أنّ الخبر يشير إلى ما قاله عضو بلديّة عكّا أحمد عودة في عنوان فرعيّ والذي يؤكّد على التوجّه العنصريّ في سياسة تغيير الأسماء، وعلى حالة النقص بالانتماء عند هؤلاء الذين يخطّطون لعَبْرَنَة الأسماء، تبقى هذه الإشارة منقوصة أيضًا، وذلك لكونها تحليلاً نفسيًّا افتراضيًّا غير مؤسَّس على لغة الحقوق والمساس بها. علاوة على هذا، إنّ التأكيد على عدم قدرة الدولة على تغيير الأسماء هو ضرب من الخيال، حيث إنّ الدولة قامت بتغيير الكثير من الأسماء دون أيّ ردّ فعل يُذكر. ومن هنا، إنّ أهمّيّة الموضوع تَضعف أمام اللغة العامّة والساذجة والمنقطعة عن أرض الواقع والسياسات القائمة في هذا المجال. لقد قامت بعض الأبحاث بنشر معلومات كثيرة جدا حول سياسات العَبْرَنَة والتهويد على مستوى الأسماء، كمثل البحث الذي قامت به نوجا كدمان (2008) والذي يتحدّث عن هدم القرى ومحو الذاكرة، أو البحث الذي قام به ميرون بنفينستي حول الخارطة العبريّة (2000). تُظهر هذه الأبحاث أنّ الإشهار بسياسة تغيير الأسماء في هذا السياق الزمنيّ ما هو إلاّ خاتمة لعقود طويلة يمحوها هذا القرار ويخلق جوًّا وكأنّ الحكومة القائمة عليه بتوصية من وزير المواصلات يسرائيل كاتس هي السبّاقة في هذا المجال. يقع الخبر في مطبّ تبييض الماضي من خلال خطاب يكرّس الواقع ويصطنع حالة منقطعة عن الماضي. إنّ عمليّة التبييض هذه تعكس حالة الهيمنة التي يتقبّلها الخبر كما تعكسها الاقتباسات الآتية من القيادات التي تُعتبر الواعية في المجتمع العربيّ. فعلاقات القوّة القائمة بين الدولة والمجتمع الفلسطينيّ لا تتمثّل في عمليّات القمع والمداهمة وهدم البيوت والاعتقالات السياسيّة فقط، وإنما كذلك في هيمنة خطاب يؤسّس لواقع ويشرّع له ويحوّله إلى الأفق المعرفيّ الوحيد الذي يحصر الأشخاص داخل مساحات محدّدة من الحراك، وحرّيّة الكلام تؤكّد القاعدة بمجرّد خروجها عنها، كما هو الحال في تهديد جرايسي بالتوجّه إلى محكمة العدل العليا، أو تهديد الحلو بإرسال رسالة لوزارة المواصلات، إذ إنّ هاتين (محكمة العدل العليا ووزارة المواصلات) تتحوّلان – على نحوِ ما يُستنتَج من أقوال جرايسي والحلو– إلى ما هو قائم على الرأفة أكثر ممّا على العدل أو الالتزام بمبادئ حقوقيّة أساسيّة –ومنها الحقّ في الهُويّة والذاكرة.

ع

كما تأتي أقوال جرايسي، "توجّهت مجدّدًا لمؤسّسة حقوقيّة لدراسة أبعاد قرار الحكومة المذكور واتّخاذ الإجراءات المترتّبة عليه"، لتؤكّد عدم وضوح الموقف المتمثّل في هذه

الحالـة بعـدم ذكر اسـم المؤسّسـة الحقوقيّة التي سـتقوم بهـذا العمل. إضافـة إلى ذلك، تعكـس أقوال جرايسـي اسـتمراريّة حالة عدم الجاهزيّـة لمواجهة السياسـات الحكوميّة المختلفة، ولا سـيّما إذا أخذنا بعين الاعتبار أنّه رئيس اللجنة القطْريّة لرؤسـاء السـلطات المحلّيّـة العربيّة، التـي من الممكن اعتبارها الإطـارَ التمثيليّ الأقوى للمجتمع الفلسـطينيّ فـي الداخل. لا يتسـاءل الخبـر عن مواقف القيـادات المذكورة فيه، ولا يوجّه لها السـؤال حـول مـدى فاعليّتهـا من خـلال سياسـاتها المطروحة فـي الخبـر لمواجهة الخطـر الذي تعترف بوجوده، ولا يوجِّه أسـئلة تتحرّى عن المؤسّسـة الحقوقيّة التـي توجّه إليها، ولا مدى جدوى العمل القانونيّ في هذا السياق. إبقاء كلّ هذه الأمور مفتوحة، وعدم التطرّق إلـى الحقوق الأساسـيّة للمواطنين العرب وصياغة حقّهم في اللغـة كحقّ ليس مبنيًّا على القانـون الإسـرائيليّ فحسـب وإنّما أيضًـا على القانـون الدوليّ الملزم لإسـرائيل، يجعل الخبر ناقصًا بالرغم من أهمّيّة مجرّد طرح الموضوع.

الخبـر الرابع من صحيفة " حديـث الناس " بتاريخ 8.7.2011 بعنـوان "**لجنة وزاريّة لعَبْرَنَة أسـماء البلدات، الشـوارع والمفارق**" (الملحق 6). يصـف هذا الخبر التطوّرات المتعلّقـة باللجنـة الوزاريّـة الهادفـة إلى وضـع خطّـة لعَبْرَنَة أسـماء البلدات والشـوارع والمفارق والمواقع التاريخيّة في البلاد. اللغة الوصفيّة لا تنطبق فقط على تسلسـل تطوّر هـذا الموضـوع، وإنما على البِنْيـة اللغويّة التي تبدأ بالرسـالة التي أرسـلها رئيس اللجنة القطْريّة رامز جرايسـي إلى المحامي حسن جبارين مدير " عدالة " العامّ، وتنتهي بالبيان الحكوميّ حول إقامة اللجنة الوزاريّة. سـرد الوقائع يؤكّد على أهمّيّة التصدّي للسياسـة الحكوميّـة، إذ إنّ إمكانيّـة التعـاون بـين اللجنـة القطْريّـة ومركـز " عدالة " هـي المعلومة الأساسيّة الأولى في الخبر الذي يربط بين ما يحدث في العام 2011 مع محاولات سابقة مورسـت في العام 2009 وكانت نهايتها –بحسب الخبر– الإخفاق. تظهر بنْية الخبر أنّ التعـاون المشـترك بين اللجنـة القطْريّة وَ " عدالـة " تتوّج بالنجاح في العـام 2009، دون التطـرّق إلى تعليل إعادة النظر فـي الموضوع في الوقت الحاليّ. كذلك إنّ الخبر لا يتطرّق إلـى عدم تأكّـد اللجنة القطْريّة وَ " عدالة " من إخراج هـذا الموضوع من أجنْدة الحكومات الإسرائيليّة المختلفة. النمط السرديّ للخبر يخفي الإمكانيّة أنّ العمل الذي قامت به اللجنة القطْريّة ومركز " عدالة " في العام 2009 لم ينجح في أن ينهي القضيّة، وما دخول الخبر في توصيف التحوّلات الممكنة على أسماء المواقع إلاّ تهميش للاعتناء بماهيّة الأدوار التي

تقـوم بها المؤسّسـات والقيادات العربيّة في هذا المجال. فالخبر يؤكّد وبشـكل مفصّل أن التغييرات على أسماء البلدات والشوارع والمفارق والمواقع التاريخيّة ترمي إلى التجاوب مع الأفق السياسيّ والثقافة الصهيونيّة للحكومة، كما يشير الخبر إلى أهمّيّة العلاقة بين تغيير الأسـماء والوعي للرواية التاريخيّة للبلاد. اسـتعمال الأمثلة المتعلّقة بمدن ومواقع جغرافيّة تهدف إلى اثارة مشاعر القرّاء بالتهديد الكامن في مقاصد السياسة الحكوميّة، وبالتالـي لـه وقع خاصّ على مسـتوى التعبئـة الجماهيريّـة، كما أنّ الدخـول في الأمثلة العينيّة تشـحن ذهنيّة القارئ بِطاقة تهدف إلى التجنّد ضدّ السياسـات الحكوميّة في هذا المجال.

بالرغم من ذلك، يبقى الخبر مقطوعًا عن السياسات الحكوميّة منذ قيام الدولة حتّى القرار الحكوميّ بإقامة اللجنة الوزاريّة، فسياسـة تغيير الأسماء وعَبْرَنَتها ليست بجديدة، وما إثارتهـا إلاّ تأكيـد على طبعنـة التاريخ وتحويله إلى جـزء لا يتجزّأ مـن المنظومة المعرفيّة المهيمنـة فـي الواقع الإسـرائيليّ، بما في ذلك فـي الوعي العربيّ. إنّ اقتصـار الخبر على الواقـع الحالـيّ يحذف جانبًا هامًّا من هذا الموضوع، حيث إنّ الضجّة المُثارة بشـأن إقرار إقامـة اللجنـة الوزاريّة تخلق انطباعًا بـأنّ الموضوع قيد المعالجة، ومـا غيابه عن الأجنْدة الإعلاميّة إلاّ دلالة على إفقاده فاعليّته السياسـيّة، الشـيء الذي يُعتبر غير دقيق بتاتًا كما تـدلّ الضجّـة التي أثيرت حول الموضوع في العـام 2009. من مميّزات الخبر عدمُ وجود أيّـة اقتباسـات من أيّـة قيادات عربيّة بالرغم من ذكر اسـم كلّ من رئيـس اللجنة القطْريّة رامز جرايسـي، والمدير العامّ لـِ " عدالة " المحامي حسـن جبارين. لا شكّ أنّ تغييب أقوال هذه القيادات أفسـح المجال أمام تبحّر الخبر في المضامين المتعلّقة بالسياسات الحكوميّة أكثر من الانشـغال بهاجس التمثيل وإفسـاح المجال للتبجّح من قبل قيادات مختلفة تبوح بكلمات فضفاضة تسجّل موقفًا أكثر ممّا تقدّم سياسة أو إستراتيجية لتحدّي الواقع.

افتتاح الخبر بالمعلومة حول توجيه رسـالة من رئيس اللجنة القطْريّة إلى مركز " عدالة " يوحي بوجود مؤسّسـات قياديّة مسـؤولة ويؤسّس لخطاب مؤسّساتيّ قياديّ تقع على كاهله المسؤوليّة الكاملة لمستقبل المجتمع الفلسطينيّ في الداخل. بالرغم من ذكر مؤسّسة حقوقيّـة قياديـة فـي المجتمـع العربـيّ، لا يتطـرّق الخبر إلى لغة الحقوق بشـكل مباشـر وواضـح. فالسياسـة الحكوميّة يعبَّر عنها كإجحاف بحقوق أساسـيّة تتنافى مع المواثيق

والمعاهدات الدوليّة، و ردود الفعل من المؤسّسات العربيّة غير مَصوغة بمصطلحات حقوقيّة. إنّ الإشارة إلى البيان الحكوميّ والتعليق على أقوال وزير المواصلات يسرائيل كاتس تطغى على لغة الخبر، قياسًا باللغة الحقوقيّة التي كان من الممكن عرضها من خلال التطرّق إلى تعامل مركز "عدالة" مع الموضوع سواء أكان ذاك في العام 2009 أَم في العام 2011.

الخبر الخامس بعنوان "**طالب مدرسة ثانويّة يقتحم المدرسة الابتدائية المتجدّدة في كفر قرع ويعتدي على طالب فيها**" هو من صحيفة "بانوراما" بتاريخ 6.5.2011 (الملحق 7). يعنى هذا الخبر بتعنيف قاصر من قبل طالب بالغ، وينقل وقائع الحدث من وجهة نظر والد الطالب المعنَّف ومدير مدرسته، كما يشمل الخبر ردّ فعل وزارة التربية والتعليم على الموضوع. يصف الخبر مجريات الأمور التي –بحسب والد الطالب المعنّف– حدثت في حرم المدرسة الابتدائيّة المتجدّدة في كفر قرع، حيث هاجم الطالب البالغ من المدرسة الثانوية طالبًا في الصفّ الخامس ممّا أدّى إلى إصابته بجروح في مَوضِعَي الظهر والبطن، نُقل إثرها إلى المستشفى. عدد كلمات الخبر 290 كلمة تتوزّع بين العنوان الرئيسيّ والعناوين الفرعيّة (50 كلمة)، وثلاثة متحدّثين، أوّلهم والد الطالب المعنّف، وعدد الكلمات المتعلّقة به هي 110 كلمات، وثانيهم مدير المدرسة، وعدد الكلمات المتعلّقة به هي 50 كلمة، وثالثهم الناطق بلسان وزارة التربية والتعليم وعدد الكلمات المتعلّقة به 80 كلمة.

يشمل الخبر صورتين: واحدة للطالب المعتدى عليه وهو يرقد في المستشفى، وصورة صغيرة للوالد، والتي تضيف للغة الوصفيّة التي يستعملها مراسل الصحيفة. إذ إنّ الخبر لا يشمل أيّ شهادة من قبل الطالب المعنّف أو من قبل الطالب المعتدي. إنّ عدم إعطاء المجال للطلاّب للإدلاء بشهاداتهم على الوقائع التي يعرضها الخبر والاكتفاء بكلمات الرجال البالغين يعكس منظومة اجتماعيّة مألوفة في المجتمع العربيّ، حيث يغيَّب الأطفال والنساء. هذا النمط من التغطية يؤكّد على البنْية البطركيّة للمجتمع، وذلك من خلال توكيل الرجال بالمسؤوليّة عمّا يحدث في المجتمع، وكأنّ الأمّهات لا يقمن بدور بتاتًا في هذا السياق. يعكس الخبر تغييب لغة الحقوق التي مُسَّ بها مسًّا سافرًا في هذه الحالة التي يجري وصفها، فالخبر لا يتطرّق إلى المبادئ الحقوقيّة التي يجري المسّ به،

بالرغـم من أنّ وقائع الخبر تتحدّث عن تجاوزات حقوقيّة واضحة، كما أنّ الخبر لا يقرن هـذا الحدث المؤسـف بـأيّ أحداث عنف أخـرى تجري فـي المجتمع العربـيّ، وبهذا يغيب السـياق العـامّ؛ إذ إنّ العنـف أصبـح ظاهرة واسـعة النطاق انعكسـت فـي المعطيات التي أبرزناها سابقًا. المثير للانتباه هو أنّ الصحيفة نفسها وفي نفس العدد تتطرّق إلى أحداث أخرى تتعلّق بالعنف وبالسلامة الشخصيّة دون أن تربط ما بينها، وهو ما كان من شأنه تنبيه القرّاء إلى عمق الظاهرة وخطورتها على المجتمع بشكل عامّ. سلخ الحدث الأليم عن أحداث أخرى يحوّل التطرق إليه إلى مجرّد حادثة عابرة.

إنّ تغييب شـهادات الطلاّب واللغـة الحقوقيّة تصبح أكثـر بروزًا جرّاء إعطـاء ما يقارب نصـف كلمات الخبر للجهات الرسـمية المتعلّقـة بالحدث، فالمدير والناطق بلسـان وزارة التربيـة والتعليـم –وإن كانا جزءًا لا يتجزّأ من المؤسّسـة القائمة علـى التربية والتعليم– يحصـلان علـى 130 كلمـة مقابل 110 كلمـات لوالد الطالـب. إنّ ردود فعل المؤسّسـات الرسـميّة تصبح في بنْية الخبر أكثر أهمّيّة من الحدث نفسـه، بالرغم من أنّ كلمات المدير والناطـق بلسـان وزارة التربية أتت لشـجب الحـدث، إلاّ أنّها تبقى بعيدة عـن التعمّق في الحدث وإسـقاطاته الشـخصيّة والمجتمعيّة، إذ إنّهم يوجّهون الأنظار إلى نقل المسـؤوليّة عن الحدث إلى الشـرطة. هذا يعني أنّ الدور الاجتماعيّ والتثقيفي والقيميّ للشـخصيّات الرسـميّة فـي الخبـر معـدوم، وهذا من شـأنه تغييب الـدور التوجيهـيّ والتثقيفـيّ لهذه الشـخصيّات، عـلاوة علـى أنّ اللغـة التوصيفيّـة والجنائيّـة تغيّـب الجوانـب الحقوقيّـة والإنسانيّة في الحدث.

يؤكّـد هذا الخبر أنّ أسـلوب التغطية المتّبع لأحداث متعلّقة بحقوق الإنسـان متشـابه إلى حد كبير، بغضّ النظر عن سياق الخبر ومضمونه، فليس ثمّة اختلاف –كما يتّضـح– بين تغطية أخبار في السياق السياسيّ أو الاجتماعيّ.

استنتاجات

■ إذا كان مـدى تدعيـم خطاب حقوق الإنســان هو مقياس مدى التـزام الصحافة العربيّة الخاصّــة بمصالــح المجتمــع العربيّ كما تطرح نفســها في خطابها الصحافــيّ العامّ، فإنّ الصحـف التي شُــملت فــي عيّنة البحـث لا تحظى بعلامة عاليـة في هذا المجـال. فبالرغم مـن أنّه هناك جـوًّا عامًّا حاضنًا لحقوق الإنســان في أغلبيّة الأخبار التي شــملتها العيّنة، فــي نفـس الوقت ليس ثمّــة تأكيدات مباشــرة أو مواقف فاعلة أو مبـادرات بنّاءة من قبل الصحـف لتحويل هذا الجوّ إلى فلســفة عامّة لحقوق الإنســان تـؤدّي إلى تثقيف جمهور هدفها وإلى ترسيخ وعي للمسّ بحقوق إنسان أساسيّة وتشجيعه على دعم توجّه الدفاع عـن هـذه الحقوق وتحويلها إلى بوصلة عقائديّة وسـلوكيّة في المجتمـع. كذلك ليس لدى الصحف سياســات تبتغـي تثقيف جمهور القـرّاء بثقافة حقوق الإنســان من خلال ربط الأحـداث التي ترتبط بحقوق الإنســان، وتجري تغطيتهـا بالقيم والمبادئ المنصوصة في الإعلانات والمواثيق والمعاهدات الدوليّة بهذا الشأن.

■ ثمّة استنتاج أساسيّ إضافيّ في هذا البحث هو أنّ الصحف ترى بمجرّد ذكر مضامين تتعلّـق بحقوق الإنســان إشــارة إلى دعمهــا لهذه الحقـوق، دون توضيح موقفها بشــكل فاعـل. ويجري اشــتقاق هذا الاســتنتاج مـن مجرّد عدم وجـود أخبار تُذكـر فيها قضايا تتعلّـق بحقـوق الإنســان ويعتـرض عليها كاتبـو الخبر. يدلّ هذا الاســتنتاج علـى اكتفاء الصحـف بـدور غير فاعل في تعميق ثقافة حقوق الإنســان، والافتـراض أنّ القارئ يعي العلاقة بين مضمون الخبر والحقّ الذي يجري المساس به.

■ يتبـيّن مـن معطيـات البحـث أنّ هنالك تباينًا بـين التأكيد على الحقـوق الجماعيّة ومدى التأكيـد على الحقـوق الفرديّة المتعلّقة بالبنْية الاجتماعيّة وبالعـادات والتقاليد المجتمعيّة. إنّ ثقافة حقوق الإنســان الفرديّة غير مطروحة بزخم كافٍ. على سبيل المثال، إنّ الأخبار المتعلّقـة بالمـسّ بحقـوق أفـراد مثل ما في حـالات تعنيف أشـخاص لا تُطـرح من منظور

خطاب حقوق الإنسان، وإنّما هنالك اكتفاء بطرحها من منظور جنائيّ أو اجتماعيّ.

■ يتبيّن من معطيات البحث أنّ موضوع العنف يبرز كسياق وكموضوع بحث في الأجِنْدة الإعلاميّة، وذلك انعكاسًا لظاهرة العنف المستشري في المجتمع العربيّ، والذي يمسّ بحقوق أساسيّة لمجموعات اجتماعيّة واضحة تظهرها المعطيات وعلى رأسها النساء. بالرغم من ذلك، لا تأكيد واضح على العلاقة بين العنف والحقوق، ولا يجري توضيح العلاقة بين الحالات العينيّة التي تطرحها الأخبار وبين منظومة ومبادئ حقوق الإنسان.

■ بالرغم من وجود مجموعات محدّدة يجري التطرّق إليها في سياق حقوق الإنسان -كالنساء والأسرى وضحايا هدم البيوت معظم الأخبار التي ترتبط بمضامين تتعلّق بحقوق الإنسان لا تحدّد مجموعة اجتماعيّة واضحة، وإنّما تتحدّث عن ظواهر حقوقيّة مجتمعيّة عامّة. هذا النمط من التغطية يؤكّد أنّ الإطار الاجتماعيّ الجمعيّ الذي يوحي بوجود مجموعة اجتماعيّة تدعى الأقلّيّة الفلسطينيّة في الداخل هو الغالب، وهذا من شأنه بناء مخيّلة جماعيّة خاصّة بهذه المجموعة الاجتماعيّة من جهة، ولكنّه يبقي موضوع الحقوق عامًّا وشاملاً وفيه من الضبابيّة ما يخفّف من وزن الخطاب الحقوقيّ. لا شكّ أنّ التأكيد على هُويّة مجموعة معيّنة تظهر الوعي القائل بأنّه في المسائل الحقوقيّة من غير المُجدي الحديث عن مجموعة هُلاميّة عامّة، وبأنّه من المستحسن الإشارة إلى حقوق مجموعة محدّدة تتحوّل إلى فاعلة أو إلى مفعول به واضح يمكن الإشارة إليه.

■ يُستنتج من معطيات البحث أنّ مؤشّرات البروز الكمّيّة والشكليّة لا تشير إلى اهتمام خاصّ بمضامين حقوق الإنسان، ممّا يعني أنّه لا سياسة موجّهة في هذا الشأن، وأنّ موضوع الحقوق يجري التعبير عنه كأيّ موضوع آخر في الأجِنْدة الإخباريّة.

■ يُستنتج من معطيات البحث كذلك أنّ الأجِنْدة الإعلاميّة المتعلّقة بحقوق الإنسان تخلو من ذاكرة تاريخيّة تتعلّق بالحقوق وكان من الممكن أن تشجّع على استذكار القرّاء بأحداث أو بأشخاص ترتبط بموضوع الخبر وبعلاقة هذا الموضوع بحقوق إنسان محدّدة.

■ تُظهر معطيات البحث أنّ الحقوق الأكثر بروزًا في الأجِنْدة الإعلاميّة تتعلّق بالسياق المحلّيّ والقطْريّ للمجتمع العربيّ في الداخل، حيث إنّ الحقّ في السلامة الشخصيّة

والحقّ في الأمن والأمان، اللذين يرتبطان على مستوى المضمون الاجتماعيّ، يشكّلان الحقّين الأبرز ارتباطًا بسياق العنف المستشري في المجتمع العربيّ، حيث إنّ الحقّ في حرّيّة التعبير عن الرأي والحقّ في المساواة والحقّ في المسكن هما من الحقوق الأكثر بروزًا والمرتبطة بالسياق السياسيّ الإسرائيليّ الذي يؤكّد بشكل واضح على نوايا المس المبرمج والممنهج بالحقوق الأساسيّة للأقلّيّة العربيّة في الداخل.

■ معطيات البحث تدل على أن أغلبيّة الأخبار التي تتطرق لحقوق الإنسان تتحدّث عن حقّ واحد فقط، دون توضيح علاقة هذا الحقّ بمنظومة شاملة لحقوق الإنسان.

■ يتبين من معطيات البحث بأنه من غير المؤكّد أن الصحافيّين ضليعين بقضايا وخطاب ومبادئ حقوق الإنسان وإن كانوا كذلك فهم يتغاضون عنها وبالتالي لا يأخذون دَوْرًا في إظهارها عند تغطية مواضيعهم المختلفة.

■ يستنتج من معطيات البحث كذلك أن عوامل التأثير على الصحافة من أجل إبراز خطاب حقوق الإنسان ليست قوية، ويمكن القول بأن مؤسسات حقوق الانسان الفاعلة في المجتمع العربي لا تعمل حسب استراتيجية اعلامية واضحة تنجح في اختراق الخطاب الاعلامي والتاكيد على ابراز خطاب ومصطلحات حقوق الانسان، كما يتبين من المعطيات فان كم الاخبار الناتجة عن مؤسسات حقوق الانسان لم تتجاوز الـ 3% وكم الاخبار الناتجة عن مؤسسات أهلية ومؤسسات حقوق الانسان سوية لم تتجاوز الـ 16%. عند المقارنة مع مصادر رسمية والتي وصلت الى نسبة 25% تقريبا فانه من الممكن الاجمال بالقول ان الاعلام متأثر اكثر من المصادر الرسمية وبأن مؤسسات حقوق الانسان لم تفلح في اختراق الاعلام وخلق توازن من شأنه أن يجذر مصطلحات حقوق الانسان في الخطاب الاعلامي. وبالرغم من اننا لا نستطيع القاء كل المسؤولية عن هامشية خطاب حقوق الانسان على كاهل المؤسسات، الا اننا نرى بأن هنالك حاجة الى لفت انتباه هذه المؤسسات الى اهمية تطوير استراتيجية اعلامية من شأنها أن تغير الوضع القائم وتؤكد على مركزية حقوق الانسان في الخطاب الاعلامي، وبالتالي على الوعي العام.

توصيات

1- اتّباع سياسة تحريريّة تتعمّد إبراز قضايا حقوق الإنسان من أجل تطوير ثقافة حقوق إنسان.

2- تأطير مباشر وملتزم لمبادئ حقوق الإنسان في التغطية الإخباريّة.

3- ربط قضايا حقوق الإنسان بالمواثيق والمعاهدات والأعراف والمبادئ الدوليّة لحقوق الإنسان.

4- الربط بين أحداث إخباريّة متعلّقة بالمسّ بحقوق الإنسان وبين الإستراتيجيات المتاحة للدفاع عن هذه الحقوق. نعني بهذا توفير آليّات للقرّاء لكيفيّة مواجَهة الأمس بحقوق الإنسان.

5- توفير روابط تاريخيّة بين الأحداث التي تمسّ بحقوق الإنسان من أجل التأكيد على وقعها ومكانتها في الوعي العامّ.

6- المبادرة إلى إجراء تحقيقات صحافيّة وإخباريّة لقضايا حقوق الإنسان، وبخاصّة تلك التي تتعلّق بمجموعات اجتماعيّة مهمَّشة.

7- هنالك حاجة إلى دورات تدريب للصحافيّين في قضايا حقوق الإنسان توفِّر آليّات معرفيّة وتعمِّق الالتزامَ بخطاب الحقوق ومركّباته المختلفة.

قائمة المراجع

- **الفلسطينيّون في إسرائيل المسح الاجتماعيّ الاقتصاديّ الثالث** 2010. جمعيّة الجليل أيّار/ مايو 2011.
- أيبنكوفسكي، ميخال وشيرا كاسلو (2011) **إصابات الأطفال في إسرائيل: تقرير "بطيرم" للجمهور 2010.**
- حمدان، علاء وياسر عوّاد (2009) **مؤشّر المساواة بين المواطنين العرب واليهود في إسرائيل** تحرير: علي حيدر. تقرير سيكوي، مؤشّر المساواة الرابع.
- קדמן, נגה (2008) **בצדי הדרך ובשולי התודעה: דחיקת הכפרים הערביים שהתרוקנו ב-1948 מהשיח הישראלי.** ירושלים: ספרי נובמבר.
- Benvenisti, Meron (2000) *Sacred Landscape: The Buried History of the Holy Land since 1948*. Berkeley: University of California Press.
- Berger, Arthur Asa (2012) *Media Analysis Techniques*. 4th edition. Sage Publications.
- Dunn, John (1992) *Democracy: An Unfinished Journey 508 BC to AC 1993*. Oxford: Oxford University Press.
- Douzinas, Costas (2010) *"Adikia: On Communism and Rights"*, in Costas Douzinas and Slavoj Zizek (eds.) *The Idea of Communism*. London: Verso. Pp. 81-100.
- Epictetus, *Discourses* 1.15.2, Robin Hard revised translation.
- Fairclough, Norman (2003) *Analyzing Discourse: Textual Analysis for Social Research*. London: Routledge.
- Fisher, Kim (1997) *"Locating Frames in the Discursive Universe" Sociological Research Online,* vol. 2, no. 3, http://www.socresonline.org.uk/2/3/4.html. (Last 2.3.2012).
- Foucault, Michel (1972) *The Archaeology of Knowledge and the Discourse on Language*. New York : Pantheon Books.
- Hobbes, Thomas (1909) *Leviathan*. Oxford: Clarendon Press.

Jabareen, Hasan (2002) "The Future of Arab Citizenship in Israel: Jewish-Zionist Time in a Place With No Palestinian Memory" in: Daniel Levy and Yifaat Weiss (eds.) *Challenging Ethnic Citizenship*. New York: Berghahn .Books.pp. 196-220

- Jamal, Amal (2009) *The Arab Public Sphere in Israel: Media Space and Cultural Resistance*. Bloomington : Indiana University Press.
- Jamal, Amal (2011) *Arab Minority Nationalism in Israel: The Politics of Indigeneity.* New York : Routledge.
- Kedar Sandy (1998) “Majority Time, Minority Time: Land, Nation and the (Dini) Law of Occupying Settlement in Israel” *Iyoni Mishpat*, 11, 3: Pp. 665-746.
- Kretzmer, David and Klein, Eckart (eds.) (2002). *The Concept of Human Dignity in Human Rights Discourse*. The Hauge: Kluwer Law International.
- Locke, John (1956) *The Second Treatise of Government: An essay Concerning the True Original Extent and End of Civil Government*. New York: Macmillan Co.
- Marshall, Thomas Humphrey (1964) *Class, Citizenship and Social Development: Essays*. Chicago: university of Chicago press
- Masalha, Nur al-Din (1997) *A Land Without a People: Israel, Transfer and the Palestinians, 1949-1996*. London: Faber and Faber.
- Or, Theodor (2003) *Or Commission Report*. Jerusalem: Ministry of Justice.
- Pappe, Ilan (2011) *The Forgotten Palestinians: A History of the Palestinians in Israel*. New Haven, CT : Yale University Press.
- Pocock, John (1998) *“The Ideal of Citizenship since Classical Times”*, in Gershon Shafir (ed.) *The Citizenship Debates: A Reader*. Minneapolis: University of Minnesota Press, Pp. 31- 41.
- Rousseau, Jean-Jacques (1957) *The Social Contract*. Oxford: Clarendon Press.
- Smith, Rogers (1997) *Civic Ideals: Conflicting Visions of Citizenship in U.S. History.* New Haven: Yale University Press.
- Sreberny, Annabelle and van Zoonen, Liesbet (eds.) (2000) *Gender, Politics and Communication*. Cresskill, N.J.: Hampton Press.
- Susan, M. Akram (eds.) (2011) *International Law and the Israeli-Palestinian Conflict: A Rights- based Approach to Middle East Peace*. Abingdon, Eng.: Routledge.
- Weber, Max (1958) *The Protestant Ethic and the Spirit of Capitalism*. New

York: Scribner's Sons.

- Wuthnow, Robert (1989) *Communities of Discourse: Ideology and Social Sructure in the Reformation, the Enlightenment and European Societies*. Cambridge, Mass.: Harvard University Press.
- Yiftachel, Oren and Meir, Avinoam (eds.) (1998) *Ethnic Frontiers and Peripheries: Landscapes of Development and Inequality in Israel*. Boulder, Colo.: Westview Press.

ملحق 1

قائمة مواضيع الأخبار

(بالاعتماد على مرشد الترميز العالمي GMMP)

السياسات والحكومة

1. المرأة من حيث السلطة السياسية وصنع القرارات) محلية وإقليمية وقومية).
2. المرشحات من النساء في الانتخابات) محلية وإقليمية وقومية).
3. السلام والمفاوضات والمعاهدات (محلية وإقليمية وقومية).
4. سياسات داخلية أخرى والحكومة) محلية وإقليمية وقومية) والانتخابات والعملية السياسية.
5. التجارة الدولية والأنظمة المالية، منظمة التجارة العالمية وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي.
6. سياسات خارجية/ دولية، العلاقات مع دول أخرى، المفاوضات والمعاهدات، الأمم المتحدة / حفظ السلام.
7. الدفاع القومي، الإنفاق العسكري، والتدريب العسكري والأمن الداخلي.
8. قصص أخرى في السياسة (مع تحديدها في الملاحظات).

الاقتصاد

9. السياسات والاستراتيجيات والوحدات الاقتصادية) محلية وإقليمية وقومية).
10. المؤشرات الاقتصادية والإحصائيات والبورصات.
11. الأزمة الاقتصادية ومحاولات الدولة لمساعدة الشركات وعمليات استحواذ ودمج الشركات.
12. الفقر والإسكان والضمان الاجتماعي والمساعدات.
13. مشاركة المرأة في المسيرة الاقتصادية (العمل غير الرسمي والتوظيف المدفوع والبطالة والعمالة غير مدفوعة الأجر).
14. أمور أخرى ذات صلة بالعمالة (الاضطرابات والنقابات).
15. الاقتصاد الريفي والزراعة والفلاحة وحقوق الأراضي.
16. المسائل الخاصة بالمستهلك: حماية المستهلك والاحتيال.
17. النقل والمرور والطرق.

18. قصص أخرى في الاقتصاد (مع تحديدهافي الملاحظات).

العلوم والصحة

19. العلوم، التكنولوجيا، البحوث والتمويل والاكتشافات والتطورات.
20. الطب، الصحة (الصحة العامة، السلامة، الإعاقة، البحث الطبي، التمويل.
21. فيروس نقص المناعة المكتسب والإيدز.
22. أوبئة وفيروسات أخرى والعدوى والانفلونزا والسارس وجنون البقر.
23. وسائل تنظيم الحمل والخصوبة والعقم والإجهاض.
24. البيئة والطبيعة والتلوث والاحتباس الحراري العالمي والسياحة.
25. قصص أخرى في العلوم (مع تحديدها في الملاحظات).

الشؤون الاجتماعية والقانونية

26. شؤون التنمية والاستدامة وتطور المجتمع.
27. التعليم ورعاية الطفل والحضانة والجامعة ومحو الأمية.
28. العلاقات الأسرية والصراع ما بين الأجيال والأهل.
29. حقوق الإنسان، حقوق المرأة، وحقوق الأطفال وحقوق المثليين والسحاقيات وحقوق الأقليات.
30. الدين، الثقافة، والتقاليد والتراث والصراعات والتعاليم والاحتفالات والممارسات.
31. الهجرة، اللاجئين، طالبو اللجوء والصراع العرقي والعنصرية ورهاب الأجانب.
32. حركة المرأة، النشاط والمظاهرات، الدفاع عن المساواة بين الجنسين.
33. تغيير إطار العلاقات بين الجنسين، دور المرأة وعلاقتها بالرجل داخل وخارج المنزل.
34. قانون الأسرة وتشريعات الأسرة وقانون الملكية والوراثة.
35. النظام القانوني، النظام القضائي والتشريعات.
36. قصص أخرى في الشئون الاجتماعية أو القانونية (مع تحديدها في الملاحظات).

الجريمة والعنف

37. الجرائم غير العنيفة (الرشوة والسرقة والمخدرات والفساد/ ويشمل الفساد السياسي / وسوء استخدام السلطة).
38. الجرائم العنيفة، القتل والاختطاف والاعتداء والعنف المتعلق بالمخدرات.
39. العنف بين الجنسين، قتل النساء، التحرش، الاغتصاب والاتجار، ختان الإناث.

40. الإساءة للأطفال، العنف الجنسي ضد الطفل، الاتجار في الأطفال، الإهمال.
41. الحروب والحروب المدنية والإرهاب وعنف الدولة.
42. أعمال الشغب والمظاهرات والإخلال بالأمن العام.
43. الكوارث والحوادث والمجاعات والزلازل والفيضانات والإعصار وحطام الطائرات وتصادم السيارات.
44. قضايا أخرى خاصة بالجريمة والعنف (مع تحديدها في الملاحظات).

الأخبار الخاصة بالمشاهير والفنون والإعلام والرياضة

45. أخبار المشاهير والمواليد وحالات الزواج والوفاة وسجلات الوفاة والمشاهير والملكية.
46. الفنون والترفيه وأوقات الفراغ والسينما والمسرح والكتب والرقص.
47. الإعلام بما في ذلك الانترنت وتمثيل المرأة والرجل في الإعلام.
48. مسابقات الجمال والعارضات والموضة والجراحات التجميلية.
49. الرياضات والأحداث والاحتفاليات واللاعبين والمنشآت الرياضية والتدريب والتمويل.
50. أخبار أخرى خاصة بالمشاهير والفنون والإعلام (مع تحديدها في الملاحظات).

البنات

51. أخبار حول البنات بما في ذلك المواقف الثقافية والممارسات والتعليم والصحة والاستغلال الاقتصادي والعنف (فقط عندما يكون التركيز على البنت الطفلة).

ملحق 2

قائمة حقوق الإنسان

(مرشد ترميز – بالاعتماد على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان)

1. الحق في الكرامة/ الشرف/ الصيت.
2. الحق في الحياة.
3. الحق في الاسم / الكنية.
4. الحق في الجنسية/ القومية.
5. الحق في الخدمات السياسية/ الخدمات الجماهيرية.
6. الحق في حرية النشر.
7. الحق في الملكية.
8. الحق في الدين/ العبادة/ ممارسة الشعائر الدينية.
9. الحق في اللغة/ الحديث/ التعبير.
10. الحق في الحركة/ التنقل.
11. الحق في المساواة.
12. الحق في الرأي السياسي/ الانتماء السياسي.
13. الحق في التعبير عن الرأي.
14. الحق في المسكن.
15. الحق في الملبس.
16. الحق في الترشح للانتخابات (المحلية والبرلمانية).
17. الحق في المعرفة.
18. الحق في الراحة.
19. الحق في الانتخاب.
20. الضمير.
21. آخر.
22. الحق في التعويضات.
23. الحق في احترام العقود.
24. الحق في سيادة القانون والمحاكمة العادلة/ الدفاع أمام القانون/ المثول أمام المحكمة.
25. الحق في إمكانية إثبات البراءة.
26. الحق في المناصرة القانونية.
27. الحق في المساواة أمام القانون.
28. الحق في الخصوصية.
29. الحق في البراءة.
30. الحق في الأمن الشخصي/ التوجه للقضاء/ عدم التعرض للتعذيب.
31. آخر.
32. الحق في الكتابة/ النشر.
33. الحق في الدراسة/ التعليم.
34. الحق في تكوين أسرة.
35. الحق في الحصول على الغذاء.
36. الحق في الحصول على العلاج/ الدواء.
37. الحق في العمل/ التشغيل.
38. الحق في ظروف عمل إنسانية.
39. الحق في إقامة اتحاد عمالي/ نقابات عمالية/ التنظيم النقابي.
40. الحق في الرضا في الزواج والطلاق.
41. الحق في العدل الاجتماعي.

42. الحق في العيش باحترام.
43. الحق في اختيار نوع العمل.
44. آخر.
45. الحق في الهوية الجماعية.
46. الحق في الحفاظ على أسلوب حياة.
47. الحق في الثقافة الاجتماعية.
48. الحق في اللجوء.
49. الحق في تقرير المصير.
50. الحق في الموارد الطبيعية/ الثروات الطبيعية.
51. الحق في عدم التهجير.
52. آخر.
53. الحق في الحياة. (الطفل)
54. الحق في الاسم/ الكنية.(حقوق الطفل)
55. الحق في العيش مع الأهل/ العائلة. (حقوق الطفل)
56. الحق في الفكر/ الدين والضمير.
57. الحق في التعبير عن الرأي.
58. الحق في المعرفة والتفكير. (حقوق الطفل)
59. حق الطفل في الحصول على وصاية والديه. (حقوق الطفل)
60. الحق في السلامة من العنف النفسي أو الجسدي. (حقوق الطفل)
61. الحق في العناية/ الرعاية من قبل الدولة. (حقوق الطفل)
62. حق الطفل المعاق التمتع بالحياة. (حقوق الطفل)
63. الحق في تلقي الخدمات الصحية/ جودة الحياة. (حقوق الطفل).
64. الحق بالسلام والتمتع بالحياة. (حقوق الطفل)
65. الحق في التعليم والدراسة. (حقوق الطفل)
66. الحق في اللعب وقضاء وقت الفراغ. (حقوق الطفل)
67. الحق في عدم الاستغلال/ العمالة. (حقوق الطفل)
68. الحق في الحماية من مخاطر السموم. (حقوق الطفل)
69. الحق في عدم الاستغلال الجنسي. (حقوق الطفل)
70. الحق في الحماية من خطر التعرض للعنف/ تجارة الأطفال. (حقوق الطفل)
71. الحق في الحماية من السجن/ العقاب/ التعذيب. (حقوق الطفل)
72. الحق في الحماية من مخاطر المشاركة في الحروب. (حقوق الطفل)
73. الحق في السلامة الشخصية.
74. الحق في الأمن والأمان.
75. الحق في الحرية منع العبودية.
76. الحق في عدم المس بالكرامة والسمعة (حقوق الطفل)
77. (و78) الحق في تلقي معاملة خاصة في المحاكم ودور القضاء. (حقوق الطفل)

ملحق 3

12 كل العرب 25.3.2011

عقابا للمشاعر وخوفا من الرواية التاريخية

النكبة تتواصل بتشريع الكنيست لقانون يحظر على المواطنين العرب احياء الذكرى









النائبة حنين زعبي | النائب د. طيبي | د. هالة اسبنيولي | النائب مسعود غنايم | النائب محمد بركة | النائب طلب الصانع

*زعبي" النكبة جزء من التاريخ الفلسطيني وجزء من تاريخ اليهود في البلاد"

* بركة" قوانينكم لن تمحو جريمة النكبة عام48 وأنا أحد ضحاياها"

*اسبانيولي" لا شرعية للقوانين الفاشية وسنواصل إحياء ذكرى النكبة"

*الصانع يقوم بتمزيق مشروع قانون النكبة من على منصة الكنيست

* الطيبي" إنكم بحاجة الى عربي ليذكركم بتاريخكم من على هذه المنصة !؟ماذا ستفعلون لاحقا بكل هذه الكراهية إن طردتمونا او اقصيتمونا؟"

* غنايم" هذه القوانين مكانها مزابل التاريخ ولن تثنينا عن إحياء ذكرى النكبة والتمسك بحقنا وروايتنا"

* عدالة" قانون النكبة مسّ بالمساواة وحق المواطنين العرب بالحفاظ على تاريخهم"

مكاتب" كل العرب"-الناصرة
kul@kul-alrab.com

اقرت الكنيست قانون النكبة الذي ينص على منح صلاحية لوزير المالية بتقليص ميزانية كل مؤسسة يتم دعمها من قبل الحكومة، تقوم بإحياء ذكرى النكبة، بحجة أن ذلك يمس بأمن الدولة وبمبادئها وقد صوت الى جانب القانون 37 عضوا مقابل 25 عارضوه. ويحظر القانون على مؤسسات رسمية، مثل سلطات محلية تتلقى ميزانياتها من الخزينة العامة، بتمويل برامج لإحياء النكبة في نفس اليوم الذي تحيي فيه إسرائيل استقلالها، وهو القانون الذي كان في صيغته الأصلية يدعو إلى منع تام لإحياء النكبة.

وخلال نقاشها قالت النائبة زعبي: "نحن بصدد قانون يشرع التدخل في مشاعر وأفكار ومعتقدات المواطنين، وتساءلت فيما إذا كانت الدولة ستقوم بتأهيل طواقم من "المتعاونين" يقومون بمراقبة الجامعات والأكاديميات والمدارس والمجالس المحلية للوشاية بالمؤسسة وبنشاطاتها المختلفة.

وأضافت أن القانون يظهر أن الدولة ترى أن التاريخ، تاريخها هي، بحد ذاته هو خطر استراتيجي ضدها. القانون إضافة إلى أنه يعاقب المشاعر، يظهر مدى خوف الكنيست من الحقيقة، ومن ذاكرة الفلسطينيين، إذ أن الخوف الحقيقي من النكبة يكمن في أنها حقيقة تاريخية، وليست مجرد رواية الفلسطينيين.

وأكدت النائبة زعبي أن القانون رغم أنه ينكر إحياء النكبة، إلا أن في ذلك اعترافا بالحقيقة التاريخية للنكبة. إذ لا تخاف الدول من أشباح، بل هي تخاف من حقائق تاريخية. وأضافت بأن الحل الوحيد أمام من يرتكب جرائم النكبة هو مواجهتها والاعتراف بها. وشددت على أن إحياء ذكرى النكبة هو عملية مصالحة تاريخية وأخلاقية مع التاريخ، ودونها لن يكون هناك أي إمكانية لبناء مستقبل عادل ومستقر.

بدوره أكد النائب محمد بركة، أن لا قانون حظر إحياء النكبة ولا كل قوانين إسرائيل بإمكانها أن تمحو جريمة النكبة، "التي أنا أحد ضحاياها"، لأن ما جرى في العام 1948، كان جريمة سلب ونهب وتهجير شعب من وطنه، وأكثر من خمسمائة قرية وبلدة كانت تعج بالحياة أزيلت عن وجه الأرض.

وأضاف بركة" إن كل الصياغات لا يمكن أن تخفي الطابع السياسي العنصري لهذا القانون، واليوم تعلم أكثر أن الديمقراطية الإسرائيلية تعني عدم السماح للآخرين بتبني روايتهم، وهذا هو مبدأ القانون، وقال بركة، إن هذا المبدأ يذكرنا بقانون المواطنة العنصري في إسرائيل، مشيرا بشكل واضح إلى أن التاريخ ما زال يذكر قانون المواطنة الألماني في فترة النازية، والذي كان يقضي بأن المواطنة في ألمانيا هي حق لمن في جسده دم ألماني".

وتابع بركة قائلا، إن هذا القانون دليل آخر على عنصرية المؤسسة، وبالفعل فإن هذا يسهّل علينا المهمة أكثر، حينما نخرج إلى العالم لنشرح له عن عنصرية إسرائيل، فهذا قانون سينضم إلى قوانين الملاحقة السياسية وقوانين الاعتداء على حرية التعبير".

واستنكرت لجنة متابعة قضايا التعليم العربي بشدّة إقرار القانون الرامي لمنع المؤسسات العامة من إحياء ذكرى نكبة الشعب العربي الفلسطيني. وقالت رئيسة اللجنة الدكتورة هالة اسبنيولي "إنّ هذا القانون الترهيبي هو قانون عنصري يعبّر عن الدرك الفاشي الذي تنحدر إليه إسرائيل حكومة وبرلمانا ومجتمعًا. وأضافت د. اسبنيولي" سنواصل توجيه المدارس العربية لإحياء ذكرى النكبة وغيرها من المحطات التاريخية المفصلية في تاريخ شعبنا، وسنواصل العمل على ترسيخ الانتماء الوطني والثقافي للطلاب العرب وعلى تقديم الرواية التاريخية الفلسطينية الغنيّة والنضال من أجل إدخالها إلى المناهج".

وخلصت الى القول" إن روايتنا التاريخية كجزء من الشعب الفلسطيني ليست أمرًا تقرّره الأهواء الفاشية المتفشية في المجتمع الإسرائيلي، للمجتمع العربي الفلسطيني في إسرائيل الحق في إحياء أيامه الوطنية وذاكرته الجماعية، بما في ذلك في مناهج ومضامين التعليم".

وقام النائب طلب الصانع بتمزيق قانون مشروع النكبة من على منبر الكنيست، مؤكدا بان مصير مشروع هذا القانون هو مزبلة التاريخ. وأضاف" اننا في المجتمع العربي لا نستمد شرعية وجودنا او حقنا في احياء ذكرى النكبة من الكنيست وقوانينها، بل من كوننا اصحاب هذا الوطن الشرعيين".

وتابع: "نحن لسنا المتهمين، بل نحن نتهم الحركة الصهيونية ونحملها مسؤولية تدمير 531 قرية فلسطينية وتنفيذ 70 مذبحة في القرى الفلسطينية وتحويل ثلثي الشعب الفلسطيني الى لاجئين، وان هذه الممارسات جرائم حرب، وان أي قانون لن يلغي هذه الحقيقة التاريخية".

وخلص الى القول:" سن هذا القانون سيزيد من التحامنا وتضامننا مع ذاكرتنا ويجددها، ويساهم في شحن الهمم في إحياء الذكرى بقوة وعزيمة اكبر، وكلما زاد الضغط في هذا الموضوع سيزيدنا قوة ويؤكد على انتصار روايتنا الفلسطينية".

والقى النائب الدكتور احمد الطيبي، خطابا حاسما امام الكنيست جاء فيه": يوجد طوفان من اقتراحات قوانين الكراهية في هذه الكنيست، وهي الكنيست الأكثر تطرفاً وشراسة وقسوة وعنصرية، حيث ان اي قانون عنصري يفيض بالكراهية تجاه العرب لمجرد كونهم عربا تتم المصادقة عليه".

وتساءل الطيبي عن الأسباب والدوافع لذلك قائلاً " ما هي الايديولوجية وراء ذلك؟ لقد اصبحت العنصرية هي التيار الرئيسي في المجتمع الاسرائيلي، ثم تحويل ذلك الى حزب كامل هو حزب " اسرائيل بيتنا " قائم على ايديولوجية ونمط حياة ورؤيا عنصرية وكراهية الآخر الا وهو العربي، وهي تذكرة رابحة بالنسبة له تنعكس في صناديق الاقتراع".

ثم تطرق الطيبي الى مشاهد من تاريخ اليهود على ضوء ما يحدث للعرب اليوم قائلا :" ان هذه القوانين كانت ستُسمع بشكل مختلف باللغة الالمانية، واليهود اكثر من غيرهم يجب ان يعرفوا تاريخهم وان يستذكروا العنصرية والرفض والإقصاء وحظر الزواج المختلط الذي عانوا منه. ماذا يقول الحاخامات عن هذه القوانين .. هل تذكرون ام انكم بحاجة الى عربي كي يذكركم بتاريخكم من على هذه المنصة ؟!".

ووصف النائب مسعود غنايم تشريع القانون، بانه "نهاية طبيعية لدورة كنيست بدأت بقوانين عنصرية ضد العرب، وانتهت باستسلام نهائي للنزوات العنصرية لليبرمان وحزبه، وتحويل الكنيست إلى شرطة تصادر افكار الناس ومشاعرهم، وإلى سوط بيد الأحزاب العنصرية لمعاقبة كل من يعارض مبادئهم وأفكارهم".

واضاف غنايم" لقد سقطت ديمقراطية إسرائيل في امتحان الاعتراف بالآخر الفلسطيني وروايته، لأن من يصادر حقي في الحزن على نكبتي هو لا يعترف بحقي في الوجود، ويريد السيطرة على روايته".

وتابع:" هذه قوانين الخائفين العاجزين عن مواجهة تحدي الحق الفلسطيني في التجذر بوطنه وأرضه، وتحدي الرواية الفلسطينية التي تفضح أسطورة وأكذوبة الجيش الأخلاقي".

وأكد غنايم أن "هذه القوانين لن تثنينا عن إحياء ذكرى النكبة والتمسك بحقنا وروايتنا، لأن هذه القوانين مكانها مزابل التاريخ".

ويدرس الطاقم القانوني لمركز عدالة الالتماس الى المحكمة العليا ضد اقرار القانون، وكان مركز "عدالة" ممثلا بالمحامية أورنا كوهين والمحامية سوسن زهر قد بعث برسالة عاجلة إلى رئيس لجنة الدستور، دافيد روتم، وشددت الرسالة أن المصادقة على القانون ستؤدي إلى مس كبير بمبدأ المساواة وبحق المواطنين العرب بالحفاظ على تاريخهم وثقافتهم حيث سيمنع القانون من المواطنين العرب حقهم بإحياء ذكرى النكبة التي تعتبر جزءا لا يتجزأ من تاريخهم منذ قيام دولة إسرائيل.

وتابعت الرسالة: "القانون يمس بشكل صارخ بحرية التعبير عن الرأي التي تعتبر من اهم الحقوق الدستورية، فالمواثيق والأعراف الدولية التي وقعت عليها إسرائيل تلزمها بالعمل على سن قوانين لحماية هوية الأقليات الأصلانية".

ملحق 4

٢٠١١/٣/٤

32 بانوراما

اصابات ومواجهات خلال هدم أساسات لبيوت متنقلة لعائلة أبو عيد في اللد

من حسين العبرة مراسل صحيفة بانوراما

وقعت أمس الأول الأربعاء، مواجهات عنيفة بين قوات من الشرطة وابناء عائلة ابو عيد في مدينة اللد وذلك خلال مرافقة الشرطة لطاقم من البلدية الذي وصل للمكان لتنفيذ هدم أساسات لبنايات متنقلة كانت تنوي العائلة السكن فيها، بعد ان هدمت جميع بيوت العائلة قبل أشهر.

وذكر شهود عيان لمراسل صحيفة بانوراما " أن الشرطة استعملت القوة ضد ابناء العائلة وتم اعتقال عدة اشخاص، فيما وصلت للمكان الطواقم الطبية التي قدمت الاسعافات الاولية للمصابين، وتم نقلهم بسيارات الاسعاف الى المستشفى لتلقي العلاج ".

خلال المواجهات بين السكان وافراد الشرطة

تعقيب بلدية اللد حول الهدم

من ناحيته، عقب يورام بن هاروش الناطق بلسان بلدية اللد على الموضوع، قائلا: " رئيس البلدية مئير نيتسان اجتمع بممثل العائلة وممثل وزارة الاسكان من اجل ايجاد حل للعائلة، وتم الاتفاق على ان لا يبنى اي شيء في المنطقة ".

وتابع هاروش قائلا: " بالرغم من هذا الاتفاق، إلا ان العائلة بدأت ببناء اساسات من اجل وضع البنايات المتنقلة، وهذا الأمر غير قانوني، والعائلة كانت تعلم ان الاساسات الجديدة ستهدم، وهذا ما حصل بحماية الشرطة، الا ان بعض افراد العائلة قاموا باستعمال القوة مما دفع الشرطة للتعامل معهم بحسب ما ينص عليه القانون بهذه الحالات ".

تعقيب الناطقة بلسان الشرطة

من جانبها، عقبت الناطقة بلسان شرطة اسرائيل للاعلام العربي لوبا السمري على الموضوع، قائلة: " لقد قامت قوات من الشرطة بمساعدة بلدية اللد بتنفيذ امر هدم اداري لبناء غير قانوني، وخلال اعمال الهدم كانت هنالك محاولات للاخلال بالنظام ومنع تنفيذ اعمال الهدم على يد بضعة اشخاص الذين قاموا ايضا بأعمال شغب ".

وتابعت السمري: " لقد تم اعتقال ٥ مشتبهين بشبهة الاخلال بالنظام، وتم التيادهم للتحقيق في مركز شرطة اللد، أما بالنسبة لكل ادعاء حول استعمال القوة البالغة من قبل افراد الشرطة، فيجدر التوجه للجهات المختصة لطرح وفحص مثل هذه الادعاءات ".

الإفراج عن أمين عام حركة أبناء البلد محمد كناعنة بعد التحقيق معه بشرطة مسغاف

- التحقيق جاء بناء على شبهة تهديد كناعنة لمتدينين يهود بعد أن قصدوا قرية عرابة لزيارة قبور فيها
- كناعنة: " الأساليب المظلمة التي تنتهج في أسوأ الديكتاتوريات في العالم لا تخيفني ولا ترهبني "

من عمر دلاشة مراسل صحيفة بانوراما

افرجت شرطة مسغاف صباح امس الخميس عن محمد اسعد كناعنة الأمين العام لحركة ابناء البلد، وذلك اثر اعتقاله قبل ذلك بيوم واحد، بعد رفضه الخضوع لفحص الحمض النووي (DNA). يذكر أن شرطة مسغاف كانت قد قررت إعتقال كناعنة في أعقاب رفضه اثناء التحقيق معه أخذ بصماته حسب طلب المحققين وصور له كما هو متبع مع المشتبهين الجنائيين في شرطة اسرائيل. وكان كناعنة قد استدعي للتحقيق معه في شرطة مسغاف بشبهة " تهديد متدينين يهود في ٣١ أيار الماضي، بعد أن قصدوا قرية عرابة لزيارة قبور في القرية ". وفي حديث لمراسل صحيفة بانوراما مع محمد كناعنة بعد الإفراج عنه، قال: " لقد سارت الامور بهذا التحقيق بشكل استفزازي منذ بدايته، الامر الذي ادى للتهديدي بالاعتقال وهذا لم ولن يخيفني على الاطلاق ". وتابع كناعنة قائلا: " لقد قلتها وأكرر ذلك أنا لا اخشى أي اعتقال، فلقد امضيت ليلة كاملة في المعتقل رغم معرفة وعلم الشرطة عدم شرعية هذا الاعتقال لاني غير مشتبه على الاطلاق، فما حصل انني رفضت التوقيع على التوالي بعد جملة من الاستفزازات، كما رفضت الخضوع لفحص الحمض النووي، فنحن نتحدث عن جهاز ارهابي استفزازي يرفض التعامل معنا باحترام، بل ينتهج اسلوب التهديد والوعيد والترهيب والتخويف وهذا ما رفضت الخضوع له، فالأساليب المظلمة التي تنتهج في أسوأ الديكتاتوريات في العالم لا تخيفني ولا ترهبني ".

اما بخصوص الشبهات التي وجهت له فقال كناعنة قبيل اعتقاله " انه حاول في شهر أيار الماضي الحيلولة دون وقوع أي شجار خلال زيارة المتدينين اليهود لعرابة، كونه من القيادة محليا وقطريا ويتمتع باحترام كبير في عرابة، وانه منع الشبان من خوض مهاترات لا قيمة لها مع هؤلاء المتدينين الذين تزامنت زيارتهم مع احداث اسطول الحرية "، وفق أقوال كناعنة.

تعقيب قائد شرطة مسغاف

من جانبه، عقب عوفر كردروفتش قائد شرطة مسغاف على الموضوع، قائلا: " موضوع التحقيق لم يكن حول موضوع خطير، وكنا سنخلي سبيل كناعنة غير انه رفض التصوير والسماح بأخذ بصمات يديه، وطبعا ولاننا لم نشأ استعمال القوة رغم ان القانون يتيح لنا ذلك، قررنا اعتقاله وعرضه أمام المحكمة لتقرر بدورها ما الذي يمكن فعله ".

تعقيب حركة ابناء البلد



محمد كناعنة

من جهتها، قالت سمر سعيد الناشطة في حركة ابناء البلد في حديث لمراسل صحيفة بانوراما: " هذا التحقيق يندرج في اطار الملاحقة السياسية ضد محمد كناعنة امين عام حركة ابناء البلد، فقد سبق ومنع كناعنة في اكثر من مناسبة من السفر للخارج، كما وطلب للتحقيق في اكثر من مناسبة، وكل ذلك يندرج تحت اطار الملاحقة السياسية الرخيصة التي لن تثني امين عام حركة ابناء البلد عن مسيرته السياسية الوطنية والشرفة ".

اعتقال ٤ أشخاص من وادي عارة والجنوب بشبهة ترويج المخدرات

خلال حملة واسعة لمحاربة تجار ومروجي المخدرات، قام رجال وحدة اليمار، خلال الأيام الأخيرة، بحملة واسعة في وادي عارة إعتقلت خلالها ٤ اشخاص بشبهة ترويج المخدرات في مركز وشمالي البلاد.

وجاء في بيان للناطق بلسان شرطة الساحل " أن أعمار المشتبهين الاربعة وهم ٣ شباب وفتاة تتراوح بين ٣٠ - ٤٠ عاما، علما ان الفتاة هي من سكان جنوبي البلاد أما الشبان فهم من سكان وادي عارة وجلعات اولجا".

واضاف بيان الشرطة: " خلال الحملة تم ضبط ٣ سيارات، وخلال تفتيش احدى السيارات تم ضبط ٢٥٠ قالبا من المخدرات من نوع حشيش بوزن وصل الى ٢٥ كغم بقيمة ٥٠٠ الف شيقل، وستطلب الشرطة من المحكمة تمديد اعتقال المشتبهين ".

إصابة شاب باطلاق رصاص في حي البرج في شفاعمرو

من حنا عيد مراسل صحيفة بانوراما

تواصل الشرطة التحقيق بملابسات حادث إطلاق رصاص في حي البرج في مدينة شفاعمرو، مما أدى الى اصابة شاب في العشرينات من عمره.

وقد هرعت الى المكان سيارة اسعاف حيث تم تقديم العلاج والاسعافات الاولية للمصاب، ومن ثم تم نقله الى مستشفى رمبام في حيفا لاتمام العلاج.

عقد راية الصلح في اللد اثر مقتل علا ابو صيام في رهط

- يوسف أبو صيام، والد المرحومة علا أبو صيام: " نأمل ان يكون هذا الصلح عبرة لكل الاجيال "

من حسين العبيرة مراسل صحيفة بانوراما



الصلح سيد الاحكام..

شارك في الأيام الأخيرة، المئات من اهالي رهط واللد والرملة والبلاد عامة، بعقد راية الصلح في بيت يوسف ابو صيام والد المرحومة علا ابو صيام التي قتلت قبل اسابيع رميا بالرصاص من قبل حمائها في بيتها بمدينة رهط.

ترأس جاهة الصلح الشيخ سليم الهزيل، الشيخ كريم الجاروشي والحاج محمد ابو موسى، وقد اكد المشاركون فيها " ان التاريخ سيسطر هذا الصلح الذي تم اخراجه للتنفيذ خلال ايام قليلة بعد وقوع الجريمة، وان الشكر والتقدير يعود لوالد المرحومة الذي وافق على الصلح ولم يضع شروطا وعراقيل امامه ".

افتتح لقاء الصلح الشيخ سليم الهزيل بقراءة صك الاتفاق، وتلاه بالحديث طلال القريناوي رئيس بلدية رهط السابق، ومن ثم ألقى كل من النائب طلب الصانع والشيخ يوسف الباز كلمتين اكدا فيهما على أهمية ارساء الصلح، أما الكلمة الختامية فكانت ليوسف ابو صيام والد المرحومة.

وقد اكد المتحدثون على " اهمية عقد هذا الصلح بين ابناء عائلة ابو صيام، وان عملية القتل كانت بشكل انفرادي ولا يجب ان تضم جميع افراد العائلة، ان كل شخص يقوم بعمل ما عليه ان يتحمل المسؤولية لوحده لانه من غير المعقول ان تتحمل العائلة بأكملها عواقب مثل هذا الأمر".

من جانبه، قال يوسف ابو صيام: " اولا نطلب العوض من الله، ونأمل ان يكون هذا الصلح عبرة لكل الاجيال، وان تحتذي به جميع العائلات، ونأمل ان تقوم جاهة الصلح بالسعي ايضا للصلح في قضية القتل الأخيرة في رهط ". هذا وتناول المشاركون بعقد راية الصلح طعام الغداء بعد اتمامها.

رفعت صفدي من الناصرة مديرا لوحدة الكبد في هداسا

تم مؤخرا اختيار البروفيسور العربي من مدينة الناصرة، رفعت خالد صفدي، مديرا لوحدة الكبد في مستشفى هداسا عين كارم في القدس.

وجاء إختيار صفدي بعد ان عمل كطبيب في هذا القسم لعدة سنوات، واثبت جدارة ونجاحا باهرا في امكانياته المميزة في هذا المجال، مما دفع الطاقم الاداري في المستشفى لاختياره ليكون مديرا للوحدة.

وسيستلم صفدي مهامه الفعلية لهذا المنصب في شهر أيلول القادم، حسب قوانين ودستور المستشفى.

من الجدير بالذكر، ان البروفيسور صفدي من كبار الباحثين في هذا المجال على الصعيد الدولي منذ سنوات طويلة، مما جعله من رواد ومتخصصي الكبد بالبلاد عامة وبالوسط العربي خاصة.

د. رفعت صفدي

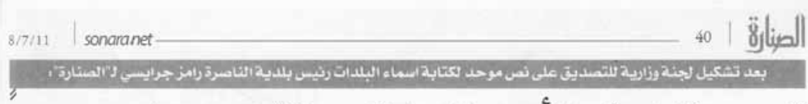
اصابة خطيرة لشاب من رهط بعد تعرضه لتماس كهربائي

من حسين العبيرة مراسل صحيفة بانوراما

علمت صحيفة بانوراما من مصادر طبية " ان شابا يبلغ من العمر ٢٧ عاما، اصيب في الأيام الاخيرة باصابات خطيرة، جراء تعرضه لتماس كهربائي ".

وتم نقل الشاب المذكور بسيارة الاسعاف المكثف التابعة لنجمة داود الحمراء الى مستشفى سوروكا في بئر السبع لتلقي العلاج.

ملحق 5



الصنارة 40 | sonara.net 8/7/11

بعد تشكيل لجنة وزارية للتصديق على نص موحد لكتابة اسماء البلدات رئيس بلدية الناصرة رامز جرايسي لـ"الصنارة":

تصدينا لهذا الأمر بالسابق وسنتصدى له مجدداً

- عضو الكنيست السابقة ناديا حلو لـ"الصنارة": "لن نسمح بتحويل "يافا" الى "يافو"
- عضو بلدية عكا أحمد عودة لـ"الصنارة": يقومون بتغيير الأسماء كي يشعروا بالأنتماء

أمين أبو جبل

بحثت الحكومة الاسرائيلية في جلستها الاسبوعية يوم الاحد المنصرم، تشكيل لجنة وزارية هدفها التصديق على نص موحد لكتابة اسماء البلدات، مفارق، الطرق والمواقع التاريخية في البلاد ومنها مناطق عربية، بعد اقرارها من قبل لجنة الاسماء العام الماضي، التي شكلها وزير المواصلات يسرائيل كاتس.

وبحسب ما نشر فإن هذا تحت مبرر وزير المواصلات بضرورة توحيد هذه الاسماء، بحيث سيتم تغيير الاسماء الى العبرية في الوقت الذي تحمل اسماء مختلفة "عربية وانجليزية".

وتعتبر مدينة القدس هي الاساس في اقتراح كاتس والتي سوف تتحول الى "يروشلايم" وسوف يتم كتابتها بالعربية والانجليزية والعبرية، وسيتم الغاء الكتابة بالعربية "اورشليم القدس" الى "يروشلايم" وكذلك JERUSALEM وسيتم كتابة بدلاً منها بالانجليزية YERUSHALAYIM.

وسيشمل هذا التغيير العديد من المواقع مثل "البحر الميت، طبريا" وغيرها من المواقع والتي يبررها كاتس بالاختلاف في المعنى بين العربية والعبرية والانجليزية، واحيانا بعض الكلمات التي لايوجد لها أي معنى كما حاول التبرير في اسم البحر الميت، حيث يكتب بالعبرية "البحر المالح" في حين يكتب في العربية والانجليزية بالبحر الميت.

وفي حديث لـ"الصنارة" مع رئيس بلدية الناصرة ورئيس اللجنة القطرية لرؤساء السلطات المحلية العربية المهندس رامز جرايسي قال "سبق وكانت محاولة لوزير المواصلات في شهر تموز من العام ٢٠٠٩ لتغيير كتابة اسماء البلدات باللغة العربية بحيث تتم مطابقتها مع الكتابة العبرية وقد تصدينا لها في الماضي من خلال التوجه لوزارة المواصلات والمستشار القضائي للحكومة وهددنا بالتوجه للمحكمة العليا وحتى الى اليونسكو وكذلك فعلت احدى المؤسسات الحقوقية بطلب مني وكان رد الحكومة بأن الموضوع قيد البحث وأنه سيتم الإشعار بالنتيجة".

وأضاف جرايسي "نحن ندرك النوايا المبيتة في هذا الشأن وسيتم التصدي مجدداً لاية محاولة لتغيير الأسماء التاريخية للبلدات والمواقع العربية وبكل الوسائل، بما في ذلك التوجه لمحكمة العدل العليا ولمؤسسات دولية ومنها اليونسكو ومؤسسات حقوق الإنسان المحلية والدولية".

وقال جرايسي "توجهت مجدداً لمؤسسة حقوقية لدراسة ابعاد قرار الحكومة المذكور واتخاذ الإجراءات المترتبة عليه".

ومن جهتها قالت عضو الكنيست السابقة ابنة مدينة يافا ناديا الحلو لـ"الصنارة": "نحن نرفض هذا القرار رفضاً باتاً لاننا لن نسمح بأن يحولوا "يافا" الى "يافو".

وكان لنا حديث حول هذا الموضوع يوم الاثنين مع بعض الزملاء وممثلي الاطر في المدينة لكيفية التصدي لمثل هذا المشروع فبالنسبة لنا اسم يافا ليس فقط مجرد أحرف بل هذا يعتبر تغيير معالم وتاريخ وانتماء لذلك هذا مرفوض جملة وتفصيلاً وتنعقد اجتماع لجميع الاطر والمؤسسات اليافية وستطرح الموضوع".

وأضافت الحلو "يجب أن نبدأ بخطوات عملية لمناهضة هذا المشروع ويجب علينا أن نبعث برسالة لوزارة المواصلات ولبلدية تل أبيب يافا ونحتج على هذه الخطوة ونطلب عدم التغيير واتمنى ان نجد آذاناً صاغية وفي حال عدم التجاوب سنبحث خطوات احتجاجية اخرى مثل مظاهرة او امور أخرى".

اما عضو بلدية عكا عن "الجبهة"، احمد عودة فقال "ليس فقط اسرائيل بل الأمم المتحدة والمجتمع الدولي حتى لا يستطيعون أن يغيروا الأسماء، اسم مدينتنا عكا وسيبقى عكا مهما فعلوا ونحن بالمقابل سنقوم برد فعل شعبي وجماهيري لتثبيت الأسماء العربية وليس كرد فعل بل بشكل دوري حسب برنامج ثابت لتذكير الجميع ان هذه البلدة اسمها عكا وتلك اسمها يافا وطبريا وهكذا وأن هذه الحكومة لا تستطيع أن تغير طقس هذه البلاد ولا جوها ولا اسماء النباتات التي تنبت في ارضها".

وأضاف عودة "شفاهم الله من مرضهم العنصري ويكون في عونهم لان وضعهم صعب جداً وكل ما يقومون به يؤكد أنهم غرباء عن هذه البلاد لذلك يحاولون تغيير الأسماء علهم يشعرون بالانتماء اكثر لهذه البلاد، لأنهم بداخلهم يعلمون أنهم غرباء، هل يمكن لأحدهم أن يتجول في أي بقعة من هذه البلاد دون خريطة أو دليل بينما نحن العرب جميعاً حتى الأجيال الجديدة تستطيع فعل ذلك دون اية خرائط.



نادية حلو



رامز جرايسي

احمد عودة



تابعوا آخر الأخبار على موقع "الصنارة نت" sonara.net

ملحق 6

4 الجمعة 8/7/2011

انتقادات لمتاجرة إسرائيل بالجثامين

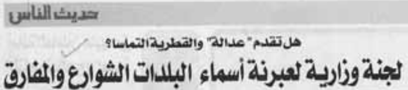
"حديث الناس"

حماس وفتح

تصرف غبي

حسن نية

حديث الناس



هل تقدم "عدالة" والقطرية التماسا؟

لجنة وزارية لعبرنة أسماء البلدات الشوارع والمفارق

"حديث الناس"

رامز جرايسي

يسرائيل كاتس

ملحق 7



٢٠١١/٥/٦

20 بانوراما

طالب مدرسة ثانوية يقتحم المدرسة الابتدائية المتجددة في كفرقرع ويعتدي على طالب فيها

● رياض غزيل ، والد الطالب المعتدى عليه : " أطالب المسوولين والهيئة التدريسية ولجنة أولياء امور الطلاب إتخاذ خطوات فورية لحماية الطلاب " ● الناطق بلسان وزارة المعارف : " وزارة التربية والتعليم تستنكر بشدة ما حدث وتأسف لوقوع هذا الحادث "

من عماد عابد مراسل صحيفة بانوراما

أبدى رياض غزيل من كفرقرع تذمره مما أسماه " قيام طالب مدرسة ثانوية ، بإقتحام المدرسة الابتدائية المتجددة في كفر قرع ، والاعتداء على ابنه الذي يتعلم في الصف الخامس الابتدائي ".

وأضاف غزيل لمراسل صحيفة بانوراما قائلاً : " في أعقاب هذا الحادث ، أصيب ابني بجروح نقل على اثرها بسيارة الاسعاف الى مستشفى مئير في الطيبة ، حيث تعرض لنزيف داخلي بعد اصابته بصورة مباشرة في منطقة البطن والظهر ".

واستطرد غزيل قائلاً : " هذا عمل جبان ، لا سيما ان الحديث يدور عن طالب في الصف الخامس ، وأنا أطالب المسؤولين والهيئة التدريسية ولجنة أولياء امور الطلاب إتخاذ خطوات فورية لحماية الطلاب والحفاظ على حرمة المدرسة ".

رياض غزيل

الطالب المعتدى عليه يرقد في المستشفى

" ادارة المدرسة تستنكر بشدة ما حدث "

من جانبه ، قال مدير المدرسة التربي علي جميل زحالقة : " إن ادارة المدرسة تستنكر بشدة ما حدث ، علما أن الإدارة توجهت بعد الحادث مباشرة بشكوى للشرطة التي قامت باعتقال المعتدي وفرضت عليه الحبس المنزلي لمدة ثمانية ايام ، في حين ما زالت ادارة المدرسة تعالج الموضوع مع مربي الصف ومع اهل الطالب الذي تم الاعتداء عليه ".

من ناحيته ، عقب الناطق بلسان وزارة التربية والتعليم للوسط غير اليهودي كمال عطيلة على الموضوع ، قائلاً : " وزارة التربية والتعليم تستنكر بشدة ما حدث وتأسف لوقوع هذا الحادث ، كما تتمنى الشفاء العاجل لهذا الطالب ، علما ان الشرطة تحقق في الموضوع وسيتم اتخاذ الاجراءات اللازمة وفق نتائج التحقيق ".

وأضاف عطيلة : " إن المعتدي هو ايضا طالب يدرس في المرحلة الثانوية ، وسيتم ابعاده عن المدرسة وفق التعليمات المتبعة في المرحلة المقبلة ، على أن يتم اتخاذ اجراءات بحقه لاحقا وفق ما يقرره المجلس التربوي للمدرسة بالتنسيق مع المفتش ".

لمتابعة أخبار وحوارات على مدار الساعة ادخلوا الى موقع بانوراما في الانترنت: www.panet.co.il

---

مركز عدالة بالتماس للمحكمة العليا :

" نطالب بالغاء قانون النكبة "

● المحامية سوسن زهر: " هذا قانون ايديولوجي يسعى لطمس هوية المواطنين العرب القومية وذاكرتهم الجماعية "

" أخطر ما في القانون هو نصه الضبابي "